



# المَمْنُوعُ النَّحْوِيُّ فِي الْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ

"تَوْجِيهًا دِلَالِيًّا"

the impermissible in Arabic syntax: a semantically- oriented approach

: إعداد

عبد الرحمن مصطفى موسى القضاة

2011200029

إشراف:

الأستاذة الدكتورة : حليمة أحمد عميرة

حقل التخصص - اللغة والنحو

الفصل الدراسي الأول 2015/2014

# الممنوع النحوي في الجملة العربية ، توجيهها دلاليًا

إعداد :

عبد الرحمن مصطفى موسى القضاة

ماجستير اللغة العربية ، جامعة العلوم الإسلامية العالمية ، ٢٠١٠ م

بكالوريوس اللغة العربية ، جامعة اليرموك ، ٢٠٠٧ م

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتراه الفلسفه في تخصص اللغة وال نحو في جامعة اليرموك، إربد ،الأردن .

وقد وافق عليها:

أ.د. حليمة أحمد عمارية ..... رئيساً

أستاذة في اللغة واللسانيات، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن

أ.د. سمير شريف استاذية ..... حضروا

أستاذ اللغة والنحو واللسانيات، جامعة اليرموك، الأردن

أ.د. قاسم محمد المومني ..... عضواً

أستاذ النقد الأدبي ، جامعة اليرموك، الأردن

أ.د. رسلان بنى ياسين ..... عضواً

أستاذ اللغة والنحو واللسانيات، جامعة اليرموك، الأردن

أ.د. عبد القادر مرعي بنى بكر ..... حضروا خارجياً

أستاذ اللغة والنحو ، جامعة مؤتة، الأردن

يوم و تاريخ مناقشة الأطروحة: الأربعاء ٢٤ / ١٢ / ٢٠١٤ م

# الإهداء

إِلَيْ

وَالَّذِيْ الْعَزِيزُّينِ

بَعْضٌ مِنْ وَفَاءٍ ، وَشَيْءٌ مِنْ بِرٌّ

أَطَالَ اللَّهُ عُمُرَيْهِمَا وَمَتَّعَهُمَا بِالصَّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ

## المحتوى

الصفحة	الموضوع
ج ..... 6	الإهداء..... ج
د ..... 7	المحتوى..... د
و ..... 8	الملخص..... و
١ ..... 9	المقدمة..... ١
6 ..... 10	الفصل الأول الممنوع النحوي في ترتيب الجملة العربية ، توجيهها دلاليـا..... 6
7 ..... 11	توطئة: ..... 7
8 ..... 12	المبحث الأول : الممنوع النحوي في ترتيب الجملة الاسمية ، توجيهها دلاليـا ..... 8
8 ..... 13	المطلب الأول : مئـع تقدم المبـدا ..... 8
25 ..... 14	المطلب الثاني : مئـع تقدم الخبر ..... 25
31 ..... 15	المبحث الثاني : الممنوع النحوي في ترتيب الجملة الفعلية ، توجيهها دلاليـا..... 31
32 ..... 16	المطلب الأول : مئـع تقدم المفعول على الفاعل ..... 32
37 ..... 17	المطلب الثاني : مئـع تقدم الفاعل على الفعل ..... 37
41 ..... 18	المطلب الثالث : مئـع تقدم المفعول على الفعل ..... 41
44 ..... 19	المطلب الرابع : مئـع تقدم الفاعل على المفعول ..... 44
45 ..... 20	المطلب الخامس: مئـع تقدم الفعل على المفعول ..... 45
50 ..... 21	الفصل الثاني: الممنوع ذكره في الجملة العربية، توجيهها دلاليـا..... 50
51 ..... 22	توطئة: ..... 51
52 ..... 23	المبحث الأول : الممنوع ذكره في الجملة الاسمية ، توجيهها دلاليـا ..... 52
52 ..... 24	المطلب الأول: مئـع ذكر المبـدا ..... 52

59	.....	<b>المطلب الثاني : مَنْع ذكر الخبر .....</b>
66	.....	<b>المبحث الثاني : الممنوع ذكره في الجملة الفعلية ، توجيهها دلاليا.....</b>
66	.....	<b>المطلب الأول: مَنْع ذكر الفعل .....</b>
71	.....	<b>المطلب الثاني: مَنْع ذكر الفاعل .....</b>
77	.....	<b>الفصل الثالث: الممنوع في الموقعة في الجملة العربية، توجيهها دلاليا.....</b>
78	.....	<b>توطئة:.....</b>
79	.....	<b>المبحث الأول: الممنوع في الموقعة في الجملة الاسمية، توجيهها دلاليا .....</b>
79	.....	<b>المطلب الأول : الممنوع وقوعه مبتدأ ( مَنْع الابداء بالنكرة أنمونجا) .....</b>
87	.....	<b>المطلب الثاني: الممنوع وقوعه خبرا (منع الإخبار بالزمن عن الجهة أنمونجا).....</b>
91	.....	<b>المبحث الثاني : الممنوع في الموقعة في الجملة الفعلية، ، توجيهها دلاليا .....</b>
91	.....	<b>الممنوع وقوعه فاعلاً (منع وقوع الجملة فاعلاً أنمونجا).....</b>
99	.....	<b>الفصل الرابع :الممنوع في الفصل والتلازم في الجملة ، توجيهها دلاليا .....</b>
100	.....	<b>توطئة:.....</b>
101	.....	<b>المبحث الأول : مَنْع الفصل بين المسند والمسند إليه ، توجيهها دلاليا .....</b>
112	.....	<b>المبحث الثاني : مَنْع التلازم بين المسند والمسند إليه ، توجيهها دلاليا .....</b>
112	.....	<b>المطلب الأول : مَنْع التلازم بين الفعل والفاعل (الفصل ببناء التأنيث أنمونجا).....</b>
118	.....	<b>المطلب الثاني: مَنْع التلازم بين المبتدأ والخبر(الفصل بضمير الفصل أنمونجا).....</b>
123	.....	<b>الخاتمة : .....</b>
124	.....	<b>المراجع : .....</b>
132	.....	<b>الملخص بالإنجليزية : .....</b>

## **الملخص**

القضاة، عبد الرحمن مصطفى موسى، الممنوع النحوي في الجملة العربية توجيهها دلاليًا، أطروحة دكتوراه بجامعة اليرموك، 2014م (المشرف: أ.د. حليمة أحمد عمايرة)

تقوم هذه الدراسة على أساس العلاقة ما بين النحو والدلالة، وقد اختارت في جانب الأحكام النحوية، والمنع منها تحديداً، و في حدود العناصر الأساسية من الجملة. وتهدف إلى كشف النقاب عن علاقة الدلالة بالمنع النحوي، وبيان أثر الدلالة على العمل بهذا الحكم ونقضه، ولتحقيق هذا الهدف اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي؛ وذلك بذكر الآراء النحوية في الموضوع، ومناقشتها ومن ثم تحليل الجانب الدلالي بين المنع وعدمه، وبيان الفروق الدلالية بينهما إن وجدت. ويتحري الباحث في مطالب الدراسة جميعها – التوجيه الدلالي للمنع، إما بالوقوف عند توجيه النهاة إن كان كافياً، أو تجاوزه إلى توجيه دلالي لم يعتنوا به، أو البحث عن توجيه دلالي آخر يرجى رجحانه. ووُقعت الدراسة في أربعة فصول : الممنوع في التقديم والتأخير، والممنوع في الذكر والمحذف ، والممنوع في الموضع ، والممنوع في الفصل والتلازم. وتمخض عن البحث نتائج عدّة، تشير بمجملها إلى أن حكم المنع غالباً ما يكون لسبب دلالي، وعندئذ فإن هذا الحكم يصح نقضه إن زال سببه الدلالي؛ كحصول الفائدة، وتحقيق القصد.

**كلمات مفتاحية :** المنع ، الجملة ، الدلالة ، الممنوع النحوي، الأحكام النحوية، التوجيه الدلالي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة :

الحمد لله المتفرد بصفات الكمال، الذي تتغير بين يديه الأحوال، ولا يدرك له حال، والصلة والسلام على رسوله المفضل، المبعوث بخير رسالة وأسمى مقال، أما بعد.

فإن علم النحو ضابط للسان، يُعصم به من الوقوع في الخطأ، ولتحقيق هذه الغاية جاء مبنياً على أحكام أهمها: الوجوب والمنع والجواز. وهذه الأحكام لم تأت إلا بعد طول نظر من النحاة في مبادئ اللغة وغاياتها، ولما كانت الدلالة هي الغاية الأساسية من الكلام، كان لا بد من أن يعتمد النحاة عليها في إصدار أحكامهم. ولهذا فقد جذبتي فكرة دراسة العلاقة بين الدلالة والأحكام النحوية، وعند النظر في الأحكام النحوية الرئيسية : الوجوب والمنع والجواز ، وجدت أن الجواز حكم شائع في النحو، فهو أصل الأحكام ؛ إذ كل أحوال الكلام جائزة ما لم يرد فيها حكم وجوب أو منع، وهذا ينسجم و القاعدة الأصولية التي تقول: (الأصل في الأشياء الإباحة). وعليه فإن حكم الجواز حكم واسع يتضح من خلال حصر الأحكام الإلزامية (المنوع والواجب)، فحصرها يعني أن كل ما سواها جائز. وعند الموازنة بين حكمي المنهى والوجوب يتبيّن أن كلاً منها دالٌ على نقشه ضمنيا، فمنع حالة يعني حكمًا أن الحالة المناقضة لها واجبة؛ فمنع تقدم المبتدأ على الخبر يعني وجوب تقدم الخبر على المبتدأ، ومنع ذكر الخبر يعني وجوب حذفه ، وهكذا. وعلى ما مضى رأيت أن أقتصر دراستي على المنوع، فبدراسته المنوع بيان لبعض ما هو واجب، وأغلب ما هو جائز.

تكمّن أهمية الدراسة في كونها محاولة لإعادة النظر في الأحكام النحوية، ولا سيما المنوع، انطلاقاً من الدلالة، فالنحاة السابقون لم يهملوا الدلالة في التعديد النحوي، ولم تكن الدلالة مهملاً قبل التعديد أيضاً؛ فهي مقصد الكلام وغاية المتكلم.

ومن مؤشرات أهمية هذه الدراسة أنها غير مسبوقة في فكرتها، أو على الأقل ليست مسبوقة باختصاصها وتكاملها في هذا الموضوع. كما أن أهداف الدراسة تمثل جانبًا من جوانب أهميتها.

وتهدف الدراسة إلى بيان العلاقة بين الدلالة والمَنْعُ النحوي في الجملة العربية، كونها تسعى لاستقصاء العلل الدلالية للحكم النحوي، منطلقًا من مبدأ تكامل النحو والدلالة. وعلى ذلك فإن هدف الدراسة هو الوقوف على أرجح التوجيهات الدلالية للمنع. وبيان مدى اطراد العلة الموجبة له، كما سعت الدراسة إلى توجيه المنع النحوي توجيهاً دلائلاً دقيقاً في بعض الحالات التي لم تلقَ عناية كافية في توسيع معنِّها وتوجيهِه.

#### الدراسات السابقة :

سبق لبعض الدارسين تناول موضوع الممنوع النحوي بشكل مستقل أو غير مستقل، ولكن السبق في هذه الدراسة يتمثل بكونها تتناول الممنوع النحوي بتوجيهه دلائلي، فهي دراسة لم تتف عن حدود توصيف المادة النحوية وجمعها، بل سعت إلى تحليل المادة النحوية الخاصة بحكم الممنوع تحليلاً دلائلاً، وإعادة تصنيفها جديداً يتناسب وطبيعة الدراسة ومنهجها. ومن أهم الدراسات السابقة

#### حول هذا الموضوع :

(الأحكام النحوية والقراءات القرآنية). (جمعاً وتحقيقاً ودراسة) رسالة دكتوراه ، جامعة أم القرى السعودية ، 1990م، إعداد : علي محمد التوري. إشراف أ.د. محمد البنا، تناولت الدراسة أحكام النحو العربي عموماً في كتب معاني النحو والقراءات. وتناولت الأحكام كلها، أما دراستي فتختص بالممنوع، كما أن هذه الدراسة تبحث في القراءات القرآنية وهذا اتجاه مختلف، فالتمايز بينهما من جوانب عدّة أهمها التوجيه الدلائي.

**(ظاهرة المَنْعُ في النحو العربي) (رسالة ماجستير ،جامعة المستنصرية ، 2001م)**

إعداد : مازن عبد الرسول الزيدى، إشراف: أ.د خديجة الحيدى، تناولت الدراسة ظاهرة المنع النحوى من جوانب عدّة، أهمها مصطلحات المنع، ومواطنه. مع تمهيد موجز عن أسباب المنع النحوى والخلاف النحوى فيه . وفيها ذكر غير مفصل لمواطن المنع، وبحث مفصل في مصطلحاته . أما دراستي فتناولت موضوع المنع النحوى تناولا دلائلا تحليليا، مع تفصيل لمسائله في الجملة ، وبهذا يكون بين الدراستين اختلاف واضح في المنهج والموضوع الدقيق .<sup>(1)</sup>

**(المحظورات اللغوية) أ.د. حسن خميس الملح، 2015م**

تناول الكتاب المحظورات اللغوية في خمسة فصول، جاءت المحظورات النحوية في فصل منها، وكانت العناية بمصطلح الحظر من جهة ، وببعض مسائل الحظر في النحو العربي من جهة أخرى، دون عناية باللغة بالتسويف الدلالي، دون تركيز البحث في تفصيلات قضايا الجملة وما يعتريها من حكم بالمنع، فرغم أهمية هذا الكتاب إلا أنّ بينه وبين هذه الدراسة اختلافاً في التفصيلات: موضوعاً ومنهجاً وهدفاً.

#### **منهج الدراسة:**

اقتضت الدراسة لتحقيق هدفها المنهج الوصفي (الاستقصاء والتصنيف)، و من ثم التحليل ، إذ طلبت جمع مواطن حكم الممنوع في الجملة العربية، ومن ثم تصنيفها ضمن فصول ومباحث تتناسب ومقاصد الدراسة، وفيها عُرِضت أبرز الآراء النحوية في تعليم المنع ونقشت.

---

<sup>(1)</sup>على أن الباحث لم يجد في الدراستين السابقتين ما يمكن عدّه رافداً أصيلاً لهذه الدراسة.

أما المرحلة اللاحقة من المنهج، وهي التحليل، فعمد الباحث إلى تحليل المنهج وفقاً للتوجيه الدلالي، بُغية التوصل إلى التوجيه الأرجح؛ إما بالوقوف عند توجيه النهاة إن كان كافياً، أو تجاوزه إلى توجيه دلالي لم يعتنوا به، أو استباط توجيه دلالي آخر يرجى رُجحانه.

هذا من ناحية الموضوع، أمّا من ناحية تقسيم الرسالة، فتتضمن الدراسة أربعة فصول: تناول الفصل الأول الممنوع في ترتيب عناصر الجملة، والتوجيهات الدلالية لمسائله، وتناول الفصل الثاني الممنوع في مسألتي الذكر والمحذف، والتوجيهات الدلالية لها، وتناول الفصل الثالث قضية الممنوع في الموقعة، والتوجيهات الدلالية لذلك، فيما تناول الفصل الرابع والأخير الممنوع في قضيتي الفصل والتلازم، والتوجيهات الدلالية فيه، ثم حُتمت الدراسة بذكر أبرز النتائج .

#### حدود الدراسة:

للدراسة حدود، حتى لا يدخل فيها ما ليس منها، فالمعنى النحوى في الدراسة يقصد به الحكم النحوى المقتن بحكمى الجواز والوجوب، وبذا لا يدخل فيها حالات الخطأ النحوى. ومن حدود الدراسة أيضاً أنها تبحث في الجملة العربية، وبذا لا يدخل فيها الأساليب كالنداء والتعجب ... إلخ. ومن حدود الدراسة أيضاً أنها تبحث في العلاقة بين ركني الإسناد في الجملة (مع تناول المفعول به أحياناً) ، وبذا لا يدخل فيها الممنوع على مستوى المفردة ، كالممنوع من الصرف، ولا يدخل فيها أيضاً الممنوع على مستوى العلاقات بين غير ركني الإسناد، كال مضاد والمضاف إليه والنتع والمنعوت. واقتصر الباحث على المسند والمسند إليه في الجملة وأضاف المفعول به أحياناً، وذلك تفادياً لتشعبات المسائل التي من شأنها تشتيت الأفكار الأساسية التي يتضمنها هدف الدراسة.

هذا ما وفق الله إليه، فما كان فيه من سداد فهو بفضل منه ومنه ، وما كان فيه من زلل فهو سهو لا يتبرأ منه بشر .

ومن باب العرفان بفضل أولي الفضل، ورد الجميل إلى من هو له أهل، فإنني أنقدم بجزيل الشكر بعد حمد الله وشكره إلى الأستاذة الدكتورة حليمة أحمد عمادرة، لقبولها الإشراف على هذه الرسالة ابتداءً ، ثم تعهدتها بالتوجيه والتحميس، فكان لها الأيدي البيض، والفضل المُفiciض على ما بين هاتين الدفتين، فجزاها الله تعالى الخير الذي ترضاه، في الدنيا ويوم تلاقاه.

كما أنقدم بجزيل الشكر وعظيم العرفان إلى أسانذتي الأجلاء في قسم اللغة العربية في جامعة اليرموك، الذين طالما أضاءوا الطريق بمصابيح عقولهم، ونور فكرهم.  
وأخص بالشكر أسانذتي الأجلاء أعضاء لجنة المناقشة: الأستاذ الدكتور سمير شريف استيتية، والأستاذ الدكتور قاسم المومني، والأستاذ الدكتور رسلان بنى ياسين، والأستاذ الدكتور عبد القادر مرعي، الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الأطروحة، وقد كان لهم الفضل على صاحبها من قبل، وإنه لشرف لي أن أجلس بين أيديهم ساعة علم، أنهل من ينابيع علمهم، ما يطفأ الظماء، ويسعف النفس.

والله ولّي التوفيق

عبد الرحمن مصطفى القضاة  
عجلون 15 / 11 / 2014م

## **الفصل الأول**

### **الممنوع النحوي في ترتيب الجملة العربية ، توجيهها دلاليا**

#### **المبحث الأول : الممنوع النحوي في ترتيب الجملة الاسمية ، توجيهها دلاليا**

- المطلب الأول : مَنْعُ تقدِّمِ المبتدأ
- المطلب الثاني : مَنْعُ تقدِّمِ الخبر

#### **المبحث الثاني : الممنوع النحوي في ترتيب الجملة الفعلية ، توجيهها دلاليا**

- المطلب الأول : مَنْعُ تقدِّمِ المفعول على الفاعل
- المطلب الثاني : مَنْعُ تقدِّمِ الفاعل على الفعل .
- المطلب الثالث : مَنْعُ تقدِّمِ المفعول على الفعل
- المطلب الرابع : مَنْعُ تقدِّمِ الفاعل على المفعول (وجوب تقدِّمِ المفعول على الفاعل)
- المطلب الخامس: مَنْعُ تقدِّمِ الفعل على المفعول (وجوب تقدِّمِ المفعول على الفعل)

## **توطئة:**

يتناول الباحث في هذا الفصل الممنوع من التقديم أو التأخير في الجملة العربية، ويعرض توجيهات النحاة الدلالية لهذا المنع، وارتأى الباحث أن يقسم هذا الفصل إلى مبحثين : الأول مخصص للجملة الاسمية، والثاني مخصص للجملة الفعلية، هذا من حيث التقسيم.

أما من حيث الموضوع، فنقوم فلسفة هذا الفصل على بيان الممنوعات النحوية في التقديم والتأخير بين عناصر الجملة العربية، ثم عرض آراء النحاة في توسيع هذا المنع، ثم مناقشة تلك الآراء سعيا إلى بلوغ العلة الدلالية لمنع التقديم أو التأخير في تلك الموضع.

**المبحث الأول : الممنوع النحوي في ترتيب الجملة الاسمية ، توجيهها دلاليا  
المطلب الأول : مَنْعُ تقدم المبتدأ أو مَنْعُ تأخر الخبر**

أن يكون الخبر من ألفاظ الصدارة.

يُمْنَعُ تقدم المبتدأ على الخبر إن كان الخبر " واجب التصدير ، كالاستفهام ، نحو: أين زيد؟ ،

وكيف عمرو؟ ، والمضاف إليه ، نحو: صبح أيّ يوم السفر؟<sup>(1)</sup>

يتبادر لذهن القارئ أو الدارس أن حق الصدارة شأن لفظي<sup>(2)</sup> وهذا أمر يحتاج مراجعةً ونظرًا؛  
فمنع تأخير ما حقه الصدارة له ارتباط وثيق بالمعنى ، وحق الصدارة لم يأت لغاية لفظية ، وهذا ما قاله  
الرضي(688هـ) : " كل ما يغير معنى الكلام ويؤثر في مضمونه ، وكان حرفًا ، فمرتبته الصدر ،  
كحروف النفي... وكحروف التبيه ، والاستفهام... وأما الأفعال ، كأفعال القلوب ، والأفعال الناقصة ،  
فإنها ، وإن أثرت في مضمون الجملة ، فلم تلزم الصدر ، إجراء لها مجرى سائر الأفعال"<sup>(3)</sup>

فالصدارة مبدئها المعنى والدلالة ، وليست لفظية بحنة ، ولما كان بعض الألفاظ أثر جوهري في  
دلالة الجملة اقتضت الإفادة تقدمها ، بل تصدير الجملة بها ، فحروف الاستفهام ، والشرط ، والنفي ،

---

<sup>(1)</sup>السيوطى ، جلال الدين ، همع الهوامع في شرح جمع الجواب ، تحقيق عبد العال سالم مكرم ، مؤسسة الرسالة ،  
بيروت ، 1992م ، 35/2.

<sup>(2)</sup>ينظر: زيوت ، محمد علي ، ضوابط التقديم والتأخير في الجملة العربية ، رسالة الماجستير ، جامعة آل البيت ، الأردن ،  
2009م ، صفحة(28) ، إذ عَدَ الباحث حق الصدارة سببًا لفظيا للتقديم.

<sup>(3)</sup>الأسترإبازى ، رضي الدين ، شرح الرضي على الكافية ، تحقيق: يوسف حسن عمر ، منشورات جامعة قاريونس ، بنغازي ،  
ط2 ، 1996م ، 336/4.

وغيرها لها أثر بالغ في توجيه الدلالة. وأشار إلى هذا من قبل ابن يعيش (643هـ) بقوله: " إن الاستفهام له صدر الكلام من قبيل أنه حرف دخل على جملة تامة خبرية، فنقلها من الخبر إلى الاستخبار، فوجب أن يكون متقدما عليها؛ ليفيد ذلك المعنى فيها، كما كانت (ما) النافية كذلك؛ حيث دخلت على جملة إيجابية فنقلت معناها إلى السلب".<sup>(1)</sup> هذا فيما يخص الحروف التي لها الصدار ، أما الأسماء ، كأسماء الاستفهام وأسماء الشرط، فهي داخلة في حكم الحروف المنصوص عليها وذلك بأن " الأسماء المتضمنة للمعاني تقضي الصدر ".<sup>(2)</sup>

وفي قول الرضي بشأن الأفعال الناقصة وأفعال القلوب تعليل لعدم التزامها الصدار ، وهو إجراء لها مجرى الأفعال عموما رغم ما لها من تأثير، " وأما الأفعال، كأفعال القلوب، والأفعال الناقصة، فإنها، وإن أثرت في مضمون الجملة، فلم تلزم الصدر، إجراء لها مجرى سائر الأفعال".<sup>(3)</sup>

ويمنع تأخير الخبر عندما " يكون (كم) الخبرية، أو مضافا إليها، نحو: كم درهم مالك. وصاحب كم غلام أنت".<sup>(4)</sup> وكم الخبرية مختلف في حقها بالصدارة، إلا أن حقها بالصدارة أرجح ،

---

<sup>(1)</sup> ابن يعيش، موفق الدين أبو البقاء ، شرح المفصل للزمخشري، تقديم إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط1، 2001م، 155/8.

<sup>(2)</sup> السيوطي، جلال الدين ، الأشباء والنظائر ، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1987م ، 481/1

<sup>(3)</sup> الأسترابادي ، شرح الرضي على الكافية، 4/336.

<sup>(4)</sup> السيوطي ، همع الهوامع 2/35

وهو رأي جمهور البصريين<sup>(1)</sup>. وكم الخبرية لها أثر بالغ في توجيهه معنى الكلام والقصد منه؛ ففي مثل (سافر زيد)، و(كم سافر زيد). يتضح كيف أن كم الخبرية أعادت توجيهه المعنى، وجعلت له منحى آخر؛ فالجملة الأولى تخبر عن سفر زيد ، والثانية تخبر عن كثرة سفر زيد، وعليه كان لها حق الصدارة ، وعلى ذلك فإن منع تأخيرها ومنع تقدم المبتدأ عليها مبني على الأثر الدلالي الموضح سابقا، وإن منع تأخير ما حقه الصدارة حُكْمٌ مؤسس على صيانة المعنى ، والعناية بالدلالة.

أن يكون في المبتدأ ضمير عائد على الخبر.

ويُمنع تقدم المبتدأ إن لابسه ضمير عائد على الخبر، وعلل ذلك بالاحتراز من عودة الضمير على متأخر لفظاً ورتبة<sup>(2)</sup> إذ يُمنع في العربية عودة الضمير على متأخر في اللفظ والرتبة، وأجاز النحاة ذلك في مسائل مستثنية خارجة عن القياس، قالوا فيها إن المفسر وإن لم يتقدم لفظا ولا رتبة إلا إنه متقدم حكماً.<sup>(3)</sup>

وتسويف منع عودة الضمير على متأخر لفظا ورتبة عائد إلى المعنى؛ فعوده الضمير على متأخر لفظا ورتبة نحو: (صاحبها في الدار) مُلِّيس، وفيه إخلال كبير بالدلالة. وقد يدعوه مثل هذا السامع إلى

---

<sup>(1)</sup> ينظر: الشنقيطي، عبد الرحمن ، الصدارة في النحو العربي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1417هـ، صفحة 258 وما بعدها.

<sup>(2)</sup> ينظر: السيوطي ، همع الهوامع 36/2 .

<sup>(3)</sup> ينظر: اللحياني، زكية بنت فازع ، أحوال الضمير مع مفسره، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2003م ، 157 .

جلب تأويلات لا تمت لقصد المتكلم بصلة، ولا تؤدي الدلالة المراده، فكان المنع هنا دلالي السبب رغم ما في ظاهره من علة لفظية.

ويمكن هنا الاستعانة ببحث مَنْعِ تقدُّم الفاعل على المفعول للسبب نفسه ، إذ يمنع تقدُّم الفاعل على المفعول أيضاً إن اتصل به ضمير يعود على المفعول<sup>(1)</sup>، قال المبرد(285هـ) : " أَلَا ترى أَنَّكَ تقول ضرب غَلَامَه زَيْدٌ لِأَنَّ الْغَلَامَ فِي الْمَعْنَى مُؤَخِّرٌ وَالْفَاعِلُ فِي الْحَقِيقَةِ قَبْلَ الْمَفْعُولِ ، وَلَوْ قُلْتَ ضرب غَلَامَه زَيْدًا كَانَ مَحَالاً لِأَنَّ الْغَلَامَ فِي مَوْضِعِه لَا يَجُوزُ أَنْ يُنْوَى بِهِ غَيْرُ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ "<sup>(2)</sup>

ويقول ابن السراج ( 316هـ ): " قال الله عز وجل: ( وَإِذَا ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ ) وهذه المسألة في جميع أحوالها لم تقدم فيها مضمراً على مظهرِه ، إنما جئت بالمضمر بعدَ المظهرِ إذا استغنيت عن إعادةِه ، فلو قدمت فقلت: ( ضَرَبَ غَلَامُه زَيْدًا ) تريده: ضربَ زَيْدًا غَلَامًا لم يجزُ ، لأنك قدمنَتَ المضمَرَ على الظاهرِ في اللفظِ [والمرتبة]<sup>(3)</sup> فحجة المانعين كما سبق ألا يعود الضمير على متاخر لفظاً ورتبةً ، وهذا مذهب الجمهور .

<sup>(1)</sup> وهي مسألة خلافية: المنع فيها رأى البصريين، والجواز رأى الأخفش وابن جني والاسترياذى وابن هشام الانصاري وغيرهم . وقد درسها عدد من الباحثين منهم : شيماء رشيد زنكتة، الخلاف النحوى فى ترتيب الجملة ،صفحة 114 وما بعدها . وزكية اللحياني، أحوال الضمير مع مفسره ، صفحة 158 وما بعدها.

<sup>(2)</sup> المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد ، المقضب ، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، منشورات المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ط2، 1979م، 102/4 .

<sup>(3)</sup> ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوى ، الأصول فى النحو ، تحقيق: عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1996م، 238/2 .

و" ذهب جمهور النحويين إلى أنه لا يجوز تقديم الفاعل المشتمل على ضمير يعود على المفعول به، وعليه لا يجوز القول: "زان نورُه الشجر" ، ولا ضرب غلامُه زيدا ... لئلا يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر لأن الضمير هنا يعود إلى متأخر لفظاً ورتبة."<sup>(1)</sup>

وخلال ابن جني (392هـ) الجمهور وسَوَّعَ مذهبَه بأن المفعول كالفاعل له حق التقدم فقال:

"يصير تقديم المفعول لِمَا استمرَ وكثير، كأنه هو الأصل وتأخير الفاعل كأنه أيضاً هو الأصل"<sup>(2)</sup> وهو بما يرد على البصريين بأن المفعول متأخر متُوْي تقدمه كما متُوْي تقديم الفاعل المتأخر؛ فكلاهما - الفاعل والمفعول- له أصل في التقديم. وعلى هذا لا يكون ضمير المفعول المتصل بالفاعل عائداً على متأخر رتبة .

وللتوضيح رأي ابن جني في قول الشاعر :

جزى رُبُّه عَنِ عَدَيٍّ بْنِ حَاتَمٍ  
جزاء الكلاب العاويات وقد فعل<sup>(3)</sup>

<sup>(1)</sup> زنكتة، شيماء رشيد، الخلاف النحوي في ترتيب الجملة ، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2011م ، 114.

<sup>(2)</sup> ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، تحقيق : محمد النجار، طبعة دار الكتب المصرية. د. ط، د. ت ، 298/1.

<sup>(3)</sup> الدؤلي، أبو الأسود، ديوان أبي الأسود الدؤلي، تحقيق محمد حسن، دار الهلال، بيروت ، ط2، 1998م، 401. و  
ثُبَّ الْبَيْتِ فِي الْخَصَائِصِ إِلَى النَّابِغَةِ الْذِيَّبَانِيِّ، وَلَكِنَّ الَّذِي وَرَدَ فِي دِيَوَانِ النَّابِغَةِ هُوَ: ( جزى الله عيسى في المواطن كلها- جزاء الكلاب العاويات وقد فعل) وورد في الهامش بروايتين آخرين وليس منهما هذه الرواية . بنظر: ديوان النابغة الذبياني ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط2، 191.

"وقالوا في (قول النابغة) ... إن الهاء عائدة على مذكور متقدم كل ذلك لئلا يتقدم ضمير المفعول عليه مضافاً(إلى الفاعل) فيكون مقدماً عليه لفظاً ومعنى. وأما أنا فأحجز أن تكون الهاء في قوله: (جزى ربه عنى عدي بن حاتم) عائدة على "عدي" خلافاً على الجماعة."<sup>(1)</sup>

فرأى ابن جني أن (عدي) مفعول ، والضمير الهاء في (ربه) عائد عليه . وتأخر عدي باللفظ فقط ، أما رتبةً فيصح أن ينوي تقدمه كما ينوي تقدم الفاعل المؤخر لأن تقدم المفعول على الفاعل موجود في العربية حتى غداً أصلاً .

ومما يمكن الرد به على رأي ابن جني هذا ما يأتي:

أولاً: لا يجوز اعتبار التقدم أصلاً للفاعل والمفعول على حد سواء ، فهما قرينان يمنع تقدم أحدهما تقديم الآخر . فكيف يحكم لكليهما بأصلية التقديم؟ فالتقديم رتبة لا تحتمل أكثر من شيء واحد في آن واحد.

ثانياً: ما حد الكثرة التي يتحدث عنها ابن جني في قوله : " والأمر في كثرة تقديم المفعول على الفاعل في القرآن وفصيح الكلام متعلم غير مستتر ، فلما كثُر وشاع تقديم المفعول على الفاعل كان الموضع له ، حتى إنه إذا أحرَّ فموضعه التقديم "<sup>(2)</sup>

فإنه وإن أحصى شواهد كثيرة لتقدم المفعول على الفاعل، يكون هذا الكثير قليلاً إذا ما قيس بشواهد تقدم الفاعل على المفعول .

---

<sup>(1)</sup> ابن جني، الخصائص ، 294/1.

<sup>(2)</sup> ابن جني، الخصائص ، 298/1.

وفي المقابل نجد هذا الممنوع عند الجمهور ورد في كلام العرب بمواضع عدّة<sup>(1)</sup> تأولوها لتنسبه  
مع ما أرادوا من حُكْم.

وبالنظر إلى الشواهد السابقة، والتي جاء بها الفاعل مُقدّماً على المفعول رغم ملابسته لضمير  
المفعول، يمكن القول إنه في مثل قولهم: (ضرب غلامُه زيداً) يعادل هذه الجملة قولهما: (ضرب غلام  
زيدِ زيداً) فعندما أريد تعين الفاعل وتعریفه كانت الإضافة إلى الضمير خروجاً من التكثير والإبهام.  
وعليه يكون التصور الافتراضي : (الغلام) = (غلام زيد) = (غلامُه زيدِ)

وكانت إضافة الفاعل إلى ضمير المفعول احترازاً من إضافته إلى لفظ المفعول (ضرب غلام زيدِ  
زيداً) عملاً بمبدأ الضمائر، حلَّ الضمير محلَّ الظاهر تقادياً للتكرار. رغم ما يحدث من لبس ناتج  
عن تأخر مفسره. ولو تقدم المفسر وهو المفعول لكان تقدمه خلافاً للأصل. ففي هذا النسق قُبُح من

---

<sup>(1)</sup> ينظر: ابن عقيل، عبد الله بهاء الدين، شرح ابن عقيل على أسفية ابن مالك، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، 1999م، وقد ذكر منها صفحة (106/2 وما بعدها) :

- لَمَّا رَأَى طَالُبُوهُ مُصْبَعًا ذُعِرُوا وَكَادَ لَوْ سَاعَدَ الْمُقدُورُ يَتَصِرُّ
- كَسَا حِلْمُهُ ذَا الْحَلْمِ أَثْوَابَ سُودٍ وَرَفَقَ نَذَاهَا ذَا النَّذَى فِي ذُرَى الْمَجِدِ
- وَلَوْ أَنَّ مَجَدًا أَخْلَدَ الدَّهَرَ وَاحِدًا مِنَ النَّاسِ أَبْقَى مَجْدُهُ الدَّهَرَ مَطْعُومًا
- جَزِيَ رُبُّهُ عَنِي عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ جَزَاءَ الْكَلَابِ الْعَاوِيَاتِ وَقَدْ فَعَلْ
- جَزِيَ بَئُوهُ أَبَا الْغَيْلَانَ عنْ كِبَرٍ وَحَسِنٍ فِعْلٍ كَمَا يُجزِي سِنَمَارٍ
- وَمَا نَفَعَتْ أَعْمَالُهُ الْمَرْءَ رَاحِيًّا جَزَاءَ عَلَيْهَا مِنْ سَوْيِ مَنْ لَهُ الْأَمْرُ

جهة وحسن من أخرى؛ أما القبح فهو تأخر المفسر وما ينتج عن ذلك من لبس، وأما الحسن فهو التزام الأصل بتقدم الفاعل على المفعول.

والخروج من اللبس الناتج عن تأخر المفسر يمكن القول: ( ضرب زيداً غلامه ) فيكون في هذا النسق أيضاً قبح من جهة، وحسن من أخرى؛ أما القبح فهو مخالفة الأصل بتقدم المفعول على الفاعل، وأما الحسن فهو تقديم المفسر و بذلك زوال اللبس.

ولما كان في كلٌ من النسقين: الأول ( ضرب غلامه زيداً ) و الثاني ( ضرب زيداً غلامه ) قبح من جهة وحسن من أخرى كان كلٌ منها جائزاً مع الميل إلى ما حسنه من جهة الدلالة وهو النسق الثاني، وكان ميلُ جمهور النحاة إلى النسق الثاني مطلقاً فجعلوه واجباً ومنعوا النسق الأول احترازاً من اللبس وأولوا ما جاء عليه من كلام العرب . واكتفى آخرون كما سلف بالميل إلى الثاني دون منع الأول .

وبالعودة إلى الجملة الاسمية ومنع تقديم المبتدأ على الخبر في هذه المسألة ، كان التركيب (في الدار صاحبها ) على ما فيه من مخالفة للأصل أولى من القول ( أصحابها في الدار ) ، لأن مخالفة الأصل هنا لا تؤدي إلى لبس في المعنى، بينما يؤدي التزام الأصل وعودة الضمير على متاخر في اللفظ والرتبة إلى اللبس في المعنى، ولأن المعنى هو الغاية من الكلام، كانت صيانته واجبة، وعليه ارتفت حالة تقديم الخبر على المبتدأ من الأولوية إلى الوجوب، عملاً بالقاعدة الأصولية " ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب " <sup>(1)</sup> ، وبوجوب شيء يصبح نقيضه ممنوعاً؛ فبوجوب تقديم الخبر يصبح تقديم المبتدأ ممنوعاً.

---

<sup>(1)</sup> القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين، العدة في أصول الفقه، تحقيق: أحمد المباركى، ط2، 1990 م ، 419/2.

أن يكون المبتدأ نكرة والخبر شبه جملة.

ومن دواعي مَنْعِ تقدم المبتدأ تحديد دلالة الخبر ودرء اختلاطه بالصفة، كما لو كان المبتدأ نكرة وخبره شبه جملة، كما ورد في شرح المفصل لابن عييش (ت643هـ) "في قوله ( لك مال)، و(تحنك بساط ) إنما التزم تقديم الخبر هناك خوفاً من التباس الخبر بالصفة"<sup>(1)</sup> يُعلّمَ مَنْعِ تقدم المبتدأ النكرة عندما يكون الخبر شبه جملة بدرء اختلاط الخبر بالصفة كما سبق، فبتقديم الخبر يُستبعد احتمال الصفة ويُحصر المعنى بالإخبار .

يمكن مناقشة هذا الرأي بإيراد شواهد عدة عليه من القرآن الكريم وفق تَصْنِيفِ تَبَدُّلِ الاحتمالات :

- المبتدأ نكرة غير مخصصة متأخر عن الخبر شبه الجملة .

قوله تعالى : ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ فَرَادُهُمُ اللَّهُ مَرْضًا﴾<sup>(2)</sup>

وقوله أيضاً ﴿وَالْأَنْعَامُ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفَءٌ وَمَنَافِعٌ﴾<sup>(3)</sup>

- المبتدأ نكرة غير مخصصة ومنقدم على الخبر شبه الجملة

قوله تعالى: ﴿وَيَلِ الْمُطَفِّفِينَ﴾<sup>(4)</sup>

وقوله أيضاً : ﴿سَلَامٌ عَلَى إِلَيْسِين﴾<sup>(5)</sup>

---

<sup>(1)</sup> ابن عييش ، شرح المفصل للزمخشري ، 237/1

<sup>(2)</sup> البقرة: 10

<sup>(3)</sup> النحل: 5

<sup>(4)</sup> المطففين: 1

<sup>(5)</sup> الصافات: 130

- المبتدأ نكرة مخصوصة ومتأخر عن الخبر شبه الجملة

(1) قوله تعالى : ﴿ فِيهَا عَيْنٌ حَارِيَةٌ ﴾

(2) قوله تعالى : ﴿ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ ﴾

- المبتدأ معرفة ومتأخر عن الخبر شبه الجملة

(3) قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَزَّةَ فَلَلَّهِ الْعَزَّةُ جَمِيعًا ﴾

- المبتدأ معرفة متقدم على الخبر شبه الجملة

(4) قوله تعالى : ﴿ وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ﴾

بعد تأمل الشواهد السالفة يبدو أن التعلل باختلاط الخبر والصفة غير منضبط ، فقد جاء ترتيب

المبتدأ والخبر على شتى الأوجه الممكنة ، فالممنع في هذه القضية غير مطرد ، وهذه العلة غير كافية

وغير قطعية؛ فقد جاء الخبر شبه جملة متاخرًا عن المبتدأ النكرة، كما في قوله تعالى: ﴿ وَوَيْلٌ

لِلْمُطَفَّفِينَ ﴾ و قوله تعالى: ﴿ سَلَامٌ عَلَى إِلَيْسِينَ ﴾، و جاء الخبر شبه الجملة متقدما على المبتدأ

المعرفة، كما في قوله تعالى: ﴿ فَلَلَّهِ الْعَزَّةُ ﴾، فتعدد الصور على هذا النحو، بغض النظر عن حكمها

بين الجواز والمنع، يصدر بالضرورة عن أبعاد دلالية لا بد من نظمها في خيط واحد من التوجيه

والتعليق ليضبطها.

---

(1) الغاشية: 12

(2) الفتح: 6

(3) فاطر: 10

(4) الانفطار: 19

أول ما ينبغي الإشارة إليه أنه لما كانت إمكانات تقدم المبتدأ وتأخره واردة جمیعها، فإنَّ هذا يعني أنَّ المَنْعَ دلاليٌ قصديٌ يقتضيه المعنى .

فلا يكفي القول إنَّ علةَ مَنْعِ تقدم المبتدأ النكرة على الخبر شبه الجملة، هي درء اللبس بين الخبر والصفة. لأنَّه تقدم في مواضع ولم يحدث اللبس المذكور، فمثلاً ورد قوله تعالى: ﴿فِي قَلْوَجِمْ مَرْضٌ﴾، ورد قوله أيضاً: ﴿سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِين﴾، وسرعان ما تفقر المسوغات لتقول في شأن ﴿سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِين﴾: إنَّ المعنى هنا دعاء، ويجوز أن يتقدم المبتدأ النكرة على الخبر شبه الجملة إنْ كان يفيد الدعاء.<sup>(1)</sup>. وهل معنى الدعاء حائل من اختلاط الصفة بالخبر؟ فإنَّ كان الأمر كذلك، فلنبطل حكم المَنْعَ ولنُقلِّل إنَّ معنى الإخبار أيضاً يَحُولُ بين اختلاط الخبر والصفة كما حال بينهما معنى الدعاء. وللخروج من هذا ينبغي التوصل لعلة دلالية قاطعة أو مرجحة تكون هي المانع لتقدم المبتدأ في هذا الموضع.

ويمكن استخلاص فكرة عامة من عدة أقوال لسيبويه(180هـ) في شأن التقديم والتأخير ، إذ يقول:

"اعلم أنه إذا وقع في هذا الباب نكرةٌ ومعرفةٌ فالذى تَشَعَّلُ به كان المعرفة" <sup>(2)</sup> ثم يقول : "ولا يبدأ بما فيه اللبس، وهو النكرة" <sup>(3)</sup> ومن هذا الكلام يمكن أن يؤسس لقاعدة عامة وهي: ( مَنْعُ الابتداء بالنكرة أصلًا )، ثم يُوضَّع فرعان على هذا الأصل ، الأول : (إمكانية الابتداء لفظياً بالأعراف وتأخير الأنكر، ولو كان هو المبتدأ في المعنى والإعراب، وذلك للخروج من اللبس)، فالخبر يقدم لفظياً على المبتدأ إن

<sup>(1)</sup>ينظر : السيوطي ، همع الهوامع ، 34/2

<sup>(2)</sup>سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب ، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، بيروت، ط3، 1988م، 47/1

<sup>(3)</sup>سيبويه ، الكتاب ، 48 / 1

كان أعرف منه. ويسوّغ هذا أنَّ تقديم الأكثُر إِفادة ينسجم مع مبدأ الفصاحة والبيان ، فطبيعة اللغة تسعى للإِفادة، فتنزع للباء بما هو أكثُر كفاءة لتحقيق ما تسعى إليه من معنى.

والفرع الثاني على تلك القاعدة هو: ( زوال مَنْع الابداء بالنكرة لفظاً (جواز تقدمها) إن اقتضى المعنى المقصود تقدمها لتدل على معنى مخصوص)، وهذا الفرع يدعمه قول سيبويه : " كأنهم يقدمون الذي بيشه أَهْم لَهُمْ ، وَهُم بِبِيَانِهِ أَعْنَى ، وَإِنْ كَانَا جَمِيعاً يَهْمَانُهُمْ وَيَعْنَيُنَاهُمْ " <sup>(1)</sup> ، وإن كان الحديث هنا عن الفاعل والمفعول إلا إنه يمثل مبدأ عاماً في التقديم والتأخير. وعليه فمقتضى الكلام أن لا مانع من تقديم المبتدأ النكرة إن كان المعنى المراد يتطلب ذلك .

ومما سبق أخلص إلى أن علة مَنْع تقدم المبتدأ النكرة على الخبر شبه الجملة هي أن شبه الجملة أكثر إِفادة من النكرة، وتحمل زخما دلاليا يؤهلها لأن تحل محل المبتدأ ( تقدماً ) ، لتوسيع بياناً وإِفصاحاً. هذا استناداً على الفرع الأول المنتهٰ عن كلام سيبويه. واستناداً للفرع الثاني فإن المبتدأ النكرة يزول مَنْع تقدمه عندما يكون مقصوداً بالتقدير للإِسهام في أداء معنى خاص كالدعاء ، كما في قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ عَلَى إِلَيْهِ يَسِين﴾، أو التهديد كقوله تعالى: ﴿وَيَأْلِهُ لِلْمُطْفَفِين﴾، فالآهُم دلالياً تقدم السلام عند الدعاء وتقدم الويل عند التهديد. كما أن المبتدأ المعرفة يؤخر ويُقدم عليه الخبر شبه الجملة للإِسهام في أداء معنى خاص أيضاً كالتعجب السمعي في ( الله درك ) كما سيأتي .

---

<sup>(1)</sup> سيبويه ، الكتاب ، 34 / 1

**أن يكون الخبر محصوراً في المبتدأ.**

من أسباب مَنْع تقدم المبتدأ أن يكون الخبر " مسندًا إلى مقرون بأدلة حصر ، لِئَلَّا يُلْتَبِسُ نَحْوَهُ : مَا

في الدار إِلا زَيْدٌ ، وَإِنَّمَا فِي الدارِ زَيْدٌ " <sup>(1)</sup>

وَجَلَّ شَأْنَ الدَّلَالَةِ فِي مَنْعِ تَأْخِيرِ الْخَبَرِ وَمِنْعِ تَقْدِيمِ المبتدأ فِي أَسْلَوْبِ الْحَصْرِ ، بَلْ إِنَّ الْمَنْعَ مُقِيدٌ بِالْفَقْدِ؛ فَبَيْنَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي الْحَصْرِ مَعْنَيَانٌ ، أَوْلَاهُمَا يُمْنَعُ بِمَقْضِيَّاهُ تَأْخِيرُ الْخَبَرِ ، وَالآخَرُ يُمْنَعُ بِمَقْضِيَّاهُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ .

فَإِنْ قَلْتَ: (ما في الدار إِلا زَيْدٌ) : الْخَبَرُ (فِي الدَّارِ) مسندٌ إِلَى المبتدأ (زَيْدٌ) وَهَذَا المبتدأ مقرُون بأدلة الحصر (إِلا) فَالْخَبَرُ هُنَا مُحَصُورٌ فِي المبتدأ ، أَيْ أَنَّ زِيَادًا وَحْدَهُ فِي الدَّارِ ، وَلَوْ قَلْتَ: (ما زَيْدٌ إِلا فِي الدَّارِ) فَالْمَقْصُودُ أَنَّ زِيَادًا بِالدارِ لَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

وَمَا سَبَقَ يَتَضَمَّنُهُ قَوْلُ الْمَبِرِدِ : " إِذَا قَلْتَ جَاعَنِي زَيْدٌ فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ غَيْرُهُ فَإِذَا قَلْتَ مَا جَاعَنِي إِلا زَيْدٌ نَفَيْتَ الْمَحِيَّءَ كُلَّهُ إِلا مَحِيَّهُ " <sup>(2)</sup>  
وَفِي الْمَعْنَى نَفْسِهِ سَبَقَ قَوْلِ سَبِيُّوْهِ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ: " ... وَلَكِنَّكَ أَدْخَلْتَ (إِلا) لِتُوجِّبَ الْأَفْعَالَ لِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَلِتُنْتَفِي مَا سَوَاهَا " <sup>(3)</sup>

---

<sup>(1)</sup> السيوطي ، همع الهوامع 36/2 . وينظر ابن عقيل ، شرح الألفية ، 1/243.

<sup>(2)</sup> المبرد ، المقتصب ، 4/389 .

<sup>(3)</sup> سبِيُّوْهُ ، الْكِتَابُ ، 2/310 .

فالتقديم والتأخير في هذه الحالة محكم بالقصد؛ فإن قُصد حصر الخبر بالمبتدأ مَنْع تقدم المبتدأ، نحو: ما في الدار إِلا زيد، وإن قُصد حصر المبتدأ بالخبر مَنْع تقدم الخبر، نحو: ما زيد إِلا في الدار. وبهذا قال الجرجاني: "واعلم أنه إذا كان الكلام بـ(ما) وـ(إِلا) كان الذي ذكرته من أن الاختصاص يكون في الخبر إِنْ لم تقدّمه ، وفي المبتدأ إِنْ قدّمت الخبر - أوضح وأبين، تقول : ما زيد إِلَّا قائمً . فيكون المعنى أنك اختصتَ القيام من بين الأوصافِ التي يُتوهَّم كُونُ زيد عليها بجعله صفةً له . وتقول : ما قائم إِلا زيد. فيكون المعنى أنك اختصتَ زيداً بكونه موصوفاً بالقيام . فقد قَصَرْتَ في الأول الصفةَ على الموصوفِ وفي الثاني الموصوف على الصفة " <sup>(1)</sup>

فالاختصاص (الحصر) يكون في المؤخر، وعليه يُمنع تقدمه ما دام مقصوداً بالاختصاص

والحصر، قال ابن مالك:

وخبر المحصور قُمْ أبداً : كما لنا إِلا اتباع أَحْمَد <sup>(2)</sup>

هذا إن كان المبتدأ محصوراً في الخبر، وعليه فإن كان الخبر محصوراً في المبتدأ ينقلب الحكم

. فيصبح تقديم الخبر ممنوعاً

إن كان المقصود لا يُفهم إِلا بتقديم الخبر.

ويُمنع تقديم المبتدأ " إذا كان المقصود لا يُفهم إِلا بتقديم الخبر، ويُفهم غير المقصود بالتأخير

نحو : الله درك ! فمعنى التعجب منوط بتقديم الخبر <sup>(1)</sup>

---

<sup>(1)</sup>الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن، دلائل الإعجاز ، تحقيق: محمود شاكر ، دار المدنى، جدة، ط3، 1992م،

<sup>(2)</sup> ابن عقيل ، 243/1

فالمعنى يتطلب مَنْعَ تقدم المبتدأ مع أنه هو الأصل ، لأن المعنى المراد من هذا التركيب، وهو التعجب، لا يتم إلا بهذا الترتيب . وكأن تأخير الخبر يحدث خلا في المعنى المقصود ، ويؤدي إلى اللبس، ولكن عند الاستناد إلى القرائن الدلالية يمتنع اللبس الذي يُحترز منه ، ويتحقق المعنى كما يأتي :

أولاً : القرائن السياقية : إن الكلام لا يأتي منقطعاً منفرداً بلا سياق، ولذلك يصعب اللبس بين التعجب وغيره ما دام السياق حَكِماً على الكلام ، وهو سيد القرائن .

فلو قلتُ (دُرُّكَ اللَّهُ ! ) في مقام يستدعي التعجب، وبنغمة التعجب ، لفُهم التعجب من كلامي . والسياق كما هو معلوم نوعان: خارجي (مقامي)، وداخلي (لغوي) . فالمحظوظ ينقذه السياق الداخلي من اللبس ، والمنطوق ينقذه السياق الخارجي أيضاً . وفي هذا الإطار يستند إلى أن "السياق يؤدي أمرين دلاليين أولهما : إثبات معنى محدد الكلمة ، ثانياً : نفي ضمني لأي معنى آخر تحمله الكلمة" <sup>(2)</sup>

ثانياً : القرائن الصوتية والكتابية : إن كان الكلام منطوقاً فلن تكون نغمة التعجب كنغمة الإخبار؛ فاللتتعريم قرينة تمنع اللبس وتحدد الدلالة إذ " نستطيع عن طريق التتعريم أن نقرر ما إذا كان الحدث الكلامي ينتمي إلى نوع أو آخر من أنواع الأساليب اللغوية : كالخبر أو الاستفهام أو التعجب" <sup>(3)</sup> ، لذا نجد نغمة الصوت أحياناً تؤدي معنى الاستفهام دون وجود أي أدلة استفهام، ومعنى التعجب دون وجود صيغة التعجب. أما المكتوب فعلامة التعجب تسند القرائن السابقة فتحدد الدلالة وتمنع اللبس.

---

<sup>(1)</sup>السيوطى، همع الهوامع، 4/2

<sup>(2)</sup>استيتية ، سمير شريف ، اللسانيات ، عالم الكتب، إربد، ط2، 2008، 288

<sup>(3)</sup>الشائب، فوزي ، محاضرات في اللسانيات ، وزارة الثقافة الأردنية، عمان، 1999م، 257

وهكذا تبين أن معنى التعجب تسهم في بيانه قرائن دلالية: سياقية وصوتية وكتابية، فلا يقف المعنى على مَنْعٍ تقدم المبتدأ.

بناء على الأدلة والتحليلات السابقة يتضح أن المعنى المقصود يَبِينُ و يَتَضَّحُ دون لجوء إلى مَنْعٍ تقدم المبتدأ، وعليه فإنه يمكن إضافة توجيه آخر على ما سبق وهو أن في هذا الشاهد المبتدأ (درَك) مضاد والمضاف إليه معرفة ، والخبر شبه جملة(حرف جر والمجرور معرفة) أيضا . هذا يعني أن الخبر والمبتدأ دلالياً متساويان بالتعريف والإفادة ، وفي هذه الحال يجوز تقدم أي منهما (مع احتفاظ كلّ منها بموقعه الإعرابي) وعندما كان كلا الوجهين ممكناً رُجُح مَنْعٍ تقدم المبتدأ، ليسهم تقدم الخبر ببيان معنى التعجب .

أن يستعمل في مثل .

من أسباب مَنْعٍ تقدم المبتدأ : "أن يستعمل في مثل ، لأن الأمثال لا ثغيرة ، كقولهم: (في كل واد بنو سعد )"<sup>(1)</sup> إن هذا السبب ينبغي النظر إليه من جانبين:

الأول: إنه قالب لا يقاس عليه، فلا يُعُدُ نموذجاً يُحتذى في النحو؛ فالنحو قياس يُتبع. أما هذا المثل فالمنوع هو التصرف به أيّاً كان هذا التصرف، وليس في باب معين فقط. <sup>(2)</sup>

---

<sup>(1)</sup> السيوطى ، همع الهوامع 35/2

<sup>(2)</sup> ينطبق هذا على الأمثال التي يكون فيها المبتدأ مقدماً ويُمنع تأخيره ، قال السيوطى في مَنْعٍ تأخير المبتدأ : "أن يقع الخبر مؤخراً في مثل نحو: الكلب على البقر ". (همع الهوامع، 34/2) فهذه نصوص قيلت هكذا لا يجوز التصرف بها أيّاً كان التصرف.

الثاني: إن تقدم الخبر على المبتدأ هنا يُنظر إليه من حيث المنطلق النحوي على أنه جاء موفقاً لكلام العرب؛ فتقديم الخبر (في كل واد بنو سعد) ليس من باب مَنْعٍ تأخره، وإنما من باب الجواز؛ إذ يؤدي خدمة للمعنى المراد و لا لبس معه، وهذا مما يجوز به مخالفة الأصل على قول ابن مالك:

والاصل في الاخبار أن تؤخرا وجوزوا التقديم إذ لا ضررا<sup>(1)</sup>

فهذا المثل يُحتاج به على جواز تقدم الخبر شبه الجملة على المبتدأ المعرفة، فهو خلاف للأصل دون مانع من تقدم الخبر شبه الجملة على المبتدأ المعرفة . فالاصل (زيد في الدار) و (عمرو عندك) ويجوز " في الدار زيد، وعندك عمرو "<sup>(2)</sup> وعليه ينبغي أن تخرج هذا الحالة من حالات مَنْعٍ تقدم المبتدأ، إذ لا مسوغ نحوي أو دلالي للمنع، وإنما القائل الأول للمثل قَدْمُ الخبر جوازاً، وكان على الرواية التزامه كما ورد دون أي تصرف . فالممنوع هنا هو التصرف بالمثل مطلقاً.

---

<sup>(1)</sup> ابن عقيل 1/227

<sup>(2)</sup> ابن عقيل 1/227

## المطلب الثاني : منع تقدم الخبر أو منع تأخر المبتدأ

استواء المبتدأ والخبر بالتعريف أو التكير :

من أسباب منع تأخر المبتدأ ومنع تأخير الخبر "أن يوهم التقديم ابتدائية الخبر بأن يكونا معرفتين

أو نكرين متساويتين ولا قرينة نحو زيد أخوك وأفضل منك أفضل مني "<sup>(1)</sup>

ففي هذه الحالة يكون المقدم هو المبتدأ ، وعليه فإن المتكلّم يُقدّم ما يريده مبتدأ، ويؤخر ما يريده

خبرًا.

وقد تحدث في هذا الجرجاني ، فقال: "إذا قلت : (زيد المنطلق)، فأنت في حديث انطلاقٍ قد  
كان، وعرف السامع كونه، إلا أنه لم يعلم أمن زيدٍ كان أم من عمرو؟ فإذا قلت: (زيد المنطلق)، أزليت  
عنك الشكَّ وجعلته يقطع وبأنه كان من زيدٍ "<sup>(2)</sup>

فالدلالة المتحصلة من تقديم زيد على المنطلق مختلفة عن تلك المتحصلة من تقديم المنطلق على  
زيد، ويكمّل الجرجاني حديثه عن هذا الاختلاف بقوله: "وليس كذلك إذا قدمت "المنطلق" قلت:  
(المنطلق زيد)، بل يكون المعنى حينئذ على أنك رأيت إنساناً ينطلق بالبعد منك فلم ثبته، ولم تعلم أزيد  
هو أم عمرو، فقال لك صاحبُك: (المنطلق زيد)، أي هذا الشخص الذي تراه من بعده هو (زيد)".<sup>(3)</sup>

---

<sup>(1)</sup>ينظر : السيوطي ، همع الهوامع ، 32/2.

<sup>(2)</sup>الجرجاني، دلائل الإعجاز، 186.

<sup>(3)</sup>الجرجاني، دلائل الإعجاز، 186.

وقد أسهب الجرجاني في إيراد الأمثلة<sup>(1)</sup> وتوضيح ما يكون من اختلاف في الدلالة بين التقديم والتأخير في هذا الجانب.

ولا بد من وضع مَنْع تأخر المبتدأ هنا في هذه الحالة بين قول سيبويه : "كأنهم يقدمون الذي بيـانـه أـهمـ لهمـ ، وـهمـ بـبيـانـهـ أـعنـىـ ، وـإـنـ كـانـاـ جـمـيـعـاـ يـهـمـانـهـ وـيعـنـيـانـهـ " <sup>(2)</sup> وـقولـ الجـرجـانـيـ : "المـبـتـدـأـ لمـ يـكـنـ مـبـتـدـأـ لـأـنـهـ مـنـطـوقـ بـهـ أـولـاـ وـلـاـ كـانـ الـخـبـرـ خـبـراـ لـأـنـهـ مـذـكـورـ بـعـدـ المـبـتـدـأـ بـلـ كـانـ المـبـتـدـأـ مـبـتـدـأـ لـأـنـهـ مـسـنـدـ إـلـيـهـ وـمـثـبـتـ لـهـ الـمـعـنـىـ وـالـخـبـرـ خـبـراـ لـأـنـهـ مـسـنـدـ وـمـثـبـتـ بـهـ الـمـعـنـىـ "<sup>(3)</sup>

قد يبدو في القولين السابقين تناقض في الحكم على مسألة مَنْع تأخر المبتدأ هنا، من جهة أن سيبويه يُعد الأسبق أهم لدى المتكلم، والجرجاني يرى أن أسبقية المبتدأ ليست الفيصل في اعتباره مبتدأ.

ولكن من جهة أخرى يبدو في القولين توافق وتكامل؛ فالتقديم هنا للأهم بيـانـاـ، والـذـيـ هوـ الـأسـاسـ الذي يـبـنـىـ عـلـيـهـ الـكـلـامـ وـالـمـعـنـىـ، وـبـالـخـبـرـ الـذـيـ يـأـتـيـ بـعـدـ يـتـمـ لـهـ الـمـعـنـىـ وـيـثـبـتـ، فـالـذـيـ يـقـولـ (ـزـيدـ)ـ أـرـادـ أـنـ يـجـعـلـ (ـزـيدـ)ـ هـوـ أـسـاسـ الـتـعبـيرـ، وـأـرـادـ أـنـ يـثـبـتـ لـهـ مـعـنـىـ، وـفـعـلـ ذـلـكـ بـالـخـبـرـ (ـأـخـوكـ)، فـأـثـبـتـ بـهـ الـمـعـنـىـ لـ (ـزـيدـ)، فـهـذـاـ مـتـوـافـقـ مـعـ قـوـلـ الجـرجـانـيـ، وـلـاـ يـتـعـارـضـ مـعـ قـوـلـ سـيـبـويـهـ بـأـنـ التـقـدـيمـ للأهمـ بيـانـاـ، فـالـمـتـكـلـمـ اـعـتـنـىـ بـ(ـزـيدـ)ـ أـكـثـرـ فـقـدـمـهـ لـأـنـهـ أـسـاسـ الـجـمـلـةـ، وـبـيـانـهـ أـهمــ.ـ أـمـاـ إـنـ قـالـ المـتـكـلـمـ (ـأـخـوكـ زـيدـ)، فـقـدـ جـعـلـ الـأـخـوـةـ أـسـاسـ الـقـصـدـ وـمـوـضـعـ الـعـنـيـةـ، وـأـرـادـ أـنـ يـسـنـدـ لـهـ خـبـراـ وـهـوـ (ـزـيدـ)، وـبـماـ

<sup>(1)</sup> ينظر: الجرجاني، دلائل الإعجاز، 191 - 186.

<sup>(2)</sup> سيبويه ، الكتاب ، 34 / 1.

<sup>(3)</sup> الجرجاني، دلائل الإعجاز، 189.

أن التقديم هنا هو قرينة القصد للمبتدأ مُنْعَ تأخيره. فالمقدّم في هكذا موضع هو الأهم معنًّا (أي

الأساس الذي يُراد بناء المعنى عليه)، ويثبت له المعنى بما بعده .

ففي تأثير المبتدأ هنا وهم بتغير الإعراب؛ إذ يصبح المبتدأ خبرا والخبر مبتدأ، والوهم بتغير الإعراب يتربّ عليه وهم والتباّس في فهُم المعنى والقصد، إذ ليس المبتدأ والخبر في المعنى شيء واحد، فكان مسوغ مَنْعَ مخالفة الأصل هنا صيانة المعنى وحفظ القصد.

لزوال علة المَنْعِ، وهي النَّسْ، ومن ذلك قول الشاعر :

**بنو هُنَّ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الْأَيَّاعِ<sup>(١)</sup>** **بَنَوْنَا بَنَوْ أَنَائِنَا، وَبَنَاثَا**

فهنا قُدم الخبر (بنونا) وأُخِر المبتدأ (بنو أبناءنا) لوجود قرينة معنوية تدل على كل منهما؛ فالمقصود هنا جعل بني الأبناء بمरتبة الأبناء، أي : بنو أبناءنا بنونا . ونصّ على جواز ذلك الرضي بقوله: يجوز تأخر المبتدأ عن الخبر، معرفتين أو متساوين، مع قيام القريئة المعنوية الدالة على تعين

أن يكرهن الخ طلاقاً

ومن موحدات التقاء الأصوات تأتي تأثير المترافق: لأن يكون الآخر طلاقاً نحنا نناديه

(فیض حسین)

٢٣٢/١، (١)

257/1، الفصل (2)

<sup>(3)</sup> السبط، وهو العقام، 2/33.

وفي هذا المنع علتان دلاليتان:

الأولى : احترازا من تقدم الضمير على مفسره دون تسويف، إذ يصبح (اضربه زيد) فلا يخفى أن في الجملة ركاكاً وإلباس؛ إذ قد يوهم السامع أن (زيد) فاعل وضمير الهاء في محل نصب مفعول به، وهذا مغایر كلياً للمعنى الموجود في (زيد اضربه)، وقد يقول قائل : لم لا يُحذف الضمير كلياً، ونقول : (اضرب زيداً)؟ وهذا الأمر إن صح من الجهة الشكلية تدروه العلة الأخرى للمنع كما سيتضح فيما يلي.

العلة الثانية : وهي تحول التركيب من الجملة الاسمية إلى الفعلية ، وتبديل الكلام من الجملة الاسمية إلى الجملة الفعلية فيه نقض للتركيب ووظائف عناصره " إن التقديم يمتنع إذا لم يكفل للعنصر المقدم بقائمه في وظيفته نفسها "<sup>(1)</sup> فالتحول من (زيد اضربه) إلى (اضرب زيداً) يؤدي إلى تبدل وظيفة العنصر (زيد) من الابتدائية إلى المفعولية ، وهذا أمر فيه تبديل للقصد الدلالي فالذي قال: (زيد اضربه) ولم يقل: (اضرب زيداً) لديه من القصد والمراد ما جعله يلتم الصيغة الأولى ويترك الثانية؛ وهذا ما ينطبق عليه قول الجرجاني : "تقديم ذكر المحدث عنه يفيد التنبيه"<sup>(2)</sup> فمنع تقديم الخبر على المبدأ في مثل هذا يُسوغه أيضاً الاحتراز من إلغاء التنبيه.

وبالتوجيهات الدلالية هذه يُمنع تقديم الخبر عندما "يكون فعلاً، نحو : زيد قام ، إذ لو قدم لأ OEM

الفاعلية"<sup>(3)</sup>

---

<sup>(1)</sup> زيوت، ضوابط التقديم والتأخير، 30

<sup>(2)</sup> الجرجاني ، دلائل الإعجاز ، 131.

<sup>(3)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 2/33 . وانظر شرح الرضي ، 258/1

ومما يجدر بالذكر أن الجملة الاسمية التي يكون خبرها جملة فعلية أو طلبية تحتوي على جملتين تؤديان معنى واحدا بالمجمل، وإن قدمنا الخبر على المبتدأ بمثل هذه الحالة فإننا نُعبّر عن المعنى المقصود بجملة واحدة، وبهذا تقييم للمعنى المقصود؛ إذ ليس المعنى المؤدى بجملتين كالمعنى المؤدى بجملة واحدة.

#### اقتران الخبر بالفاء:

ويُمنع تأخير المبتدأ عندما " يقترن الخبر بالفاء، نحو: الذي يأتيني فله درهم "<sup>(1)</sup>"، ويُعلل هذا المنع بعلتين:

الأولى : أن أصل الفاء هو التعقيب<sup>(2)</sup>، فوجب أن يلي ويعقب لاحقها سابقاً.

والثانية: أن الفاء دخلت لشبيه الخبر بالجزاء، والجزاء لا يقدم على الشرط<sup>(3)</sup>.

يتضح في التعليل الثاني أنه يقوم على أساس المقابلة مع الشرط، وجعل للخبر حكم جواب الشرط من وجوب التأخير ومنع التقديم على فعل الشرط، وهذا حكم يقتضيه معنى الاشتراط والجزاء، فلا يصح في مثل هذا القصد تقديم جواب الشرط على فعله، يقول الجرجاني : " اعلم أن ما يعمل فيه الشرط كائن من جملته، فلا يجوز تقديمها على حرف الشرط، كما لا يجوز تقديم ما بعد الاستفهام عليه، لا تقول: ( زيدا إن أضررت)، كما لا تقول: ( زيدا أضررت؟ ) لأن الجزء بمنزلة الاستفهام في أن

---

<sup>(1)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 2/33 . وينظر شرح الرضي ، 258/1 .

<sup>(2)</sup> ينظر: شرح الرضي ، 258/1 .

<sup>(3)</sup> ينظر :السيوطى، همع الهوامع، 2/33 .

له صدر الكلام، وبينهما من المناسبة ما لا يخفى . . . ألا ترى أنك لا تقول: إن أشكرك تعطيني،

(<sup>1</sup>) تزيد: إن تعطيني أشكرك، لاستحالة أن يتقدم المسبب على السبب .

فليس المعنى في: (إن تدرس تنجح) كالمعنى في: (إن تنجح تدرس) بل الفرق بينهما كبير جداً،

فعندما تزيد أحد المعنيين يمتنع عليك استخدام كلا اللفظين للدلالة على معنى واحد ، وفي كلا الحالتين

يكون المتقدم هو فعل الشرط والمتأخر جوابه، وهذا سبب مُنْعِنْ تقدم جواب الشرط على فعله .

لذا كان الخبر المقترب بالفاء ممنوعاً من التقدم قياساً على جواب الشرط لوجود معنى الجزاء فيه،

فضلاً عن معنى التعقيب المقصود، والذي تؤديه الفاء بأصلها ، فالتعليق مقصود باستخدام الفاء، ولا

يجوز تقديم اللاحق على السابق ، ما دام القصد يتطلب التعقيب والترتيب. ولما سبق أيضاً يُمنع تأخير

المبتدأ عندما " يكون المبتدأ بعد أما نحو أما زيد فعالما لأن الفاء لا تلي أي لا تليها مباشرة فلا

يصح (أما فعالما زيد)."

ومن موجبات التزام الأصل ومنع تأخير المبتدأ أن يكون محصوراً بالخبر وذلك بـ(إلا) أو بـ(إما)،

نحو: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾<sup>(3)</sup>، ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ نَذَرٌ ﴾<sup>(4)</sup> .

---

<sup>(1)</sup>الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن، المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق: كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة

الثقافة العراقية، 1982 م ، 1120/2 .

<sup>(2)</sup>السيوطى، همع الهوامع، 2/34 .

<sup>(3)</sup>آل عمران: 144

<sup>(4)</sup>هود: 12

<sup>(5)</sup>ينظر: ابن عقيل، 1/235، والسيوطى، همع الهوامع، 1/386. وقد سبق الحديث في هذه المسألة، يرجع صفة (20)

**المبحث الثاني : الممنوع النحوي في ترتيب الجملة الفعلية، توجيهها دلاليا.**

- **المطلب الأول :** مَنْعُ تقدُّم المفعول على الفاعل.
- **المطلب الثاني :** مَنْعُ تقدُّم الفاعل على الفعل.
- **المطلب الثالث :** مَنْعُ تقدُّم المفعول على الفعل.
- **المطلب الرابع :** مَنْعُ تقدُّم الفاعل على المفعول. (وجوب تقدُّم المفعول على الفاعل)
- **المطلب الخامس:** مَنْعُ تقدُّم الفعل على المفعول. (وجوب تقدُّم المفعول على الفعل)

## المطلب الأول : منع تقدم المفعول على الفاعل

يُمنع تقدم المفعول على الفاعل التزاماً لأصل التركيب منعاً لحدوث اللبس. قال المبرد: "فَالْوِجْهُ فِي هَذَا وَفِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ يَدْخُلُهَا الْلِّبْسُ أَنْ يَقْرَأَ الشَّيْءَ فِي مَوْضِعِهِ؛ لِيُزُولَ الْلِّبْسُ وَإِنَّمَا يَجُوزُ التَّقْدِيمُ وَالْتَّأْخِيرُ فِيمَا لَا يَشْكُلُ تَقْوِيلَهُ: ضَرَبَ زَيْدًا عَمْرُو؛ لِأَنَّ الْإِعْرَابَ مُبِينٌ فَإِنْ قُلْتَ: ضَرَبَ هَذَا هَذَا، أَوْ ضَرَبَتِ الْحَبْلَى الْحَبْلَى - لَمْ يَكُنْ الْفَاعِلُ إِلَّا الْمُتَقْدِمُ"<sup>(1)</sup> فواضح فيما سبق أن علة المنع دلالية؛ إذ يكون المنع أو لا يكون لاعتبار الدلالة. فعندما يحصل اللبس والخلط بين الفاعل والمفعول يتمتع تقديم المفعول، وبعد المتقدم فاعلاً ، ويُزُول المنع إن أُمن اللبس ، وفيما يلي توضيح ذلك بالتمثيل :

أ- (1) ضرب موسى عيسى (2) سأل هذا هذا.

ب- (1) ضرب أحمد الكرة (2) ضرب زيد عمراً (3) أكل موسى الكمثرى  
المجموعة (أ)

يمتَّع تقديم المفعول على الفاعل بعدم وجود أي قرينة تميز الفاعل من المفعول عندئذ ، فكان لا بد من جعل الترتيب هو القريئة الفاصلة والحاصلة للمعنى، فهو القريئة الوحيدة المتبقية لتحديد المعنى.

المجموعة (ب)

في المثال الأول (ضرب أحمد الكرة ) ثالث قرائن تميز الفاعل من المفعول ، وهي : قرينة لفظية (الإعراب)، وقرينة معنوية (علاقة الفاعلية)<sup>(2)</sup> ، وقرينة ترتيبية (التقدم) .

<sup>(1)</sup> المبرد ، المقتضب ، 118/3.

<sup>(2)</sup> أقصد بعلاقة الفاعلية أن علاقة الفعل بفاعلة مميزة ولا يمكن أن يكون المفعول فاعلاً .

وفي المثال الثاني (ضرب زيدٌ عمراً) قرينتان تميزان الفاعل من المفعول ، هما : قرينة لفظية (الإعراب)، وقرينة ترتيبية (النقدم) .

وفي المثال الثالث (أكل موسى الكمثرى) قرينتان تميزان الفاعل من المفعول ، هما: قرينة معنوية (علاقة الفاعلية)، وقرينة ترتيبية (النقدم) .

ولما كان في أمثلة المجموعة (ب) أكثر من قرينة في كل جملة تميز الفاعل من المفعول كان جائز تقديم المفعول على الفاعل لوجود قرينة أخرى تميز بينهما غير التقديم فلا يحصل للبس؛ فيجوز (ضرب الكرة أحمد) و (ضرب عمراً زيداً) و (أكل الكمثرى موسى)

ففي المثال الأول سقطت قرينة التقديم وبقي قرينتا الفاعلية والإعراب، وفي المثال الثاني سقطت قرينة التقديم وبقيت قرينة الإعراب<sup>(1)</sup>، وفي المثال الثالث سقطت قرينة التقديم وبقيت قرينة الفاعلية. فمع بقاء قرينة واحدة على الأقل لا يحصل للبس فلا يمنع التقديم.

أما إن قلنا (ضرب عيسى موسى) على أن يكون (موسى) فاعلاً و(عيسى) مفعولاً. تكون قد أسقطنا القرينة الوحيدة وهي التقديم ، فلا يبقى أيُّ قرينة تميّز الفاعل من المفعول ، وبسقوط جميع القرائن يحصل للبس . فمنع للبس يُمنع ما يؤدي إليه هنا وهو تقديم المفعول على الفاعل.

ومن موانع تقديم المفعول على الفاعل أن يكون الفاعل ضميراً متصلة والمفعول اسماً ظاهراً أو ضميراً، ففي هذه الحالة يجب تقديم الفاعل ويُمنع تقديم المفعول . " إن كان الفاعل ضميراً متصلة،

---

<sup>(1)</sup> تسقط قرينة الإعراب في عدة حالات منها: أن يكون الفاعل والمفعول كلاماً من الأسماء المقصورة، كموسى وعيسى، أو من الأسماء المبنية، كأسماء الإشارة، والأسماء الموصولة، أو يكون كلّ منها مضافاً إلى ياء المتكلّم .

وجب تقديمها على المفعول، سواء أكان المفعول اسمًا ظاهراً، كـ(ضررت زيداً)، أو مضمراً منفصلاً،

كـ(ما ضررت إلا إياك)، أو مضمراً متصلًا، كـ(ضررتُك)، لئلا يصير المتصل منفصلاً.<sup>(1)</sup>

يفسر الرضي وغيره<sup>(2)</sup> منع تقديم المفعول هنا على الفاعل بالاحتراز من أن يصير المتصل منفصلاً. والسؤال الذي يتadar للذهن هنا، ما الضير في أن يصير المتصل منفصلاً؟ وهل هذا التعليل كافٌ لهذا المنع؟

تمهيداً لما يمكن أن يُعلَّل به هذا أن الفاعل النكرة يغلب أن يتآخر إن كان المفعول معرفة نحو: (وتلقى آدم من ربه كلماتٌ)، وعلى هذا يمكن القول إن العربية تجنب إلى تقديم المعرفة على النكرة ، وهذا أمر معروف بين المبتدأ والخبر فلا غرابة أن يكون بين الفاعل والمفعول . ويدعمه من حيث الدلالة أن المعرفة أكثر أهمية وعناية لدى المتكلم والسامع؛ فعندما نتخير في التعبير بين الجملتين: (زار رجلٌ زيداً)، و(زار زيداً رجلٌ) يبدو واضحاً أن تقديم (زيد) كما في الجملة الثانية أكثر استساغةً لأن معرفة لدى المتكلم والسامع، لذا ذكره أهم وتقديمه أولى. ولما كان هذا التفاضل بين المعرف والنكرات يقاس عليه التفاضل بين مستويات المعرفة أيضاً؛ فيكون تقديم الأقوى تعريفاً أولى من المعرف التي تليه في القوة.<sup>(3)</sup>

---

<sup>(1)</sup> الرضي ، شرح الكافية، 191/1 .

<sup>(2)</sup> ينظر: ابن عقيل ، 99/1.

<sup>(3)</sup> هذه مسألة خلافية (الانصاف في مسائل الخلاف مسألة: 101 مراتب المعرف) وورد فيها رأي سيبويه أن المضمّر أعرّف من العلم لأنّه لم يضمّر إلا عندما علم . ويقول ابن الحاجب تحت عنوان (أقوى المعرف): "وأعرّفها المضمّر المتكلّم ثم المخاطب". الرضي الأستربادي ، شرح الكافية 278/3

لهذا أوفق ما قاله عباس حسن: "إذا اجتمع ضميران، منصوبان، متصلان، وأحدهما أخصّ من الآخر (أي: أعرَفُ منه، وأقوى درجة في التعريف). فالأرجح تقديم الأخصّ منهما. نقول: المالُ أعطيتكه، وأعطيتنيه، فتقديم الكاف على الهاء في المثال الأول؛ لأن الكاف للمخاطب، والهاء للغائب، والمخاطب أخصّ من الغائب. وكذلك تقدم الياء<sup>(1)</sup>

ولكن العلاقة بين هذا المبدأ وهذا التعليل فيها ثغرة تتمثل بكون ضمير المتكلم أخص من ضمير الغائب ، ومع ذلك يتقدم الفاعل على المفعول، ولو كان الأول ضمير غائب والثاني ضمير متكلم (سالوني) أو مخاطب ومتكلم (سالئي) .

وعلى كلٌ فإن تقدم الضمير المتصل هو الأصل، لأن عدم تقدمه يعني أنه سيؤدي معناه ضمير منفصل، وهذا غير جائز إلا للضرورة ، قال ابن مالك :

وفي اختيارِ لا يجيءُ المنفصلُ      إذا تأتيَ أُنْ يجيءُ المُتَّصلُ<sup>(2)</sup>

وقال ابن عقيل في شرح هذا: " كلُّ موضع أمكن أن يؤتى فيه بالضمير المتصل لا يجوز العدول عنه إلى المنفصل إلا فيما سينذكره المصنف، فلا تقول في: ( أكرمتُ إياك )، لأنه يمكن الإتيان بالمتصل فنقول: (أكرمتُك) ".<sup>(3)</sup>

<sup>(1)</sup> عباس حسن، النحو الوافي، دار المعرفة ، ط 15 ، 273/4 .

<sup>(2)</sup> ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، 1/99. وذكر في الهاشم عشرة مواضع يجب فيها انفصال الضمير المتصل (ينظر هامش ص 100- ص 101 )

<sup>(3)</sup> ابن عقيل، 1/99.

ومن قبل قال سيبويه : " ولا يقع (أنا) في موضع التاء التي في فعلٌ، لا يجوز أن تقول فعل أنا، لأنهم استغروا بالتاء عن (أنا). ولا يقع نحن في موضع (نا) التي في فعلنا، لا تقول فعل نحن"<sup>(1)</sup>

وعلى الصimirي المَنْعُ هنا بتعليق يبدو لفظيا بقوله: " لأنه إذا قدر على اللفظ الأخف مع تكميل المعنى لم يجز العدول إلى الأنقل إلا لعذر، والمضمير المتصل استعماله أخف، فلا يجوز العدول عنه إلا إذا لم يقدر عليه"<sup>(2)</sup>

ومؤدي هذا التعليل أنَّ مَنْعَ تأْخِرِ الضمير المتصل واستبدال ضمير منفصل به عائدٌ إلى ميل اللغة إلى الإيجاز والاختصار بما يحقق المعنى المراد، وهذا التعليل لفظي في ظاهره دلالي في جوهره؛ إذ إنَّ جنوح اللغة إلى الاختصار غير المخل مؤداه تكثيف دلالة اللفظ، فلا ينشغل السامع إلا بالمهم لتحقيق المعنى، فيزداد وقُعُّ المعنى على السامِعِ وتأثِّره.

<sup>(1)</sup> سيبويه، الكتاب ، 350/2

<sup>(2)</sup> الصimirي، عبد الله بن علي بن اسحاق، التبصرة والتذكرة ، ت: فتحي أحمد مصطفى، دار الفكر ، دمشق، ط1، 1982م ، 495

## • المطلب الثاني : مَنْعُ تقدِّم الفاعل على الفعل

تُعدُّ مسأَلةً مَنْعُ تقدِّم الفاعل على الفعل من المسائل الخلافية بين البصريين والkovفيين، ومُلخص القول إن البصريين منعوا تقديم الفاعل على فعله، وأجازه الكوفيين. وأدلى كل طرفٍ منها بحججٍ ثبَّتَ صحة رأيه، إلا أنّ البصريين كانوا أقوى حُجَّة، فضلاً عن تقنيَّتهم حُجَّة الكوفيين، وعلى ذلك كان رأي البصريين أرجح.<sup>(1)</sup>

ولما كان رأي البصريين حاكِماً بمنع تقديم الفاعل على الفعل كان هو الرأي المعتمد في البحث لأمرتين الأولى : أنه أدخل المسألة إلى حيز الدراسة<sup>(2)</sup>، والثانية : أنه الرأي الأرجح. أساس علة مَنْعُ تقدِّم الفاعل على الفعل هو تحول نسق الجملة من الفعلية إلى الاسمية. فيصبح الفاعل مبتدأ، يقول المبرد: "إِنْ قلتَ: (عَبْدُ اللهِ قَامَ)، فَ(عَبْدُ اللهِ) رُفع بالابتداء، و(قَامَ) في موضع الخبر، وضميره الذي في (قَامَ) فاعل."<sup>(3)</sup>

ويبين الجملة الفعلية والجملة الاسمية فروق في الدلالة، حتى ولو كانت ألفاظ الجملتين متماثلة، فليس دلالة (زيد قام) مثل دلالة (قام زيد)، وفي بيان الفرق بين مثل هذين التركيبين يقول

---

<sup>(1)</sup> ينظر في تفصيلات هذه المسألة في : شيماء رشيد زنكتة، 2011، الخلاف النحوی في ترتيب الجملة، دار الصفاء، عمان ط1، (105-112).

<sup>(2)</sup> ففي رأي الكوفيين تكون المسألة في باب الجواز وليس في باب المنع.

<sup>(3)</sup> المبرد، المقتضب ، 128/4.

الجرجاني : " (رَجُلٌ جَاعِنِي ) لَمْ يَصِلْحْ حَتَّى تَرِيدَ أَنْ تُعْلَمَهُ أَنَّ الَّذِي جَاءَكَ رَجُلٌ لَا امْرَأٌ وَيَكُونُ كَلَامُكَ مَعَ مَنْ قَدْ عَرَفَ أَنْ قَدْ أَتَاكَ آتٍ . فَإِنْ لَمْ تُرِدْ ذَاكَ كَانَ الْوَاجِبُ أَنْ تَقُولَ : (جَاعِنِي رَجُلٌ) فَتُقْدِمُ الْفَعْلَ . " <sup>(1)</sup>

فواضح في قول الجرجاني أن تقديم الفاعل وجعله مبتدأ يقتضيه مقام معين، وفي مقام آخر يقتضي تقديم الفعل؛ فالمقام الأول اقتضى جملة اسمية (مبتدأ وخبره)، والمقام الثاني اقتضى جملة فعلية (فعل وفاعله). فتحير الكلام بين نسقي الجملة (الاسمية والفعلية) أمر دلالي محکوم بالمقام . وعليه لا يكون المانع شكليا كما يقول علي أبو المكارم في مطلع حديثه حول تقدم الفاعل على الفعل : " هذا القسم الذي يتقدم فيه المرفوع على الفعل مناط اختلاف النحويين، وأن مرد هذا الاختلاف ليس وجوده في اللغة، وإنما يرتد إلى تصنيفه في قواعدها. ذلك أن جمهور النحويين يضعون هذا القسم بأسره في نطاق الجملة الاسمية، انطلاقا من رعاية (شكل) الجملة فحسب " <sup>(2)</sup> ما سبق التحدث به في التفريق الدلالي بين (رجل جاعني)، و(جاعني رجل) قد لا يشكّل خلافا بين البصريين والковفيين، وإنما الخلاف ينحصر في إعراب كلمة (رجل) في المثال الأول؛ فالبصريون يعربونها (مبتدأ) ، والkovفيون يعربونها (فاعلا). فالجملة عند البصريين اسمية لأنها ابتدأت باسم ، وعند الكوفيين فعلية لأن المرفوع المقدم هو الفاعل. ولعل هذا بعض ما يقصده علي أبو المكارم في حديثه عن الشكل.

---

<sup>(1)</sup> الجرجاني، دلائل الإعجاز، 143.

<sup>(2)</sup> أبو المكارم، علي، الجملة الفعلية، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2007م، 135-136.

سُوَّغَ كُلَّ فَرِيقٍ رأيَهُ بحجَّ نحويَّة، وبما أَنِّي اتَّبَعْتُ الرأيَ البصريَّ سأُسْعِي إِلَى توجيهِهِ دلاليَاً، دون التعمق في الخلاف الناشب وعرض الآراء المتضاربة في هذا الشأن.

عند تقديم الفاعل على فعله يتحول التركيب من إسناد فعليٍ إلى إسناد خبريٍ، فيكون مؤدي الكلام عندئذ إسناد خبر إلى مبتدأ وليس فعل إلى فاعل؛ فبوقوع الفاعل سابقاً لفعله إنما يُراد الإخبار عنه، ففي مثل: (محمد سافر) بُنِيَ الْكَلَامُ عَلَى أَسَاسٍ مُخْتَلِفٍ عَمَّا بُنِيَ عَلَيْهِ فِي مَثَلٍ: (سافر محمد)، فالجملة الأولى أساسها اسم وأخيرُ عنده. أما الجملة الثانية فأساسها فعل وأسنَدَ إلى فاعله. ففي اختلاف الترتيب اختلفت أسس بناء الجملة، يقول (فندريس) في التفريق بين الجملتين الاسمية والفعلية : "تختلف الجملة الاسمية كل الاختلاف عن الجملة الفعلية، فهي تعبّر بها عن نسبة صفة إلى شيء<sup>(1)</sup> وعلى هذا فإن الفاعل عندما يتقدم على الفعل يصبح الفعل بمثابة صفة أو خبر منسوب إليه، وتقدمه يخرجه من دائرة الفاعالية إلى دائرة الابتداء ، ويدعم هذا قول الجرجاني: " لا يؤتى بالاسم مُعرِّي من العوامل إلا لحديث نُوِيَ إسنادُهُ إِلَيْهِ... فَإِذَا قَلْتَ (عَبْدُ اللهِ) فَقَدْ أَشَعَرْتَ قَلْبَهُ بِذَلِكَ أَنَّكَ قَدْ أَرْدَتَ الْحَدِيثَ عَنْهِ "<sup>(2)</sup> ومما مضى يتضح أن مَنْعَ تقدُّم الفاعل على فعله مبنيٌ على المعنى، إذ بتقدمه يحصل تغيير في نوع الجملة، وذلك ينتج عنه " فروق دلالية ونحوية دقيقة، ولهذا يعُدُ حظر إلغاء السُّمْتِ قيداً على حرية التقديم والتأخير مع المحافظة على المعنى الدلالي الدقيق"<sup>(3)</sup>

<sup>(1)</sup> فندرис، اللغة، ترجمة عبد الحميد الدواхи و محمد القصاص، مكتبة الانجلو المصرية، 1950م، 163.

<sup>(2)</sup> الجرجاني، دلائل الإعجاز ، 132

<sup>(3)</sup> الملاخ، حسن خميس ، المحظورات اللغوية، عالم الكتب، إربد، 2015م، 46 .

قد يقول قائل : ولماذا لم يُمنع تقدم المفعول على الفعل كما مُنع تقدم الفاعل ؟ ويردُ على هذا بأنَّ  
المفعول به ليس ركنا في الجملة كما الفاعل ، فبتقدمه يبقى الفعل مسندًا إلى الفاعل ، فلأنَّه ليس أحد  
ركني الإسناد لا يغيِّر تقدمه أو تأخره من حالِ الإسناد وأسس بناء الجملة فلهذا لم يُمنع تقدمه .

### • المطلب الثالث : منع تقدم المفعول على الفعل

يُمنع تقديم المفعول على الفعل عندما " يكون أن المشددة أو المخففة نحو: عرفت أَنْكَ أو أَنْكَ منطلق" <sup>(1)</sup> يقول ابن هشام مثلاً ذلك: " كَرِهُوا الابتداء بِأَنَّ الْمَفْتوحَةَ لِلَّا يُلْتَبِسُ بِأَنَّ الَّتِي بِمَعْنَى لَعِلَّ" <sup>(2)</sup> ولو خالفنا هذا المنع وقلنا : (أنْكَ منطلق عرفت) ، أو (أنْكَ منطلق عرفت). لا يبدو أي لبس، وعليه فإني أتفق رأي أبي حيان والفراء في جواز تقدم أن المشددة <sup>(3)</sup> على أن الحكم أيضاً مبني على الكراهة كما سبق في قول ابن هشام . والكراهة وحدها لا تكفي لإصدار حكم، كما أن الخوف من المشابهة لا يُعَدُّ عِلَّةً مانعةً هكذا، وقد جاز تقدم (أنْ) المصدرية في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لِّكُمْ﴾ <sup>(4)</sup> رغم المشابهة الكبيرة بينها وبين (أنْ) المخففة.

وجاءت النقيلة متقدمة في قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ <sup>(5)</sup> وخرج الجرجاني هذه الآية على إضمار اللام " كأنه قيل: (ولأنَّ المساجد)" <sup>(1)</sup>، وسواءً صحَّ هذا التأويل أم لم يصح فاللفظ متقدمة.

---

<sup>(1)</sup>السيوطى، همع الهوامع، 9/2 .

<sup>(2)</sup>ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد، مغني الليب عن كتب الأعرب، ت: مازن المبارك، دار الفكر، دمشق، 1985 م ، 767 .

<sup>(3)</sup>ينظر : السيوطى، همع الهوامع، 9/2 .

<sup>(4)</sup>البقرة: 184.

<sup>(5)</sup>الجن : 18

وعلى ما مضى فإن حُكْم المَنْع غير مسوغ بتسویغ دلالي قاطع، فإِنِّي أرى أن عدم تقدم المفعول في هذه الحالة هو الأرجح، لكن النقدم غير ممنوع.

ويُمْنَع تقدم المفعول على الفعل أيضاً عندما " يكون مع فعل تعجبٍ نحو: ما أحسن زِيداً"<sup>(2)</sup>، وقال سيبويه في (ما أحسن عبد الله !) : " ولا يجوز أن تُقْدَمْ عبد الله و تُؤَخَّرْ ما" <sup>(3)</sup> وتعليق هذا أن (ما) التعجبية لها حق الصدارة، " ما يستحق التصدير سبعة أضرب: ما التعجبية، ومن الاستفهامية والشرطية، وكم الخبرية..."<sup>(4)</sup>

ومنع تأخير ما حقه الصدارة له ارتباط وثيق بالمعنى؛ فحق الصدارة لم يأت لغاية لفظية، وهذا ما قاله الرضي: " كل ما يُغيّر معنى الكلام ويؤثر في مضمونه، وكان حرفًا، فمرتبته الصدر، كحروف النفي... وكحروف التنبيه، والاستفهام..."<sup>(5)</sup> ومما قيس على ذلك ما التعجبية ، فهي داخلة في حكم الحروف المنصوص عليها وذلك بأن " الأسماء المتضمنة للمعاني تقتضي الصدر"<sup>(6)</sup>.

<sup>(1)</sup>الجرجاني ، المقتصد، 472.

<sup>(2)</sup>السيوطى ، همع الهوامع ، 10/2 .

<sup>(3)</sup>سيبويه ، الكتاب ، 73/1 .

<sup>(4)</sup>الأزهري ، خالد بن عبد الله ، شرح التصريح على التوضيح في النحو ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 2000م ، 217/1 .

<sup>(5)</sup>شرح الرضي على الكافية ، 347/2

<sup>(6)</sup>السيوطى ، الأشباه والنظائر ، 481/1

ومن مواضع مَنْعَ تقدُّم المفعول على الفعل: "أن يكون مع فعل موصول بحرف، نحو: (من البرِّ أنْ تكُفَّ لسانك)، (أو)... أن يكون مع فعل موصول بجاز، نحو: (لم أضرب زيداً)، فلا يقدم على الفعل فاصلاً بينه وبين الجازم فإنْ قدم على الجازم جاز (أو) ... أن يكون مع فعل موصول بلا ماء الابتداء أو لام القسم أو قد أو سوف نحو: (ليضرب زيدٌ عمراً)، (والله لأضررين زيداً)، (والله قد ضربت زيداً)، (سوف أضرب زيداً)"<sup>(1)</sup>.

ويَجْمِعُ كُلُّ ما سبق تعليلٌ واحدٌ، وهو مَنْعَ الفصل بين الفعل ومدخله كـ(حرف نصب أو جزم أو لام ابتداء أو لام قسم أو قد أو سوف)، وهناك حالة أخرى، وهي تقدُّم المفعول على الفعل ومدخله معاً، والذي يعني هنا هو تقدُّم المفعول على الفعل ومدخله معاً، وليس مجيء المفعول بينهما.

وحكمة تقدُّم المفعول على الفعل ومدخله معاً يدخل في باب الجواز ومن ذلك قول السيوطي في هذا الموضوع: "إنْ قُدِّمَ على الجازم جاز"<sup>(2)</sup>

<sup>(1)</sup>السيوطى، همع الهوامع، 10/2 .

<sup>(2)</sup>السيوطى، همع الهوامع، 10/2 .

• المطلب الرابع : مَنْعِ تقدُّم الفاعل على المفعول (وجوب تقدُّم المفعول على الفاعل)

الأصل مَنْعِ تقدُّم المفعول على الفاعل، وقد يُخالف الأصل هنا وجوباً فيصبح ممنوعاً؛ إذ يُمنع تقدُّم الفاعل على المفعول به في حالات منها:

عندما يكون المفعول ضميراً متصلةً والفاعل ظاهراً، "ويجب الخروج عن الأصل إذا كان المفعول ضميراً متصلةً والفاعل ظاهراً ... نحو: ضربني زيد" <sup>(1)</sup> وسبق في هذه الدراسة الحديث مفصلاً في تعليل مَنْعِ تقدُّم المفعول على الفاعل عندما يكون الفاعل ضميراً متصلةً <sup>(2)</sup> ، وما ورد في ذلك ينطبق على هذه الحالة؛ إذ في كلتا الحالتين تعليل لمنع تأخر الضمير المتصل فاعلاً كان أو مفعولاً .

ويُمنع تقدُّم الفاعل على المفعول أيضاً إن اتصل به ضمير يعود على المفعول <sup>(3)</sup> ، وذلك احترازاً من عودة الضمير على متاخر باللفظ والرتبة، وسبق بحث مسألة عودة الضمير على متاخر باللفظ والرتبة بتفصيل في حالات مَنْعِ تقدُّم المبتدأ على الخبر في المبحث الأول من هذا الفصل. <sup>(4)</sup>

---

<sup>(1)</sup>السيوطى، همع الهوامع، 581/1 .

<sup>(2)</sup>ينظر صفحة (33) وما بعدها ، من هذه الرسالة .

<sup>(3)</sup> وهي مسألة خلافية: المنع فيها رأى البصريين، والجواز رأى الأخفش، وابن جنّي، والأسترياذى، وابن هشام الأننصاري، وغيرهم. وقد درسها عدد من الباحثين منهم : شيماء رشيد زنكنة، الخلاف النحوى فى ترتيب الجملة، صفحة 14 وما بعدها . وزكية اللحيانى ، أحوال الضمير مع مفسره ، رسالة ماجستير ، إشراف : أ.د. عبدالرحمن إسماعيل، جامعة أم القرى، السعودية، 2002م، صفحة 158 وما بعدها.

<sup>(4)</sup>ينظر صفحة (11) وما بعدها من هذه الرسالة .

## • المطلب الخامس: منع تقديم الفعل على المفعول (وجوب تقديم المفعول على الفعل)

قال ابن جني في باب نقض المراتب إذا عرض هناك عارض: "ومما نقضت مرتبته المفعول في الاستفهام والشرط، فإنهما يجيئان مقدمين على الفعلين الناصبين لهما، وإن كانت رتبة المعمول أن يكون بعد العامل فيه. وذلك قوله سبحانه وتعالى ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيُّ مُنْقَلِبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾<sup>(1)</sup> فـ(أي منقلب) منصوب على المصدر بـ"ينقلبون" لا بـ"سيعلم" وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْأَجْلَانِ قَضَيْتُ فَلَا غُدْوَانَ عَلَيَّ﴾<sup>(2)</sup> ، وقال: ﴿أَيَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾<sup>(3)</sup> ، فهذا ونحوه لم يلزم تقديمه من حيث كان مفعولاً... لكن إنما وجوب تقديم لقرينة اضفت إلى ذلك وهي وجوب تقديم الأسماء المستفهم بها والأسماء المشروط بها. فهذا من النقض العارض.<sup>(4)</sup>

و زاد الرضي الأسترابادي ما أضيف إلى الاستفهام أو الشرط،<sup>(5)</sup> وذكر السيوطي ما ذكره من

أوجه وزاد (كم) الخبرية، فجاءت عنده كـالآتي :<sup>(6)</sup>

- إذا تضمن شرطا، نحو:

من ثُكْرْمُ أَكْرَمُهُ ، وَ أَيَّهُمْ تَضْرِبُ أَضْرَبُهُ.

---

<sup>(1)</sup>الشعراء: 26

<sup>(2)</sup>القصص: 28

<sup>(3)</sup>الإسراء: 110

<sup>(4)</sup>ابن جني، الخصائص ، 299/1 - 300

<sup>(5)</sup>ينظر: الرضي ، شرح الكافية، 1/338

<sup>(6)</sup>ينظر: السيوطي ، همع الهوامع 2/8

- إذا أضيف إلى شرط، نحو:

غلامٌ مَنْ تَضْرِبُ أَضْرِبْ.

- إذا تضمن استفهاماً، نحو:

مَنْ رَأَيْتَ؟ وَأَيَّهُمْ لَقِيتَ؟ وَمِنْ قَدِمْتَ؟ وَأَيْنَ أَفْمَتَ؟

- إذا أُضِيفَ إلى استفهام، نحو:

غلامٌ مَنْ رَأَيْتَ؟

- (كم) الخبرية، نحو:

كِمْ غلامٌ مَلَكْتَ . أي كثيراً من الغلمان ملكت.

وهذه الحالات هي من حالات الصداراة وسبق بحث مسألة الصداراة في المبحث الأول من هذا

الفصل<sup>(1)</sup>

ومن أوجه وجوب تقديم المفعول به على الفعل ومنع تأخره عنه "إذا نصبه جواب (أمّا) <sup>(2)</sup> نحو:

﴿أَمَّا الْيَتَيمَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ الضحى: 9 <sup>(3)</sup>

ويمكن أن يُعلل هذا بعتنين :

الأولى : أن أصل الفاء هو التعقيب<sup>(1)</sup> فوجب أن يلي ويعقب لاحقها سابقتها.

<sup>(1)</sup> ينظر صفحة (8) وما بعدها من الرسالة ، وقد ارتأى الباحث أن يحيل إلى ذلك تلافياً للتكرار ، ولأن الحديث في

موضوع الصداراة واحد أياً كان موقعه الإعرابي مبتدأ أو خبراً أو مفعولاً به.

<sup>(2)</sup> سواء أكانت ظاهرة، مثل: (أاما الْيَتَيمَ فَلَا تَنْهَرْ)، أو مقدرة مثل: (ورِبَكْ فَكَبْ).

<sup>(3)</sup> السيوطي، همع الهوامع 2/8 .

والثانية: أن الفاء تدل على الجزاء، والجزاء لا يُقدم على الشرط<sup>(2)</sup>

وينطبق هذا على مَنْعِ تأخر المفعول أيضاً إذا نصبه فعل أمر دخلت عليه الفاء، نحو: زِيداً

فاضرب " <sup>(3)</sup>

وفي هذا قال المبرد: "أَمَا الْمَفْتُوحَةُ فَإِنْ فِيهَا مَعْنَى الْمَجَازَةِ وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (أَمَا زَيْدٌ فَلَهُ دِرْهَمٌ)،

وَ(أَمَا زَيْدٌ فَأَعْطَهُ دِرْهَمَيْهِ) فالتقدير: (مهما يكن من شيء فأعط زيداً درهماً)، فلزمت الفاء الجواب، لما

فِيهِ مَعْنَى الْجَزَاءِ وَهُوَ كَلَامٌ مَعْنَاهُ التَّقْدِيمُ" <sup>(4)</sup>

أما قول الرضي : "لو كان له منصوب آخر جاز أن تقدم أيهما شئت وتخلي الآخر بعد

عامله، نحو: (أَمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاضْرِبْ زِيدًا)" <sup>(5)</sup> فليس فيه نقض لما ورد في التعليلين السابقين؛ إذ

يجب تقديم أحد المفعولين (المفعول به ، والمفعول فيه ) ، والحكم في أيهما الأولى بالتقدير هو القصد

بالجزاء . وفي ما يلي بيان ذلك :

أَمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاضْرِبْ زِيدًا.

هل يمكن أن تضرب غير زيد يوم الجمعة؟ ( لا )

هل يمكن أن تضرب زيداً في يوم آخر؟ ( نعم )

---

<sup>(1)</sup> ينظر: الرضي ، 258/1.

<sup>(2)</sup> ينظر: السيوطي، همع الهوامع، 2/ 33 .

<sup>(3)</sup> السيوطي، همع الهوامع 2/ 8 .

<sup>(4)</sup> المبرد، المقتصب، 27/3 .

<sup>(5)</sup> الرضي ، 338/1

**أَمَّا زِيدًا فَاضْرِبْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .**

**هل يمكن أن تضرب غير زيد يوم الجمعة؟ (نعم)**

**هل يمكن أن تضرب زيداً في يوم آخر؟ (لا)**

وبناء على هذا يختلف المعنى بالتقدير والتأخير، على أن التقديم والتأخير خيار بين(يوم الجمعة) و (زيداً) ويبقى الفعل ممنوعا من التقديم، ويكون التقديم واجبا للمفعول به أو للمفعول فيه كما يقتضيه المعنى .

ومن أوجه منع تقديم الفعل على المفعول " إذا كان المفعول ضميرا منفصلا لو تأخر لزم اتصاله"<sup>(1)</sup> ومن ذلك ﴿إِنَّا نَعْبُدُ إِنَّا نَسْتَعِينُ﴾<sup>(2)</sup> .

وهذا له علان :

الأولى: أن المفعول المقدم على الفعل يعني أنه أساس الدلالة وركنها الأول، ولعل هذا يناسب ما قاله الرضي: " قيل إن تقديم المفعول على الفعل يفيد كونه أهم، والأولى أن يقال: إنه يفيد القصر كقوله تعالى: (بل الله فاعبد)، أي: لا تعبد إلا الله"<sup>(3)</sup> فالمفوع به عندما يُقدَّم يكون في أعلى درجات العناية، حتى يبلغ ما قاله الرضي، بأن الفعل مقصور عليه وغير واقع على غيره. فإن كان هذا قصد

---

<sup>(1)</sup> ابن عصفور، المقرب، تحقيق: أحمد عباسطار و عبدالله الجبوري، ط1، 1972م، مطبعة العاني، بغداد، 55/1.

<sup>(2)</sup> الفاتحة: 5.

<sup>(3)</sup> الرضي ، 434/2

المتكلم وجب أن يكون هكذا التركيب بتقديم المفعول. هذا من جهة عامة، أما فيما يخص الضمير المنفصل تحديداً فهذا ما سيرد في العلة الأخرى .

الثانية: إن الضمير المنفصل لو لم يتقدم على الفعل للزم اتصاله بالفعل فـ(إياك نعبد) تشير (نعبدك) ، أما في قولنا (الدرهم أعطيتك إياه) فلا يجب تقدمه لإمكانية فصله ووصله وهو متاخر؛ فنقول : (الدرهم أعطيتكه) أو (الدرهم أعطيتك إياه) <sup>(1)</sup> . فمن هذا المنطلق قال ابن الوراق: "إياك" لا يجوز أن يقع فعل قبلها، لأنك لا تقدر الكاف ولا يجوز أن تقول: ضربت إياك، لأنك تقدر أن تقول: ضربتك <sup>(2)</sup> يبدو هذا التعليل أنه ذو منحى لفظي، ولكن ينبغي ألا يغفل الفرق الدلالي الكبير بين التركيبين : (إياك نعبد) و (نعبدك) إذ يردّ الأمر إلى ما سبق من قول الرضي وهو أن تقديم المفعول مفاده القصر .

---

<sup>(1)</sup> ينظر : ابن عقيل، 97/2 .

<sup>(2)</sup> ابن الوراق ، محمد بن عبد الله بن العباس، علل النحو، ت: محمود جاسم الدرويش، مكتبة الرشد، الرياض، 1999م . 298 ،

## **الفصل الثاني**

### **الممنوع ذكره في الجملة العربية ، توجيهها دلاليا**

#### **المبحث الأول : الممنوع ذكره في الجملة الاسمية ، توجيهها دلاليا**

- **المطلب الأول: مَنْعُ ذِكْرِ الْمُبْتَدأِ (وجوب حذف المبتدأ)**
- **المطلب الثاني : مَنْعُ ذِكْرِ الْخَبْرِ (وجوب حذف الخبر)**

#### **المبحث الثاني : الممنوع ذكره في الجملة الفعلية ، توجيهها دلاليا**

- **المطلب الأول: مَنْعُ ذِكْرِ الْفَعْلِ (وجوب حذف الفعل)**
- **المطلب الثاني: مَنْعُ ذِكْرِ الْفَاعِلِ (وجوب حذف الفاعل )**

## توطئة:

يتناول هذا الفصل الممنوع من الذكر أساساً، ولا يوجب هذا ما يستدعي للوهلة الأولى من بحث حالات مَنْع الحذف، لأن مَنْع الحذف هو الأصل، ولذا فمواضعه ليست محصورة، فالحذف ممنوع (أي الذّكر واجب) وهو الأصل، إلا في فرعين : الأول: الحالات التي يجوز فيه الحذف، والثاني: الحالات التي يُمنع فيها الذّكر، أما الفرع الأول فهو واسع وضابطه عام ، وهو ضابط دلالي يقضي بجواز الحذف إن كان في السياق دليل على المحذوف ، ولا يقع لبس بالحذف. أما الفرع الثاني وهو (منع الذكر) وجوب الحذف، فله حالات منصوص عليها عند النحاة ، وهي موضوع هذا الفصل .

## المبحث الأول : الممنوع ذكره في الجملة الاسمية ، توجيهها دلاليا

### المطلب الأول: منع ذكر المبتدأ (وجوب حذف المبتدأ)

قال السيوطي تحت عنوان الأسباب الموجبة لحذف المبتدأ: "إذا كان مخبرا عنه بنتع مقطوع مدح نحو: الحمد لله أهل المدح، أو نم نحو: مررت بزيد الفاسق، أو ترحم نحو: مررت بيكر المسكين."<sup>(1)</sup>

وفي بيان علة وجوب الحذف هنا يمكن الاعتماد على وجهي الدلالة، الدلالة الأصلية والدلالة الفرعية، كما يأتي :

الوجه الأول : الدلالة الأصلية ؛ أي أن المعنى يُراد له الاصطباح بصبغة أصل التركيب، وهو النعت، قال الرضي: "إنما وجب حذفه ليُعلم أنه كان في الأصل صفة فَقْطَ لقصد المدح، أو النم، أو الترحم، كما يجيء ، فلو ظهر المبتدأ لم يتبيّن ذلك."<sup>(2)</sup> ، فلو ذُكر المبتدأ لما بقي ما يوحي بالاتصال بين ما كان في الأصل نعتاً ومنعوتاً، ففي الحذف إشارة قوية إلى ما كان عليه أصل الكلام، وفي هذا ربط دلالي يخدم المعنى الجديد، فقد "التزموا في النعت المقطوع في المدح والننم والترحم حذف الفعل أو المبتدأ في النصب أو الرفع للتتبّيه على شدة الاتصال بالمنعوت"<sup>(3)</sup>

<sup>(1)</sup> السيوطي، همع المهام، 391/1.

<sup>(2)</sup> الرضي، شرح الكافية، 1/273.

<sup>(3)</sup> الصبان ، محمد بن علي، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1،

. 324/1 م ، 1997

الوجه الثاني: الدلالة الفرعية ؛ أي أن المعنى الفرعى الجديد (المدح أو الذم أو الترجم) يُسهم في إبانته حذف المبتدأ، إذ بذكر المبتدأ تنتفي الإشارة إلى المعنى الجديد.

وفي هذه العلة قال السيوطي: " وإنما التزم فيه الحذف لأنهم لما قطعوا هذه النعوت إلى النصب التزموا إضمار الناصب أمانة على أنهم قدروا إنشاء المدح والذم والترجم كما فعلوا في النداء، إذ لو أظهروا لأوهم الإخبار وأجرى الرفع مجرى النصب، أما غير الثلاثة من النعوت فيجوز فيه الحذف

والذكر نحو مررت بزيد الخياط أي هو الخياط<sup>(1)</sup>

وعلى ما مضى فإن منع ذكر المبتدأ في هذه الحالة يكون عند إرادة معنى المدح أو الذم أو الترجم، لأن فيه خدمة للمعنى المقصود ، أما في غير هذه المعانى فلا منع وإنما الأمر جائز .

فالتركيب نفسه يكون حاملا وجهاي الدلالة (الأصلية والفرعية) فلو قلت: (مررت بزيد الكريم) يكون في الكلام معنى النعت ومعنى الإخبار بالمدح . والعلامة الإعرابية مُميّز، به يبين قطع النعت و إثبات المعنى الثاني، ولعل هذا السبب الذي جعل قطع الشيء لحالته الإعرابية نفسها ممنوعا " وإن كان النعت مرفوعا في الأصل جاز بإبعاده عن الرفع إلى النصب فقط".<sup>(2)</sup> ولكن هذا فيه تحجيم للمعنى؛ فإن كانت العلامة الإعرابية واحدة في حالي: القطع والوصل، كما في ( جاء زيدُ الكريم ) فلا يعني هذا أن الأمر سيخالط بين إرادة أي المعنيين، فهنا يتم الاعتماد على مميزات أخرى كالوقف في الكلام والفاصلة في الكتابة، وفي هذا قيل: " النعت المقطوع إلى الرفع يرجع إلى الوقف أو إلى الفاصلة الصوتية، فإذا وجدت الفاصلة وجد القطع، وهو نوع من الاستثناف ...، أما عند الوصل فلا بد من

<sup>(1)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 1/391.

<sup>(2)</sup> عباس حسن، النحو الوافي، 1/512.

إتباع النعت لمنعه، وكذلك في نحو: نعم الرجل زيد، فإذا تصورنا فاصلة صوتية بين (الرجل) و(زيد) أمكن تقدير هو زيد، أما عند نطق العبارة متصلة فلا محل لهذا التقدير، وعلى هذا يتجه إعراب قوله تعالى: ﴿ وَلَيَعْمَلُ دَارُ الْمُتَّقِينَ 30﴾<sup>(1)</sup>، فمن وقف على رأس الآية (المتقين) كانت (جئات) عنده خبراً لمبتدأ محذف، أما من وصل فلا وجه عنده لهذا التقدير، وتعرب مبتدأ خبره الجملة السابقة.<sup>(2)</sup>

وما ورد من توجيه في هذه المسألة ينسحب على منع ذكر المبتدأ "إذا أُخِيرَ عنه بمخصوص في باب نعم نحو نعم الرجل زيد أي هو زيد"<sup>(3)</sup>

ومن الحالات التي يُمنع فيها ذكر المبتدأ: "إذا أُخِيرَ عنه بمصدر هُوَ بدل من اللَّفْظِ بِفِعْلِهِ تَحْوِي سمع وطاعة، أي أمرٍ سمع، والأصل في هذا النصب، لأنَّه جيء به بدلاً من اللَّفْظِ بِفِعْلِهِ، فلم يجز إظهار ناصبه، لئلا يكون جمعاً بين البَدَل والمبدل منه، ثم حُمل الرفع على النصب فاللزم إضمار المبتدأ".<sup>(4)</sup>

<sup>(1)</sup> النحل: 30، 31.

<sup>(2)</sup> طاهر سليمان حمودة، ظاهرة الحذف في الدرس اللغوي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1998م ، . 207

<sup>(3)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 391/1.

<sup>(4)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 391/1.

قال الزمخشري: "وقوله تعالى: (فَصَبَرْ جَمِيلٌ) يحتمل الأمرين. أي: فأمرى صبر جميل، أو فصبر جميل أجمل".<sup>(1)</sup>، ولكن في هذه المسألة ما يحدد المذكوف "إنما يكون المذكوف وجوباً هو المبتدأ حين يكون المقصود قيام المصدر مقام فعله نهائياً ...، وجود قرينة تدل على هذا. فإن لم يكن المقصود ما سبق نحو: "صبر جميل"، وأمل طيب، وبباقي الأمثلة الأخرى - تغير الحكم، فجاز أن يكون المذكوف هو المبتدأ، أي: صبّر صبر جميل.... وأن يكون المذكوف هو الخبر، أي: صبر جميل أحسن من غيره، أو أنساب لي، أو أليق بك...."<sup>(2)</sup> ويعُنّ ذكر المبتدأ وجوباً إذا أخبر عنه بصربيح القسم نحو في ذمتى لأفعلن أي يميني<sup>(3)</sup> فالمبتدأ هنا تقديره (يمين) أو ما في معناه .

وقد رفض عبد الرحمن أبوب تقدير المبتدأ (يمين) أو ما في معناه ، فقال في مثل : (بزمتي لازورنك) "ويقتضي هذا الإعراب أن تتحول الجملة عن معناها ، فبعد أن كان المعنى تأكيد الزيارة بالقسم، صار بناء على هذا التأويل إخبار السامع بما في ذمة المتكلم، وهل هو دين أم قسم أم عهد. وليس هذا المقصود من الجملة، وكذلك سيترتب على هذا التقدير أن تكون جملة (لازورنك) جملة

<sup>(1)</sup> ابن عييش ، شرح المفصل للزمخشري، 1/239.

<sup>(2)</sup> عباس حسن، النحو الوفي، 1/514.

<sup>(3)</sup> ينظر: ابن عقيل ، شرح ابن عقيل ، 1/256. والسيوطى ، همع الهوامع ، 1/391.

ثانوية، جاءت لتوسيع كلمة (يمين)، بينما الواقع أنها هي الجملة الأصلية التي جاء القسم لتركيدها.<sup>(1)</sup>

ولعل ما ذهب إليه عبد الرحمن أيوب يتناسب والرأي القائل بأن جواب القسم سد مسد المبتدأ، "من قولهم في ذمتي إلخ) لدلالة الجواب عليه وسد مسده وحلوله محله لأن المبتدأ هنا واجب التأثير." قوله: (في ذمتي عهد) أي متعلق عهد أو ميثاق وهو مضمون الجواب لأن الذي يستقر في الذمة"<sup>(2)</sup> ومن ذلك أيضا "ففي ذمتي خبر لمبتدأ محفوظ وجوباً لسدّ جواب القسم مسدّه"<sup>(3)</sup> ومما يؤيد هذا أيضا قول الباحثة فاتن الضمور : "أما الذين قالوا بسد جواب القسم مسد المبتدأ، فقد لمحوا معنى العهد والميثاق في جواب القسم ، فلما كان معنى الابتداء قائما في جواب القسم، لم يكن هناك داع لتقدير مبتدأ لا فائدة من تقديره، بل تقديره يخرج الجملة من وظيفتها الإنسانية إلى الوظيفة الخبرية، فيختل المعنى المقصود. ثم إن تقدير مبتدأ يخرج الجملة من معنى التأثير إلى معنى الإخبار ، وهذا ليس مقصودا بحد ذاته."<sup>(4)</sup>

---

<sup>(1)</sup> عبد الرحمن أيوب، دراسات نقدية في النحو العربي، مؤسسة الصباح للنشر والتوزيع، الكويت، دط، دت ، 164 - 165.

<sup>(2)</sup> الصبان، حاشية الصبان، 1 / 324 .

<sup>(3)</sup> الدمياطي، المشكاة الفتحية، ط 1، 2004، دار الكتب العلمية، بيروت، 78.

<sup>(4)</sup> الضمور ، فاتن حامد ، الساد مسد غيره في النحو العربي، رسالة ماجستير، جامعة مؤتة، إشراف سيف الدين الفقراء، 2007م ، 110 – 111 .

ومما سبق يتضح أن المبتدأ يُمْنَع ذكره في مواضع أهمها :

الموضع الأول : حالة النعت المقطوع ، ويكون تقدير المبتدأ الضمير (هو)

الموضع الثاني : حالة القسم الصريح ، ويكون تقدير المبتدأ كلمة (قسم)

الموضع الثالث : حالة المصدر الساد مسد الخبر ويعني عن الفعل ، ويكون تقدير المبتدأ  
كلمة (أمري) أو (المصدر مضافا إلى ياء المتكلّم)

الموضع الرابع : حالة أسلوب المدح والذم ، ويكون تقدير المبتدأ الضمير (هو)

يُلاحظ على هذه الحالات إجمالاً ما يأتي:

أولاً: المبتدأ معلوم ومحدد في كل حالة منها، وهو افتراضي ثابت لا يتغير بتغيير الكلام أو المقام،  
ففي حالة النعت المقطوع يكون تقدير المبتدأ الضمير (هو) دائماً، بغض النظر عن أي اعتبار آخر  
في الجملة، ومثل ذلك في حالة أسلوب المدح والذم، فالمبتدأ تقديره (هو) في هاتين الحالتين باطراد.

وإن كان الخبر صريحاً بالقسم فالمبتدأ دائماً تقديره (قسم) أو ما في هذا المعنى، دون أي اعتبار  
للكلام والمقام.

وفي حالة كون الخبر مصدراً يؤدي معنى فعله ويعني عن ذكره، يكون المبتدأ محفوظاً وتقدر  
هـ باطراد (أمري) أو المصدر مضافاً إلى ياء المتكلّم.

ثانياً: المذوقات تقديرها مطرد ومفهوم ضمنا دون أي عناء، حتى إنه يمكن وصفها بأنها كلمات مفرغة دلاليّاً؛ أي أنها تأخذ دلالتها من سياق الكلام، ولا تؤدي هي أية دلالة إضافية.

ثالثاً: إن ما سبق من كلام يؤدي إلى استساغة حذف هذه المبتدأات (بناء على ما قيل في الحالتين الأولى والثانية) فهي محددة ومحروفة من جهة ، وهي مفرغة دلالياً من جهة أخرى.

بل إن حذفها كان أكثر استساغة من ذكرها ، وهنا يتجلّى قول عبد القاهر الجرجاني في باب الحذف: " فإنك ترى به ترك الذكر أفعى من الذكر ، والصمت عن الإلقاء أزيد للإلقاء"<sup>(1)</sup> لذا فإن العرب لا تذكر المبتدأ في مثل هذا التعبير لأن فيه إطناباً لا طائل منه، وتكراراً يخلُّ بقوّة التعبير ، ففي قولنا (صبرى صبر جميل) قد تكرر المصدر مرتين ، وهذا لا يفيد جديداً<sup>(2)</sup>

رابعاً: ولما كان ذكر المبتدأ هنا مُخالفاً بالبلاغة والبيان؛ إذ لا يؤدي جديداً معنى، ترفع العرب عنه، واطرد على ألسنتهم عدمه، وهذا من مسائلك العربية المعروفة ، "واللُّفْظِ إِنَّمَا يُوتَى بِهِ لِيُحَمِّلَ الْمَعْنَى وَالدَّلَالَةَ ، فَإِذَا فَهِمَ الْمَعْنَى وَاتَّضَحَتِ الدَّلَالَةُ بِدُونِ الْلُّفْظِ فَيُجُوزُ أَنْ لَا تَأْتِي بِهِ"<sup>(3)</sup> .

<sup>(1)</sup>الرجاني، دلائل الإعجاز، 146.

<sup>(2)</sup> عبد الجليل تركي، الحذف الواجب والحذف الجائز، مجلة جامعة تكريت، م: 13، ع : 8، 2006، 408.

<sup>(3)</sup> ابن يعيش، شرح المفصل، 2/94.

## المطلب الثاني : منع ذكر الخبر:

يُمنع ذكر الخبر في عدة حالات منها: أن يكون خبراً لمبتدأ بعد (لولا) نحو: (لولا زيد لأننيك)

التقدير : (لولا زيد موجود لأننيك)<sup>(1)</sup>.

وفي هذه المسألة ثلاثة آراء ومذاهب، المذهب الأول: الحذف بعد لولا واجب إلا قليلاً ، والمذهب الثاني: الحذف واجب دائماً، وأن ما ورد من غير حذف يؤول، وهو مذهب جمهور النحويين، والمذهب الثالث: أن الخبر إما أن يكون كونا مطلقاً، أو كونا مقيداً ، فإن كان كونا مطلقاً وجب حذفه، نحو: (لولا زيد لكن كذا) أي لولا زيد موجود، وإن كان كونا مقيداً وجب ذكره ما لم يدل عليه دليل ، فإن دل عليه دليل كان الخيار بحوار ذكره أو حذفه.<sup>(2)</sup>

ويرى الباحث أن المذهب الثالث أرجح المذاهب السابقة ؛ فإن كان المقصود المعنى العام المطلق المُتضمن في (لولا) يطرد الحذف، والمعنى المُتضمن في (لولا) هو (امتناع لوجود) فوجود المبتدأ الواقع في جملة فعل الشرط مئع وجود جواب الشرط ، والخبر المراد للمبتدأ هو (موجود). هذا على معنى العموم والإطلاق. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾<sup>(3)</sup>، أي: لو لا دفع الله الناس موجود، ومن ذلك أيضاً قول الشاعر:

<sup>(1)</sup> ينظر: ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، 1/248. والسيوطى، همع الهوامع، 1/392 - 393.

<sup>(2)</sup> ينظر: ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، 1/250. والسيوطى، همع الهوامع، 1/392 - 393.

<sup>(3)</sup> البقرة: 251.

**لولا اصطبار لأودى كُلُّ ذي مِقَةٍ  
لَمَّا استقلَّت مَطَايَا هُنَّ لِلظَّعْنِ<sup>(1)</sup>**

لولا: حرف امتناع لوجود، أو حرف شرط غير جازم. اصطبار: مبتدأ مرفوع، وخبره محذوف  
وجوباً، والتقدير: لولا اصطبار موجود.

وليس هنا ما يدعو إلى ذكر الخبر وهو مفهوم ومعلوم، فـ "اللفظ إنما يؤتى به ليحمل المعنى  
والدلالة ، فإذا فهم المعنى واتضحت الدلالة بدون اللفظ فيجوز أن لا تأتي به"<sup>(2)</sup> وهذا فإن الحذف  
اطرد عند إرادة المعنى المطلق لدلالة (لولا) عليه حتى صار في ذهن النحوين واجباً لاطرده .

أما إن كان المقصود معنى خاصاً مقيداً غير معنى الوجود الذي تتضمنه (لولا) فينبغي أن يذكر  
الخبر عندئذ كي لا يفهم غير المقصود، ويقدّر غير المراد. ومن أمثلة ذلك قول أبي العلاء المعري:

**يُذِيبُ الرُّعْبُ مِنْهُ كُلَّ عَضْبٍ  
فَلَوْلَا الْغَمْدُ يُمْسِكُهُ لَسَالا<sup>(3)</sup>**

<sup>(1)</sup> الشاهد لم يُنسَب لفائق ، وهو من شواهد ابن هشام ، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، 1/204.

<sup>(2)</sup> ابن يعيش ، شرح المفصل ، 2/94.

<sup>(3)</sup> لم أجده في الديوان، ولكنه منسوب إلى المعري ، يُنظر شرح ابن عقيل ، 1 / 251، على أن أبي العلاء ليس من عصر الاحتجاج فلا يُحتاج بشعره ، وإنما ذكر البيت هنا للتمثيل، وكذا هو من الأمثلة الواردة كثيراً عند النحاة في هذه المسألة.

فجملة: (يمسه) في محل رفع خبر المبتدأ (الغمد) . وجليٌ أن الذكر ومنعه في ما سبق قائم على الدلالة ، " وإذا سقطت علة الحظر؛ يعود التركيب إلى أصله... فإن كان الخبر غير متعلق بالوجود، ولا يدل عليه دليل وجب ذكره ، لفوات علة الحذف"<sup>(1)</sup>.

ويُمنع ذكر الخبر عندما يكون المبتدأ نصا في اليمين، نحو: (العمرك لأفعلن) والتقدير (العمرك قسمي) فعمرك مبتدأ وقسمي خبر لا يجوز التصريح به.<sup>(2)</sup>

ومرد ذلك أن الخبر مفهوم دون ذكرٍ إن الخبر واضح تماما ولا داعي لذكره البته، فإذا ما ذكر وقلنا: ( لعمري قسمي) نكون قد كررنا ما ذكر، فـ(العمري) قسم صريح، فما فائدة أن نذكر هذا قسماً نفسره بقولنا (قسمي) مرة ثانية.<sup>(3)</sup>

وحاصل القول هنا أن الخبر حذف لدلالة السياق عليه، ولكن لماذا كان الحذف هنا واجبا والذكر ممنوعا؟

يمكن القول إن منع ذكر عنصر أساسى من عناصر الجملة هو إلزام بالحذف، ويكون هذا حين يتطلب المعنى الحذف ويقتضيه، والذكر ممنوع لأنه يخل بالمعنى المراد، وفي حال عدم حصول ذلك الخل يكون عدم الذكر داخلا في باب الجواز أو الأولى .

---

<sup>(1)</sup> الملخ، حسن خميس ، المحظورات اللغوية، عالم الكتب، إربد، 2015م، 60 .

<sup>(2)</sup> ينظر: ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، 252/1 . والسيوطى، همع الهوامع، 394/1.

<sup>(3)</sup> عبدالجليل تركى، الحذف الواجب والحذف الجائز، مجلة جامعة تكريت، 13: 8، 2006، 409.

ولما كان عدم ذكر المبتدأ هنا تَخْفِفاً من تكرار الكلام، على أن ذكره لا يفسد المعنى ، كان رأي الباحث أن الحذف هنا داخل في باب الجواز أو الأولى، لأنه مفهوم وعليه دليل، ولما اطرد على الألسنة صار بمنزلة الواجب، وتتَرَكَ الْمُذَكَّرُ لِدِي النُّفُوسِ بِمَنْزِلَةِ الْمَمْنُوعِ.

أما " إن لم يكن المبتدأ نصا في اليمين لم يجب حذف الخبر نحو: ( عهد الله لأفعلن ) التقدير: ( عهد الله علي ) فعهد الله: مبتدأ ، وعلَى: خبره ، ولكِ إثباته وحذفه." <sup>(1)</sup> وهذا لأن المبتدأ ليس نصا في اليمين؛ أي أنه يمكن أن يستخدم في غير القسم ، ولذا يمكن ذكر الخبر في حالات خوف اللبس، وعدم وضوح معنى القسم. ولكن في مثل : ( عهد الله لأفعلن ) المقسم عليه مذكور ، وهو قرينة تدل على معنى القسم ، لذا لا ضير في عدم ذكر الخبر.

ويُمْنَعُ ذِكْرُ الْخَبَرِ عِنْدَمَا "يَقْعُدُ بَعْدَ الْمُبْتَدَأِ" ( واو ) هي نص في المعية نحو: ( كل رجل وضياعته ) وكل مبتدأ، قوله: (وضياعته) معطوف على كل، والخبر محفوظ والتقدير: ( كل رجل وضياعته مقتنان ) ويقدر الخبر بعد واو المعية. <sup>(2)</sup>

وعند النظر في معنى واو المعية نجدها بمعنى (مع) وهذا ما قاله النحاة ، ومنه قول ابن يعيش: "معنى الواو هنا كمعنى (مع) فقولك : (كل رجل وضياعته) بمعنى: (مع ضياعته)" <sup>(3)</sup> ، ولما تَضَمَّنَتِ الواو معنى (مع) كان الكلام تماما دون الحاجة إلى تقدير، وهذا مذهب الكوفيين، " وذهب الكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ الْخَبَرَ لَمْ يَحْذَفْ وَإِنَّمَا أَغْنَتْ عَنْهُ الْوَاوُ ... فَهُوَ كَلَامٌ ثَامٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ ، وَاحْتَارَهُ

<sup>(1)</sup> ابن عقيل ، 253/1.

<sup>(2)</sup> ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، 1/253.

<sup>(3)</sup> ابن يعيش ، شرح المفصل ، 1/246.

ابن خروف فَإِنْ لَمْ تَكُنِ الْوَوْ صَرِيحةً فِي الْمُعِيَّةِ بِأَنْ احْتَمَلَ الْعَطْفُ نَحْوَ زَيْدٍ وَعَمْرُو مَقْرُونَانِ حَاجَ إِلَى الْحَذْفِ وَالْإِثْبَاتِ<sup>(1)</sup> وهذا ما قصده ابن عقيل بقوله: "وقيل لا يحتاج إلى تقدير الخبر، لأن معنى كل رجل وضياعته" (كل رجل مع ضياعته) وهذا كلام تمام لا يحتاج إلى تقدير.<sup>(2)</sup>

وبالاحتكام إلى الدلالة يبدو واضحاً أن الواء والتي بمعنى (مع) تؤدي إفاده تامة بالإخبار عن المبتدأ؛ فعندما نقول: (كل طالب وكتابه.) تتحقق الفائدة دون تقدير، أما إن كانت الواء للعطف فنقول مثلاً: (كل طالب وصديقة مفترقان) بلا حذف، فيكون الخبر (مفترقان) واجب ذكره إن لم يدل عليه دليل. ويجوز حذفه إن كان عليه دليل لأن نقول: (افترقوا ، كل طالب وصديقه) فيكون التقدير (مفترقان). وعليه فإن الباحث يرى هذا الرأي ويوافقه، ويتفق هذا أيضاً ورأي عبد الرحمن أيبو:

"ومقتضى هذا أنه لا لزوم لتقدير هذا الخبر، لأن الدلالة عليه حاصلة بواو المعية نفسها"<sup>(3)</sup>

ويُمنع ذكر الخبر عندما "يكون المبتدأ مصدراً وبعده حال سدت مسد الخبر، وهي لا تصلح أن تكون خبراً، فيحذف الخبر وجوباً لسد الحال مسده، وذلك نحو: (ضربي العبد مسيئاً)، (فضريبي): مبتدأ ... و(مسيئاً): حال سدت مسد الخبر، والخبر مذوق وجوباً، والتقدير (ضربي العبد إذا كان مسيئاً)، إذا أردت الاستقبال، وإن أردت المضي، فالتقدير (ضربي العبد إذ كان مسيئاً)، فمسيئاً حال من الضمير المستتر في كان المفسر بالعبد و(إذا كان) أو (إذ كان) ظرف زمان نائب عن الخبر."<sup>(4)</sup>

<sup>(1)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 1/394.

<sup>(2)</sup> ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، 1/253.

<sup>(3)</sup> عبد الرحمن أيبو، دراسات نقدية في النحو العربي، 160.

<sup>(4)</sup> ابن عقيل ، 1/253 - 254.

بالنظر في هذه الحالة من حالات منع ذكر الخبر، نجد أنَّ المعنى تامٌ، والإشكالية تركيبية، فالكلام تام باعتبار المعنى، إلا أنه لا بد من النظر في اللفظ، وإصلاحه لكون المبتدأ فيه بلا خبر<sup>(1)</sup> وليسقِيم التركيب كان التقديرُ، وخالفَ في المقدَّر وموضعه اختلافاً كبيراً بين النحوين قديماً<sup>(2)</sup>، وبحث باحثون متاخرون هذه المسألة بتفصيل<sup>(3)</sup>، ولما كانت هذه المسألة متعددة المداخل كثيرة التفصيات اكتفى الباحث بالإشارة إلى مظان بحثها، لينصرف بالاهتمام إلى بحث التوجيه الدلالي لحذف الخبر فيها.

سبق القول أنَّ المعنى في مثل هذه الحالة تام ومكتمل ، وأنَّ القول بالحذف هو توطئة لتقدير ما تتم به عناصر التركيب ، فالحال هنا لا تصلح أن تكون خبرا ؛ ففي قولنا : (ضربي العبد مسيئا) لا يصح أن تأتي (مسيئا) بالرفع خبرا، لأنها ليست متممة لمعنى (ضربي)، فالعلاقة بين المبتدأ (ضربي) والحال(مسيئا) لا تصلح أن تكون علاقة مبتدأ وخبر، لذا فإنَّ هذه الحال سدت مسد الخبر، ولا تصلح أن تكون خبرا، فكان القول بحذف الخبر وتقديره مخرجاً من هذه الإشكالية.

ويرى عبد الرحمن أبوبأن أنه ليس بالضرورة أن يكون في التركيب الدلالي ركناً لإسناد؛ فقد يكون التركيب مكوناً من ركنٍ إسنادي واحدٍ وتمَّ الفائدة دون حاجة للركن الآخر ذكراً أو تقديرًا .<sup>(4)</sup>

<sup>(1)</sup> ابن عييش، شرح المفصل، 243/1.

<sup>(2)</sup> ينظر تفصيات الخلاف : السبوطي ، همع الهوامع، 396/1 - 397 .

<sup>(3)</sup> ينظر: عبد الرحمن أبوبأن ، دراسات نقدية في النحو العربي، صفحة (161) وما بعدها. وفاطن حامد الضمور ، السادسة مسد غيره في النحو العربي ، رسالة ماجستير ، صفحة (131) وما بعدها.

<sup>(4)</sup> ينظر: عبد الرحمن أبوبأن ، دراسات نقدية في النحو العربي ، 160 .

ولكن ما يؤخذ على هذا الرأي أنه غير منطبق على واقع التركيب ، ففي حالات مئع ذكر الخبر هناك حالتان سد مسد الخبر عنصر تم الفائدة ؛ فالحال سدت مسد الخبر في مثل : (ضربي العبد مسيئا) ولم تتحقق الفائدة بالمبتدأ وحده، وواو المعية وما بعدها سدت مسد الخبر في مثل: (كلُّ رجل وضيعته) .

أما في حالة كون المبتدأ بعد (لولا ) فالفائدة لم تتحقق بالمبتدأ وحده حتى يُقال إن التركيب ذو طرف إسنادي واحد؛ فمعنى الخبر مضمر في لولا إن كان مطلاً ويدرك إن كان مقيدا . وفي نصٌّ القسم لا تتم الفائدة به وحده.

وفي حالات عدم ذكر الخبر السابقة كلها كان الخبر مضمراً لوجود ما يدلُّ عليه ويغنى عن التصريح به، لأن التصريح به تكرار، ولا حاجة لذكر ما يفهم بلا ذِكْر، وهذا ما اطرد على ألسنة العرب .

## المبحث الثاني : الممنوع ذكره في الجملة الفعلية ، توجيهها دلاليًا

### المطلب الأول: منع ذكر الفعل (وجوب حذف الفعل )

يجب حذف الفعل في حالات منها:

التحذير والإغراء، قال سيبويه: " أَمَّا النَّهْيُ فِإِنَّهُ التَّحْذِيرُ، كَفُولُكَ: (الْأَسَدُ الْأَسَدُ)، و(الجِدارُ)، و(الصَّبِيُّ الصَّبِيُّ)، إِنَّمَا نَهِيَّهُ أَنْ يَقْرَبَ الْجِدارَ الْمَخْوَفَ الْمَائِلَ، أَوْ يَقْرَبَ الْأَسَدَ، أَوْ يَوْطَئَ الْجِدارَ، و(الصَّبِيُّ الصَّبِيُّ)، إِنَّمَا نَهِيَّهُ أَنْ يَقْرَبَ الْجِدارَ الْمَخْوَفَ الْمَائِلَ، أَوْ يَقْرَبَ الْأَسَدَ، أَوْ يَوْطَئَ الْجِدارَ، وان شاء أَظْهَرَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَا أَضْمَرَ مِنَ الْفَعْلِ، فَقَالَ: اضْرِبْ زِيدًا، وَاشْتَمْ عُمَراً، وَلَا تَوْطِئِ الصَّبِيَّ، وَاحْذَرِ الْجِدارَ، وَلَا تَقْرَبِ الْأَسَدَ. وَمِنْهُ أَيْضًا قَوْلُهُ: (الطَّرِيقَ الطَّرِيقَ)، إِنْ شَاءَ قَالَ: خَلُّ الطَّرِيقَ، أَوْ تَنَحَّ عنِ الطَّرِيقَ."<sup>(1)</sup>

وعلى رأي سيبويه هذا يكون عدم ذكر الفعل من باب التخيير وليس الإلزام، فالذكر جائز. وقال الزمخشري: " ومن المنصوب باللازم إضماره قوله في التحذير: (إياك والأسد)، أي اتق نفسك أن تتعرض للأسد أن يهلكك...، ويقولون: (الأسد الأسد)، و(الجدار الجدار)، و(الصبي الصبي)، إذا حذروه الأسد والجدار المتداعي وإبطاء الصبي. ومنه (أخاك أخاك) أي الزمه، و(الطريق الطريق) أي خله، وهذا إذ ثني لزم إضمار عامله، وإذا أفرد لم يلزم. "<sup>(2)</sup>

<sup>(1)</sup> سيبويه، 1/253-254.

<sup>(2)</sup> الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو، المفصل في صنعة الإعراب، ت: علي ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط1، 1993م ، 73-74 . (يُقصد بـ (إذا ثني) : إذا كرر)

وعلى رأي الزمخشري هذا يكون عدم ذكر الفعل من باب الإلزام، فالذكر ممنوع. وقال ابن يعيش شارحا قول الزمخشري: "وكثير ذلك محنوفا، حتى لزم الحذف، وصار ظهور العامل فيه من الأصول المرفوضة"<sup>(1)</sup> وهذا الشرح يبين أن الإلزام الذي ذكره الزمخشري مستنبط من كثرة وروده هكذا، فالاستعمال جاء في هذا الأسلوب مخالفًا للأصل، حتى عدّ الأصل هنا مرفوضاً وممنوعاً. ولكن ابن يعيش يقول في موضع لاحق في الموضوع ذاته: "إذا كرت هذه الأسماء ، إزداد إظهار الفعل قبها ، لأنَّ أحد الأسمين كالعوض من الفعل، فلم يُجمع بينهما"<sup>(2)</sup> فحديث ابن يعيش هنا عن ذكر الفعل ينطلق من مبدأ قبح الاستعمال، والقبح غير المَمْنَع ؛ فهو متعلق بحكم الكراهة وخلاف الأولى أكثر من تعلقه بالِمَمْنَع.

وعلى ما في الأمر من خلاف يمكن القول هنا: إن الحذف في باب التحذير والإغراء مُطرد على الألسنة، لما يُناسب المقام والقصد، وفي بيان ذلك يقول الرضي: " وإنما وجوب الحذف في الأول والثاني لأنَّ القصد، كما قلنا في النداء، أن يفرغ المتكلم سريعاً من لفظ التحذير، حتى يأخذ المخاطب حذره من ذلك المحذور".<sup>(3)</sup> فالحذف أنساب للمقام، وفيه تحقيق للغاية من الكلام؛ إذ يُكتَفِي المُحدَّث كلامه ليؤدي رسالته التحذيرية بأسرع ما يمكن ، ومثل ذلك يكون في الإغراء.

<sup>(1)</sup> ابن يعيش ، شرح المفصل ، 389/1.

<sup>(2)</sup> ابن يعيش ، شرح المفصل ، 391/1.

<sup>(3)</sup> الرضي ، شرح الكافية ، 483/1.

ومن حالات مَنْعِ ذِكْرِ الْفَعْلِ أَيْضًا، الاشتغال، وهو: أَنْ يَتَقدِّمَ اسْمٌ وَيَتَأْخُرَ عَنْهُ فَعْلٌ قَدْ عَمِلَ فِي ضَمِيرِ ذَلِكَ الْاسْمِ أَوْ فِي سَبِيبِهِ – وَهُوَ الْمَضَافُ إِلَى ضَمِيرِ الْاسْمِ السَّابِقِ – فَمَثَلُ الْمُشْتَغِلِ

(<sup>1</sup>) (زِيدًا ضَرِبَتْهُ وَزِيدًا مَرَرَتْ بِهِ) ، وَمَثَلُ الْمُشْتَغِلِ بِالسَّبِيبِ: (زِيدًا ضَرِبَتْ غَلَامَهُ).

وَفِي نَاصِبِ الْاسْمِ هُنَا خَلَافٌ، أَهُوَ الْفَعْلُ الْمَذْكُورُ أَمْ فَعْلٌ مُضْمَرٌ يُفسِرُهُ الْمَذْكُورُ؟ وَالرَّأْيُ الثَّانِي

هُوَ الْأَرجُحُ (<sup>2</sup>)، وَعَلَى تَرْجِيحِ الإِضْمَارِ، هُلْ يَكُونُ إِضْمَارُ الْفَعْلِ وَعَدْمُ ذِكْرِهِ وَاجِبًا؟ أَمْ يَجُوزُ ذِكْرُهُ؟ احْتِجَ لِعَدْمِ ذِكْرِ الْفَعْلِ هُنَا بِأَنَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، أَيْ أَنَّ الْفَعْلَ الْلَّاحِقَ يُفسِرُهُ، "فَجَازَ إِضْمَارُهُ اسْتِغْنَاءً

بِالْفَعْلِ الظَّاهِرِ عَنْهُ" (<sup>3</sup>) فَعَلَى هَذَا كَانَ الْحَذْفُ جَائِزًا لِعَلَةِ وَجُودِ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ، وَيَدْعُو هَذَا قَوْلُ ابْنِ

يَعِيشِ: "الْفَظْوَ إِنَّمَا يُؤْتَى بِهِ لِيَحْمِلَ الْمَعْنَى وَالدَّلَالَةَ، فَإِذَا فَهِمَ الْمَعْنَى وَاتَّضَحَتِ الدَّلَالَةُ بِدُونِ الْفَظْوِ"

---

(<sup>1</sup>) يَنْظُرُ: ابْنُ عَقِيلٍ، 129/2، وَالرَّاضِيُّ، شَرْحُ الْكَافِيَّةِ ، 437/1.

(<sup>2</sup>) وَالْخَلْفُ النَّحْوِيُّونَ فِي نَاصِبِهِ: فَذَهَبَ الْجَمْهُورُ إِلَى أَنَّ نَاصِبَهُ فَعْلٌ مُضْمَرٌ وَجُوبًا لِأَنَّهُ لَا يَجْمِعُ بَيْنَ الْمُفَسِّرِ وَالْمُفَسِّرِ، وَيَكُونُ الْفَعْلُ مُضْمَرٌ مُوَافِقًا فِي الْمَعْنَى لِذَلِكَ الْمَظَهُورِ، وَهَذَا يَشْمَلُ مَا وَافَقَ لِفَظًا نَحْوَ قَوْلِكَ فِي: (زِيدًا ضَرِبَتْهُ وَزِيدًا مَرَرَتْ بِهِ) إِنَّ التَّقْدِيرِ: (ضَرِبَتْ زِيدًا ضَرِبَتْهُ)، وَمَا وَافَقَ مَعْنَى دُونَ لِفَظِ كَفُولَكَ فِي (زِيدًا مَرَرَتْ بِهِ) إِنَّ التَّقْدِيرِ: (جَاؤَتْ زِيدًا مَرَرَتْ بِهِ). وَالْمَذْهَبُ الثَّانِي: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِالْفَعْلِ الْمَذْكُورِ بَعْدِهِ، وَهَذَا مَذْهَبُ كُوفَّيْنِ، وَالْخَلْفُ هُوَ لَوْلَاءُ، فَقَالَ قَوْمٌ: إِنَّهُ عَمِلَ فِي الضَّمِيرِ وَفِي الْاسْمِ مَعًا، فَإِذَا قَلْتَ: (زِيدًا ضَرِبَتْهُ) كَانَ (ضَرِبَتْ) نَاصِبًا لِ(زِيدًا) وَ(لَهَاءً)، وَرُدَّ هَذَا المَذْهَبُ بِأَنَّهُ لَا يَعْمَلُ عَامِلًا وَاحِدًا فِي ضَمِيرِ اسْمٍ وَمَظَهُورٍ، وَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ عَامِلٌ فِي الظَّاهِرِ وَالضَّمِيرِ مُلْغَى، وَرُدَّ بِأَنَّ الْأَسْمَاءِ لَا تُلْغَى بَعْدِ اتِّصَالِهَا بِالْعُوَامِلِ. (ابْنُ عَقِيلٍ، 130/2 - 131). وَهِيَ مِنْ مَسَائِلِ الْخَلَافِ فِي الْإِنْصَافِ، يَنْظُرُ: الْأَنْبَارِيُّ، كَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْبَرَّ كَاتِبُ الْإِنْصَافِ، إِنْصَافُ الْأَنْبَارِيِّ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ ، ط١، 2003م ، 69/1 وَمَا بَعْدُهَا.

(<sup>3</sup>) الْأَنْبَارِيُّ ، الْإِنْصَافُ ، 69/1

فيجوز أن لا تأتي به<sup>(1)</sup>، ولكن جواز حذف الفعل هنا يعني جواز ذكره، أي أنه يجوز في (زيدا ضربته) أن يُقال: (ضربت زيدا ضربته) ، لكن الكلام بهذا النسق يحوي تكرارا لا حاجة له، وأغنى عن النطق به مفسره الصريح ، إذ لا يجوز الجمع بين المفسّر والمفسّر، " ولا يجوز ظهور ذلك الفعل العامل، لأنّه قد فسره هذا الظاهر، فلم يجُز أن يُجمع بينهما، لأن أحدهما كافٍ، فلذلك لزم إضمار عامله"<sup>(2)</sup>.

ولا أرى في رأيي ابن يعيش السابقين تناقضًا؛ فالرأي الأول مبدأ عام في الحذف ، وهو جواز حذف ما يمكن أن يفهم بلا ذكر، أما الرأي الثاني فهو خاص بمسألة الاستغفال لما فيها من قوة ملاسة بين الفعل المذكور والفعل المحذوف، لكنني أرى أنّ الحذف هنا - وننظرا لقوة الملاسة - يتجاوز حد الجواز إلى الأولوية ، ويمكن القول إنه يصل إلى حدّ المنع لأنّه مبني على درء غثاثة الكلام وعدم استساغته، فضلا عن كونه مفهوما ومفسّرا، و قريب من هذا في شأن التوجيه الدلالي، ما ورد عند الجرجاني: " لو شئت لم تُفسدْ سماحة حاتِم ... الأصل : ... لو شئت أن لا تُفسدْ سماحة حاتِم لم تُفسدْها. ثم حذَفَ ذلك من الأول استغناءً بدلاته في الثاني عليه. ثم هو على ما تراه وتعلمُه من الحُسن والغرابة، وهو على ما ذكرت لك من أنَّ الواجب في حُكْم البلاغة أن لا يُنطَقَ بالمحذوف ولا يَظْهُرَ إلى اللُّفْظ. فليس يَخْفُى أنك لو رجعتَ فيه إلى ما هو أصلُه فقلتَ : لو شئت أن لا تُفسدْ سماحة حاتِم لم تُفسدْها، صرتَ إلى كلام غُثٌ وإلى شيءٍ يَمْجُه السمع وتعافُه النفس."<sup>(3)</sup>

<sup>(1)</sup> ابن يعيش، شرح المفصل، 94/2.

<sup>(2)</sup> ابن يعيش، شرح المفصل، 402/1.

<sup>(3)</sup> الجرجاني، دلائل الإعجاز، 163.

فَمَرَدُ مَنْعِ الْذِكْرِ هُنَا، كَمَا يُلَاحِظُ، هُوَ عَدْمُ الْحَاجَةِ إِلَى ذِكْرِ مَا هُوَ مَفْهُومٌ مَعْنَاهُ وَوَاضِحَةً دَلَالَتِهِ،  
عَلَى أَنْ ذِكْرَهُ يَؤْدِي إِلَى كَلَامٍ يَمْجُهُ السَّمْعُ. وَيَنْسَحِبُ هَذَا التَّوْجِيهُ عَلَى الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُلِي الْاسْمُ فِيهَا  
الْأَدْوَاتِ الْخَاصَّةِ بِالْفَعْلِ؛ إِذَا يَكُونُ الْفَعْلُ مَقْدِرًا قَبْلَ الْاسْمِ يُفْسِرُهُ الْفَعْلُ الْلَّاْحِقُ. <sup>(1)</sup>

---

<sup>(1)</sup> ينظر: ابن عقيل، 2/86. " وقد يُحذف الفعل وجوباً كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنْ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾ فـأـحـد فـاعـل بـفـعل  
محذوف وجوباً والتقدير وإن استجارك أحد استجارك وكذلك كل اسم مرفوع وقع بعد إن أو إذا فإنه مرفوع بفعل محذوف  
وجوباً ومثال ذلك في إذا قوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَتْ﴾ فالسماء فاعل بفعل محذوف والتقدير إذا انشقت السماء  
انشقت وهذا مذهب جمهور النحوين"

## المطلب الثاني: مَنْعِ ذِكْرِ الْفَاعِلِ (وجوب حذف الفاعل)

اختلف النحاة في مسألة ذكر الفاعل و عدمه؛ فذهب البصريون إلى وجوب ذكر الفاعل، وبذا لا يكون ذكر الفاعل ممنوعاً عندهم، قال المبرد: "وَلَمْ يَجُزْ حَذْفُ الْفَاعِلِ لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِفَاعِلٍ"<sup>(1)</sup>، فيرى "البصريون أنَّه يجب ذكر الفاعل ولا يجوز حذفه، وفرقوا بينه وبين خبر المبتدأ بِأَنَّه كالصلة في عدم تأثيره بعامل متلوه، وكالمضاف إِلَيْه فِيَنَّه يعتمدُ الْبَيَانَ، وكعجز المركب في الامتزاج بمثله ولزوم تأخيره، والخبر مباین للثلاثة وهو معتمد الفائدة لا معتمد البيان، وبِأَنَّ من الفاعل ما يستتر، فَلَوْ حَذَفَ لَا تَبَسُّطُ الْحَذْفُ بِالْإِسْتَارِ، بِخَالِفِ الْخَبَرِ، وَذَهَبَ الْكُسَائِيُّ إِلَى جَوَازِ حَذْفِ الْفَاعِلِ لِدَلِيلِ كَالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ"<sup>(2)</sup>.

فالكسائي قال بحذف الفاعل كما سبق، بل يُنسب الرأي إليه حسرا<sup>(3)</sup>، قال الرضي: "أَمَّا حذف الفاعل وحده ، فلم يثبت إلا عند الكسائي"<sup>(4)</sup> و من تبعه من المحدثين طاهر سليمان حمودة<sup>(5)</sup> وأبو سعيد عبد المجيد<sup>(6)</sup>، ومن خالف هذا المذهب واتبع رأي البصريين محمد حماسة عبد اللطيف ، إذ

<sup>(1)</sup> المبرد، المقضب، 19/1.

<sup>(2)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 1/577. وينظر: ابن عقيل ، 162/2.

<sup>(3)</sup> وتبعد في الرأي من القدماء السهيلي وابن مضاء .

<sup>(4)</sup> الرضي ، شرح الكافية، 1/200.

<sup>(5)</sup> ينظر: طاهر سليمان حمودة، ظاهرة الحذف، 137 وما بعدها.

<sup>(6)</sup> ينظر: أبو سعيد عبد المجيد، اختلاف النحاة في قضايا الفاعل ودلائله، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مج 5، ع 1، 2009م، 76.

يقول: " وكل عنصر إسنادي يجوز حذفه إذا اقتضى الموقف الاستعمالي ذلك، سواء أكان ذلك في

الجملة الاسمية أم في الفعلية، وقد يجب حذفه إلا الفاعل ."<sup>(1)</sup>

ومن المواضع التي يُمنع فيها ذكر الفاعل :

1 - مع الفعل المبني للمجهول.

2 - في الاستثناء المفرغ.

3 - مع الفعل المؤكّد.

4 - مع المصدر إن لم يذكر الفاعل.

وبالنظر في الحالات السابقة يُلاحظ أن الفاعل قد لا يُذكر، لعل دلالية؛ ففي حالة بناء الفعل للمجهول يكون المتكلم إما جاهلاً الفاعل، أو مُتجاهلاً إياه وذلك حسب ما يقتضي الحال ويتطلب، ففي حالة الجهل تكون غاية الدلالة الإخبار عن وقوع الفعل على المفعول ، على أن ذكر الفاعل مهم ولكنه غير معلوم، ومن ذلك أن يقول أحدٌ : سُرقَ بيتي. فهو يريد الإخبار عن وقوع فعل السرقة على بيته، ولم يذكر الفاعل، لعدم معرفته، على أن معرفته مهمة لكنه غير حاصلة. أما في حالة التجاهل، فتكون غاية الدلالة الإخبار عن وقوع الفعل على المفعول فقط، رغم أن الفاعل معلوم لدى المتكلم لكنه يريد

---

<sup>(1)</sup> محمد حماسة عبد اللطيف، بناء الجملة العربية، دار غريب للنشر، القاهرة، دط، 2003 ، 261.

السکوت عن ذکرہ لغاية ما<sup>(1)</sup>، وقد یکون ذکرہ مهما للسامع وقد لا یکون، ومحصلة الأمر أن السکوت عن الفاعل هنا شأن دلالي<sup>(2)</sup>.

اما في الاستثناء المفرغ ، فقدر من قال بالحذف أن الفاعل (أحد) ، فإن قلت : ما جاء إلا زيد .  
كان التقدير (ما جاء أحد إلا زيد) ولكن المتأمل في هذا يجد أن الفاعل المقدر وإن صح تقدیره، لا حاجة لذكره كونه مفهوم وباین ، ف "اللفظ إنما یؤتى به ليحمل المعنى والدلالة ، فإذا فهم المعنى واتضحت الدلالة بدون اللفظ فيجوز أن لا تأتي به"<sup>(3)</sup> وفضلا عن استحسان الحذف في هذه الحالة فإن التقدير لا حاجة له أيضا؛ لأن المعنى تام بدونه ، وفي ذا يقول علي أبو المكارم: "في حالات وجوب الحذف لا معنى لتقدير المحذوف؛ إذ إنه ما دام لم يرد فتقديره عبث باللغة؛ إذ لا معنى له، وليس من

---

(1) ومن تلك الغایات ما ذكر محمد محیي الدين عبد الحمید: "كون الفاعل معلوماً للمخاطب حتى لا يحتاج إلى ذکرہ له، وذلك نحو قوله تعالى: (خلق الإنسان من عجل) ... ومنها رغبة المتكلم في الإبهام على السامع، كقولك: ثُصِّدِقَ بألف دینار، ومنها رغبة المتكلم في إظهار تعظیمه للفاعل: بصون اسمه عن أن یجري على لسانه، أو بصونه عن أن یقترب بالفعل به في الذکر، كقولك: خلق الخنزير، ومنها رغبة المتكلم في إظهار تحفیر الفاعل بصون لسانه عن أن یجري بذکرہ، ومنها خوف المتكلم من الفاعل فيعرض عن ذکرہ لثلا يناله منه مکروه، ومنها خوف المتكلم على الفاعل فيعرض عن اسمه لثلا یمسه أحد بمکروه." (ابن عقیل، شرح ابن عقیل، ت: محمد محیي الدين عبد الحمید، 2/111-112).

(112)

(2) ذکر محمد محیي الدين عبد الحمید أسباباً لفظیة محضة لعدم ذکر الفاعل، ولكنها تدخل في باب الجواز، أو من باب الضرورة، وليس من باب المنع ، ينظر: ابن عقیل، شرح ابن عقیل، ت: محمد محیي الدين عبد الحمید، 2/111.

(3) ابن یعیش، شرح المفصل، 2/94.

وظيفة إلا أنه يحقق متطلبات القواعد النحوية<sup>(1)</sup> ويبدو لي أن هذا الرأي صائب؛ إذ إن الحذف لا يكون إلا عند وجود دليل على المحذوف ليفهم المعنى به، وبعد فهم المعنى يبقى الافتراض الشكلي للتركيب يتطلب تقدير المحذوف . ولذا نجد فاضل السامرائي يجمع بين المعنى والشكل في قوله: "كل تقدير يؤدي إلى فهم المعنى المراد فهو صحيح ، على أن لا يخل بقاعدة نحوية أساسية"<sup>(2)</sup> فهو بهذا الرأي يجعل المعنى والشكل النحواني مجتمعين معيارين لصحة التقدير .

وبناء على ما مضى فإن أسلوب الحصر هنا يحمل المعنى من جهتين : الأولى نفي الفعل عن طرف، والثانية إثباته لطرف آخر. فالمعنى المتحصل من (ما جاء إلا زيد) هو: (ما جاء أحد وجاء زيد) وبعبارة أخرى ، نفي الفعل عموما واستثناء طرفٍ من هذا النفي.

ومن هذا المنطلق يتبين أن الإعراب في هذا الأسلوب قاصر عن المعنى المراد؛ إذ يفترض المعرفُ أنَّ الكلام بلا حصر، "إذا تفرغ سابقُ (إلا) لما بعدها – أي: لم يستغل بما يطلبه – كان الاسم الواقع بعد (إلا) معربا بإعراب ما يقتضيه ما قبل (إلا) قبل دخولها، وذلك نحو: (ما قام إلا زيد) و(ما ضربت إلا زيدا) و(ما مررت إلا بزيد) ف (زيد): فاعل مرفوع بقام، و(زيدا) : منصوب بضررت، و(بزيد) : متعلق بـ(مررت) كما لو لم تذكر (إلا)." <sup>(3)</sup>

فالإعراب هنا لا يعتني بوجود حرف النفي وحرف الاستثناء مجتمعين في الكلام، ففي إعراب (ما جاء إلا زيد) جاء: فعل، وزيد: فاعلُه. في حين أن المعنى الحاصل هو أن الفعل جاء المنفي فاعله

---

<sup>(1)</sup>أبو المكارم، علي، الحذف والتقدير في النحو العربي ، دار غريب للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2008م، 246 .

<sup>(2)</sup>زنكنة، شيماء رشيد، الخلاف النحواني في ترتيب الجملة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2011م ، 85.

<sup>(3)</sup> ابن عقيل ، 218/2

مقدّر، و زيد فاعل لفعل مثبت . والإعراب اعنى بالمعنى المثبت لزيد، وأهمل المعنى المنفي عن غيره.

أما عدم ذكر فاعل الفعل المؤكّد فهو من باب أنه مفسّر تفسيراً تماماً بفاعل الفعل المؤكّد، وأغنى عن ذكره هذا التفسير القوي ، والدليل الجلي، ما لم يكن المعنى المراد تأكيد الفاعل و الفعل معا؛ فإن كان المراد تأكيد الفعل فقط نقول مثلا : جاء جاء أحمد، أما إن كان المراد تأكيد الفاعل وال فعل معا فنقول: جاء أحمد جاء أحمد. فالمعنى المراد هو الحكم في ذكر الفاعل هنا و عدمه.

ومثل هذا توجيه ما ذكر الأزهري في حديثه عن مواضع اطراد حذف الفاعل : " وفي (أفعى ) - بكسر العين - في التعجب إذ دل عليه متقدم مثله، نحو: ﴿أَسْمَعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾<sup>(1)</sup> أي أنه حُذف فاعل (أَبْصِرْ) لدلالة فاعل (أَسْمَعْ) عليه، فالتقدير (وابصر بهم) .

أما المصدر الذي لا يذكر فاعله، كقوله تعالى: ﴿أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَةٍ، يَتِيمًا﴾<sup>(3)</sup> ، فيدل هنا على أن المعنى المراد هو وقوع الحدث مطلقاً على المفعول ، ففي الآية الكريمةقصد هو إطعام المسكين أيا كان المطعم، لأن العناية بالحدث لا المحدث، " والفاعل لـ(إطعام) محذفٌ، وهذا أحد

<sup>(1)</sup> مريم: 38 .

<sup>(2)</sup> الأزهري، شرح التصريح على التوضيح، 1/399 .

<sup>(3)</sup> البلد: 14، 15 .

المواضع التي يَطْرُدُ فيها حَفْ الفاعل وحده<sup>(1)</sup> ولو كان في القصد تعين الفاعل لأضيف المصدر إليه ، فيصبح الاهتمام منصبا على الفاعل ، كما لو يُقال: (يعجبني إطعام القراء) و (يعجبني إطعام زيد القراء ) ، ففي المثال الأول يكون الاهتمام منصباً على الحَدِيث والذى يقع عليه، وفي المثال الثاني تتسع دائرة الاهتمام ويدخلها المُحدِث (الفاعل)، وعليه فالمعنى المقصود هو الحكم في مسألة ذكر الفاعل أو عدمه هنا؛ فإن كان محظ عنانية ذكر، وإن كانت العناية مقتصرة على الحدث ومفعوله فلا يُذكر .

---

<sup>(1)</sup>السمين الحلبي،شهاب الدين أحمد بن يوسف، الدر المصنون في علوم الكتاب المكنون، ت: أحمد محمد الخراط ، دار القلم، دمشق، دط، دت ، 10/11 .

### **الفصل الثالث**

#### **الممنوع في الموقعة في الجملة العربية، توجيهها دلالياً**

**المبحث الأول: الممنوع في الموقعة في الجملة الاسمية، توجيهها دلالياً.**

- **المطلب الأول : الممنوع وقوعه مبتدأ ( منع الابتداء بالنكرة أنمونجا)**
- **المطلب الثاني: الممنوع وقوعه خبراً (منع الإخبار بالزمن عن الجهة أنمونجا)**

**المبحث الثاني : الممنوع في الموقعة في الجملة الفعلية، توجيهها دلالياً.**

**الممنوع وقوعه فاعلاً (منع وقوع الجملة فاعلاً أنمونجا)**

## **توطئة:**

يُبحث في هذا الفصل ما هو ممنوع أن يأتي في موقع الجملة؛ أي ما لا يصح أن يقع مبتدأ، أو ما لا يصح أن يقع خبراً، أو ما لا يصح أن يقع فاعلاً، ويسعى الباحث إلى بلوغ التوجيه الدلالي لهذا الوجه من الممنوع.

وقد اقتصر الباحث على ركني الجملة كما هو في الرسالة كلها، وقد رأى الباحث أيضاً أن موقع الفعل في هذا الفصل لا حاجة لبحثه، إذ إن هذه المسألة تخلو من إشكاليات البحث.

وفي المبحث الأول تناول الباحث النكرة أنموذجًا لما يُمنع أن يقع مبتدأ، و الإخبار بالزمن عن الجهة أنموذجًا لما يُمنع أن يقع خبراً. وفي المبحث الثاني تناول إتيان الجملة فاعلاً أنموذجًا لما يُمنع أن يقع فاعلاً.

**المبحث الأول: الممنوع في الموقعة في الجملة الإسمية، توجيهها دلالياً.**

**المطلب الأول: الممنوع وقوعه مبتدأ (منع وقوع النكرة مبتدأ أنموذجاً)**

من المتفق عليه عند النحويين أن المبتدأ يجب أن يكون معرفة، وهذا الأصل، وعليه فإنه ممنوع

أن يكون نكرة . فلِمْ كان هذا المنع؟

يقول السيوطي (ت911هـ) معللاً مَنْع الابتداء بالنكرة: " والأصل تعريف المبتدأ، لأن المسند إليه، فحقه أن يكون معلوماً، لأن الإسناد إلى المجهول لا يفيده"<sup>(1)</sup> فعلة مَنْع الابتداء بالنكرة - كما يرى- أن المسند إليه ينبغي أن يكون معلوماً لتتم الفائدة، فهو يفسر القاعدة بالدلالة عموماً دون تفصيل. ويؤخذ على هذا التعليل أن التعريف ليس شرطاً في المسند إليه، بدليل أن الفاعل مسند إليه وغير ممنوع أن يكون نكرة، وعليه فإن تعليل السيوطي لمنع تكير المبتدأ بأن المسند إليه يجب أن يكون معرفة غير مُطرد وغير كافٍ. ولعل هذا ما جعل سيبويه من قبل (ت180هـ) لا يتكلم عن المسند إليه في باب التعريف بل اقتصر الأمر على المبتدأ، فقال: " ولا يستقيم أن تخبر المخاطب عن المنكر"<sup>(2)</sup>، فعلة مَنْع الابتداء بالنكرة عند سيبويه هي عدم استقامة المعنى وعدم حصول الإفادة . وهكذا فإن عدم الإفادة هو علة مَنْع الابتداء بالنكرة، وبزوال هذه العلة ينبغي زوال حكم المنع، أي إن أفادت النكرة فلا يُمنع الابتداء بها . وهذا الرأي متضمن في قول ابن مالك :

---

<sup>(1)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 27/2.

<sup>(2)</sup> سيبويه، الكتاب، 1/48.

مَا لَمْ تُقْدِ : كَعِنْدَ زَيْدٍ نَّمِرَةٌ<sup>(1)</sup>      وَلَا يَجُوَزُ الْبَتِداً بِالنَّكَرَةِ

والإفادة ضابط عام لصحة الكلام ، وهي المعنى المفهوم لدى السامع، قال ابن مالك: "كلامنا لفظ مفيد كاستقم"<sup>(2)</sup> وجاء في شرح الإفادة الواردة في قول ابن مالك: "الإفادة الاصطلاحية ، وهي معنى يحسن السكت عليه."<sup>(3)</sup> وقال شهاب الدين الأندلسبي(860هـ): "حد الإفادة: ما يحصل للسامع ما لم يكن عنده بالوضع، أي بالقصد "<sup>(4)</sup> والإفادة تتحصل بالتركيب إجمالاً، وليس بمفردة واحدة، ويدعم هذا قول السيوطي (911هـ): "الإفادة إنما تحصل بالإسناد"<sup>(5)</sup>، والحديث عن الإسناد هو حديث عن الجملة بنوعيها(الفعلية، والاسمية)، إذ "لا يترکب الكلام إلا من اسمين، نحو (زيد قائم) أو من فعل و اسم ك(قام زيد)"<sup>(6)</sup>

---

<sup>(1)</sup> ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، 215/1.

<sup>(2)</sup> ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، 13/1.

<sup>(3)</sup> المالكي، بدر الدين حسن بن قاسم ، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، ت: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط1، 2008 ، 269/1.

<sup>(4)</sup> الأندلسبي، شهاب الدين، الحدود في علم النحو، ت: نجاة حسن عبد الله ، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السنة 33، العدد 112، 2001م ، 435.

<sup>(5)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 52/1.

<sup>(6)</sup> ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، 14/1.

ورغم التمايز بين الجملة والكلام يبقى الكلام متضمناً معنى الجملة؛ لأن الكلام له شرطان (الإسناد، والإفادة)، والجملة لها شرط واحد، وهو (الإسناد)، فكل كلام جملة، وليس كل جملة كلاماً، فإنَّ "اللفظ المركب الإسنادي يكون مُفيداً كـ(قام زيد) وَغَيْر مُفِيدٍ تَحْوِي : (إنْ قَامَ زِيدَ)" ، وأنَّ غير المُفِيد يُسمى جملة فقط، وأنَّ المُفِيد يُسمى كلاماً لوجود الفائدة، ويُسمى جملة لوجود التركيب الإسنادي، ونعني عشر الثَّحاَة بالمفید حَيْثُ أطلقناه في بحث الكلام: ما يحسن من المتكلَّم السُّكُوت عَلَيْهِ بِحَيْثُ لَا يصير السَّامِع منتظراً لشيء آخر، وبين الجملة والكلام عموماً وخصوصاً مطلقاً، وذلك أنَّ الجملة أعم من الكلام لصدقها بِدُونِهِ وَعَدْ صدقه بِدُونِهَا فكل كلام جملة لوجود التركيب الإسنادي ولا ينعكس عكساً لغويَا أيًّا لم يُسَمِّ كل جملة كلاماً لِأَنَّهُ يُعْتَبَر فِيهِ الإفادة بِخَلَافِهَا" <sup>(1)</sup>.

فالكلام المفيد هو الكلام المفهوم لدى السامِع، فيحسن سكوت المتكلَّم بعده، وعليه فإنَّ الإفادة صفة للتركيب وليس صفة للمفردة، إلا أنَّ التركيب يأخذ صفتَه هذه من عناصره، فالمرة مستقلة لا تكون ذات إفادة بالمعنى الاصطلاحي، ولكنها تؤدي دوراً في جعل التركيب مفيداً، ومن هنا ينطلق إلى قضية التعريف والتكيير، ومدى تأثير كل منهما في حصول إفادة الكلام.

سبق القول إنَّ الكلام يكون على صورتين من الجمل: الفعلية، والاسمية. ففي الجملة الفعلية لم يعتنِ النحو بمسألة تعريف المسند إليه (الفاعل) وتكييره <sup>(2)</sup>، أما في الجملة الاسمية فقد كان اعتمادهم

<sup>(1)</sup>الأزهري، خالد بن عبد الله، موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، ت: عبد الكريم مجاهد، دار الرسالة، بيروت، ط١،

31، 1996

<sup>(2)</sup>بحثُ في كثير من كتب النحو فلم أجده في أي منها اعتماداً بمسألة تعريف الفاعل وتكييره كما اعتمداً بالمبدأ .

بتعریف المسند إليه(المبتدأ) وتنکیره کبیراً؛ فلم یمنعوا أن يكون الفاعل نکرة، ولكنهم منعوا أن يكون المبتدأ نکرة، وأجازوا ذلك إن تحققت الفائدة.

وکأنهم بهذا یقولون: إن فائدة الكلام لا تتأثر بتنکیر الفاعل، لذا فلا ضير بأن يكون الفاعل نکرة أو معرفة، وإن فائدة الكلام قد تتأثر بتنکیر المبتدأ بل قد تنعدم، فإن انعدمت الفائدة عندئذ، كان تنکیر المبتدأ منوعاً، وإن لم تنعدم الفائدة كان تنکیره جائزًا.

فالمبتدأ هو منطلق الجملة الاسمية، وأساسها، فإن كان نکرة سيكون الإخبار عن شيء لا یعرفه السامع، وبذا قد لا يكون لهذه الجملة فائدة ، وفي ذلك یقول سيبويه (ت180هـ ) : " ولا يستقيم أن تخبر المخاطب عن المنکور"<sup>(1)</sup>، هذا الأصل.

ولكن النکرة أحياناً يكون لها دلالة ومعنى يُراد؛ فالتنکیر قد يكون مقصوداً ، وبه تحصل فائدة الكلام، هذا من جانب، ومن جانب آخر قد يكون تنکیر المبتدأ غير ذي أثر في إفاده الكلام، وذلك إن كان محور الفائدة عنصراً آخر غير المبتدأ .

وانطلاقاً مما سبق يمكن القول إن مَنْع الابتداء بالنکرة بَيْطَل إن حصلت الإِفَادَة، وتحصل الفائدة في حالات كثيرة (مسوغات الابتداء بالنکرة)<sup>(1)</sup> ويمكن إجمال تصنیفها في بابین، هما:

---

<sup>(1)</sup> سيبويه، الكتاب، 48/1

الأول : أن يكون في القصد دلالة خاصة للتكير ، وفي هذا الجانب يُستفاد من معاني التكير التي يذكرها البلاغيون ، " النكرة إذا أطلقت في نحو قوله: رجل، وفرس، وأسد، فيها دلالة على أمرين، الوحدة، والجنسية، فالقصد يكون متعلقاً بأحد هما، ويجيء الآخر على جهة التبعية، فأنت إذا قلت: أرجل في الدار أم امرأة؟ حصل بيان الجنسية، والوحدة جاءت تابعة غير مقصودة، وإذا قلت: أرجل عندك أم رجالن، فالغرض هنا الوحدة، دون الجنسية."<sup>(2)</sup>

وقد يأتي التكير أيضاً " للافراد، أو التتويع، أو التعظيم ، أو التحبير ، أو التكثير ، أو التقليل، أو الجهالة...".<sup>(3)</sup> فالنكرة كما يلاحظ غير مدرومة الفائدة، بل إن هناك دلالات تتحقق بالتكير.<sup>(4)</sup> وهذا يجعل التكير أمراً مقصوداً في بعض الأحيان.

<sup>(1)</sup> ذكر النحة مسوغات الابتداء بالنكرة ، ذكر ابن هشام عشرة مسوغات في المغني (ينظر : معنى اللبيب ، 608 وما بعدها) ، وذكر ابن مالك ستة وأضاف عليها ابن عقيل حتى وصلت إلى أربعة وعشرين مسوغاً(ينظر: شرح ابن عقيل، 216/1 وما بعدها) وزاد آخرون على ذلك.

<sup>(2)</sup> العلوي، يحيى بن حمزة ، الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حفائق الإعجاز ، المكتبة العصرية، بيروت، دط، 8/2 ، 1423هـ

<sup>(3)</sup> لطف الله الطفيري(1035هـ)، الإيجاز في علم المجاز ، تحقيق محمد برकات أبو علي، دار الفكر للنشر، عمان، 40

<sup>(4)</sup> ينظر : القزويني، محمد بن عبد الرحمن، الإيضاح في علوم البلاغة، ت: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الجليل، بيروت، ط 3 ، دت ، 35/2 وما بعدها . حيث ذكر أمثلة على معاني التكير منها ( تكيره، فللافراد : كقوله تعالى: (وجاء رجلٌ من أفضى المَدِينَةَ يَسْعَى ) أي: فرد من أشخاص الرجال. أو للنوعية، كقوله تعالى: ( وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ)، أي نوع من الأغطيه غير ما يتعارفه الناس، وهو غطاء التعامي عن آيات الله. أو التكثير، وحمل الزمخشري التكير في قوله تعالى: (قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا) عليه. وقد جاء التعظيم والتکير جميعاً، كقوله تعالى: (وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِّنْ

ومن النكرات ما يوصف أو يضاف إلى نكرة ليكتسب تخصيصاً، بما لا يوصله إلى حد التعين والتعريف؛ مثل: ( طالب علم عندي ) فلا يُراد من مثل هذا الكلام تعين ذات (الطالب)، بل المراد تعين نوعه ودفع الاحتمال عن كونه طالب شيء غير العلم، فهذا المعنى الذي يتطلبه المقام، وبه تحصل الفائدة.

الثاني: أن يكون في الكلام بؤرة دلالية غير المبتدأ .  
أي أنّ في الكلام عنصراً يخدم الدلالة أكثر من المبتدأ ، ومن ذلك أن يكون مسبوقاً بكم الخبرية، كما في قول الشاعر:

كَمْ عَمَّةٌ لَكَ يَا جَرِيرُ وَخَالَةٌ  
فَدْعَاءٌ قَدْ حَلَبْتُ عَلَىٰ عِشَارِي<sup>(1)</sup>

برواية الرفع ( عمّة ) على أنها مبتدأ. فـ(كم) هنا بؤرة دلالية خفت من حدة العناية بالمبتدأ، وأدت معنى مهما في الكلام ، بل وجهت الدلالة إلى منحى غير الذي يكون في أصل الجملة ، وهذا شأن يَطَّرد في ما حقه الصدارة بشكل عام إذ إن " أدوات الصدارة تُعدُّ جهاز توجيه المعنى في الجملة،

---

فَبِلَكَ [فاطر: 4] التكير في قولهم "شر أهر ذا ناب" للتعظيم، وأما التكير في قوله تعالى: (ولَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ) فيحتمل النوعية والتعظيم .

(1) الفرزدق، ديوان الفرزدق، شرح علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 ، 1987 ، 312. وقد ورد في الديوان

بالجّر هكذا(كم خالة لك يا جرير وعمّة) وعلى هذا لا شاهد فيه

فهي تنقل الكلام وتغيّره<sup>(1)</sup> ويمكن أن يعد تنكير المبتدأ الواقع في سياق نفي أو استفهام أو تعجب جائزًا لهذا المسوّغ الدلالي .

ومن الحالات التي تكون فيها بؤرة الدلالة في الكلام غير المبتدأ، عندما يكون المبتدأ نكرة والخبر شبه جملة مُقدَّم ، وقد سبق بسط القول في هذه المسألة في الفصل الأول من هذه الدراسة تحت عنوان (منع تقدم المبتدأ على الخبر )<sup>(2)</sup>

وقد يجتمع الفرعان السابقان في بعض الحالات كما في الاستفهام بقولنا (أرجل في الدار ؟) فهنا كان الاستفهام بؤرة دلالية غير المبتدأ ، ورجل نكرة يُراد بها معنى خاصاً مقصوداً، وهو إرادة تعين الجنس لا إرادة تعين الذات .

وبعد الذي مضى من حديث لا بد من الإجابة عن التساؤل الآتي:  
لماذا كان الابتداء بالمعرفة أصلاً، والابتداء بالنكرة فرعاً يحتاج إلى تسويف؟  
اعتماداً على ما سبق في هذا المبحث يكون جواب هذا التساؤل ، أن المبتدأ هو أساس الجملة الاسمية، وعليه تُبنى الإفادة المقصودة من الكلمة، والأصل في الاسم المعرفة أنه مفهوم لدى السامع، ولا يقعه في لبس ، وهذا أمر له دور كبير في تحقيق الفائدة.

---

<sup>(1)</sup> حسن الملح، المحظورات اللغوية، عالم الكتب، إربد، 2015، 45. وقد سبق تناول هذا الموضوع تحت عنوان مَنْعِ تأخير ما حقه الصدارة في الفصل الأول من هذه الدراسة.

<sup>(2)</sup> راجع صفحة (16) وما بعدها ، من هذه الرسالة.

أما الاسم النكرة فالأصل به أنه غير معروف وغير مُعَيَّن لدى السامع، وإخبار السامع عن اسم غير المعروف يوقعه في اللبس ، واللغة تفتر من اللبس لأن غايتها الإفادة والإفهام.

وعليه كان الأصل في المبتدأ أن يكون معرفة، لأن الأصل بالمعرفة أنها تخدم الإفادة وتحقق المعنى. أما منْع الابتداء بالنكرة فلأنها في الأصل قائمة على عدم التعين والتحديد. وعدم التعين عادة يؤدي إلى اللبس .

ولمَّا كان منْع الابتداء بالنكرة ذا عِلْمَة دلالية، وهي منْع اللبس، كان زوال العلة سبباً في زوال الحكم؛ أي زوال اللبس عند الابتداء بالنكرة يزيل حكم منْع الابتداء بها، ويصبح الابتداء بها جائزاً .

**المطلب الثاني: الممنوع وقوعه خبرا ، (منع الإخبار بالزمن عن الجثة أنمونجا)**

قال ابن مالك :

وَلَا يَكُونُ اسْمُ زَمَانٍ خَبْرًا      عَنْ جُثَّةٍ ، إِنْ يُفْدُ فَأَخْبِرَا<sup>(1)</sup>

وقد علق المぬع هنا بعلة عدم الإفادة، ولا مانع إذا حصلت الإفادة .

**فهل الأصل في ظرف الزمان أنه لا يفيد عندما يكون خبرا عن الجثة، وما السبب؟**

قال سيبويه(180هـ) : " ألا ترى أنك لا تقول: زيد حين يأتيني؛ لأنَّ حين لا تكون ظرفاً لزيد.

وتقول: الحرُّ حين تأتيني، فيكون ظرفاً لما فيه من معنى الفعل. وجميع ظروف الزَّمان لا تكون ظروفاً

لِلْجُثَّةِ"<sup>(2)</sup>

والظروف نوعان : ظرف مكان ، وظرف زمان . فظرف المكان يتعلق بالأسماء والأفعال،

وظرف الزمان يتعلق بالأفعال وما شابها، وهذا يفهم من قول المبرد(285هـ) : " واعلم أن الظروف من

المكان تقع للأسماء والأفعال، فأما وقوعها للأسماء فلأن فيها معنى الاستقرار، تقول: ( زيد خلفك)،

و(زيد أمامك)، و(عبد الله عندكم)، لأن فيه معنى استقر عبد الله عندك، فأما الظروف من الزمان فإنها

لا تتضمن الجثث لأن الاستقرار فيها لا معنى له "<sup>(3)</sup>

وعندما يذكر المُبَرَّدُ الجثث، فهو يحدد أحد صنفي الأسماء؛ فالاسم صنفان : اسم

معنى(الحدث)، واسم ذات(الجثة) . فاسم المعنى يتعلق به ظرف الزمان، لأنه حدث، والأحداث تشبه

---

<sup>(1)</sup> ابن عقيل ، شرح ألفية ابن مالك، 1/213 .

<sup>(2)</sup> سيبويه، 1/136

<sup>(3)</sup> المبرد، المقتصب، 4/342.

الأفعال؛ فال فعل هو حدث مقتنن بزمن، وهذا التشابه هو الذي أشار إليه سيبويه عندما أجاز أن يُقال:

(الحرُّ حينَ تأتيَنِي) في قوله: " وتقول: (الحرُّ حينَ تأتيَنِي)، فيكون ظرفاً لما فيه من معنى الفعل."<sup>(1)</sup>

ومحصلة الحديث أن ظرف الزمان يتعلق بالأفعال وما شابها، ويشابه الأفعال من الأسماء اسم المعنى، لأنَّه يدل على حدث، والحدث أحد ركني الفعل، أما أسماء الذوات (الجُنُث) فلا تشابه الأفعال.

ومن المقبول أن لا يكون تعلقاً بين اسم الذات واسم الزمان؛ لأنَّ الزمان علاقته بالأحداث لا بالأشياء، وبذا يقول الخليل(175هـ): "وسمى الظرف ظرفاً لأنَّه يقع الفعل فيه"<sup>(2)</sup>

ومن أدلة عدم تعلق ظرف الزمان باسم الجثة أنه لا يصح السؤال عنه بـ(متى)، ويصح بها السؤال عن الفعل وعن اسم المعنى، فيقال: (متى نسافر؟)، و(متى السَّفَرُ؟) ولا يُقال: (متى محمد؟) وعلى ذلك يُجاب بـ(نسافر غداً)، و(السَّفَرُ غداً) ولا يُقال: (محمد غداً) فلا يصح في هذا السؤال ولا الجواب، قال ابن السراج(316هـ): " وكل ما جاز أن يكون جواب (متى) فهو زمان يصلح أن يكون ظرفاً لل فعل".<sup>(3)</sup>

ومما مضى يتضح أنَّ الدلالة لا تستقيم في جعل ظرف الزمان خبراً لاسم الجثة، إذ لا يصح تعلقهما ولا يؤدي فائدة دلالية، ولذا كان المنهُ، هذا هو الأصل والمبدأ العام ، ولكن هناك استثناء من هذا الأصل العام تحصل فيه الفائدة ، فيزول المنهُ ، قال المبرد(285هـ): " فأما قولهم: (الليلة

<sup>(1)</sup> سيبويه، 1 / 136

<sup>(2)</sup> الفراهيدي ، الخليل بن أحمد ، الجمل في النحو ، ت: فخر الدين قباوه ، ط5، 1995م، 72

<sup>(3)</sup> ابن السراج، الأصول، 1 / 190 - 191 .

الهلال)، ولا يجوز (الليلة زيد)، لأنَّ ظروف الزمان لا تتضمن الجثث، وإنما استقام هذا؛ لأنَّ فيه

معنى الحدوث. إنما يريد: الليلة يحدث الهلال. فللمعنى صَلْحٌ.<sup>(1)</sup>

فالمبرد فارقَ بين موضعين ورد ظرف الزمان فيهما خبراً عن جثة، وهما : (الليلة الهلال)، و(الليلة زيد)، وعدَ الأول جائزاً والثاني ممنوعاً ، وفسرَ جواز الأول (الليلة الهلال) بأنَّ فيه معنى الحدوث<sup>(2)</sup>، ثمَّ أَوَّلَ الكلام بتقدير الفعل (يحدث) لِيُسْتَقِيمَ المعنى، فكأنَّ الجملة كما قال هكذا: (الليلة يحدث الهلال)، وهكذا فسرَ الأنباري (577هـ) بقوله : " إنما جاز لأنَّ التقدير فيه (الليلة حدوث الهلال) أو طلوعه"<sup>(3)</sup>.

وإلى مثل هذا ذهب السيوطي (911هـ)، إذ قال: " والمَشْهُورُ أَنَّ ظرفَ الرَّمَانَ لَا يجوزُ الإِخْبَارُ بِهِ عَنْ اسْمِ عَيْنٍ فَلَا يُقَالُ: زِيدُ الْيَوْمِ، لِعَدَمِ الْفَائِدَةِ، سَوَاءً جِئْتَ بِهِ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا بِ(فِي)، وَأَنَّ مَا وردَ مِنْ ذَلِكَ مَوْلَى عَلَى حِذْفِ مُضَافِ كَوْلِهِمْ: (الْيَوْمُ حَمْرٌ، وَغَدًا أَمْرٌ) أَيْ شُرُبُ حَمْرٍ، (وَاللَّيْلَةُ الْهَلَالُ ) أَيْ طَلَوْعُهُ، وَأَجَازَ ذَلِكَ قَوْمٌ إِذَا كَانَ فِيهِ مَعْنَى الشَّرْطِ نَحْنُ: الرُّطَابُ إِذَا جَاءَ الْحَرُّ. وَأَجَازَهُ بَعْضُ الْمُتَّاخِرِينَ بِشَرْطِ الْفَائِدَةِ . وَعَلَيْهِ ابْنُ مَالِكٍ"<sup>(4)</sup>. فإنَّ استقام المعنى بإخبار الزمان عن الجثة يكون مردُه إلى إمكانية التأويل وتقدير اسم معنى (حدث) في الكلام ، وهذا معيار حصول الإفادة ، وحصول الفائدة هو ضابط جواز الإخبار بالزمان عن الجثة .

<sup>(1)</sup> المبرد، المقتصب، 351/4.

<sup>(2)</sup> وهذا ينسجم مع ما وصلنا إليه سابقاً بأنَّ ظرف الزمان يتعلق بالأفعال وما شابها، والأحداث تشبه الأفعال.

<sup>(3)</sup> الأنباري ، كمال الدين أبو البركات، أسرار العربية، دار الأرقام للنشر، 1999م ، 75 .

<sup>(4)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 1/377.

ومحصلة القول أن الأصل منع الإخبار بالزمن عن الجثة لعدم تحقق الإفادة من ذلك، ويزول المنع إن تحققت الفائدة ، وتحقق الفائدة إن أمكن تأويل الكلام وتقدير اسم معنى (حدث) فيه، وقد أشار السيوطي إلى هذا الصابط بقوله: " وَضَبَطَهُ بِأَنْ يُشَابِهِ اسْمُ الْعَيْنِ اسْمَ الْمَعْنَى فِي حُدُوثِهِ وَقَاتِهِ دُونَ وَقْتٍ، نَحْوِ: (اللَّيْلَةُ الْهَلَالُ)، وَ(الرُّطْبُ شَهْرِيُّ رَبِيعٍ)"<sup>(1)</sup>

---

<sup>(1)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 377/1 .

**المبحث الثاني : الممنوع في الموقعة في الجملة الفعلية، توجيهها دلالياً .**

**( مَنْعُ وقوع الجملة فاعلاً أَنْموذجاً )**

الأصل أن يكون الفاعل اسمًا، يُسند إليه الفعل، ولذا كان مذهب جمهور النحاة مَنْعُ وقوع الجملة فاعلاً، إلا في حالة اقترانها بحرف مصدرى، فتكون عندهم مصدراً مؤولاً يمكن تأويله بمفرد.

والنحاة إِزاء وقوع الجملة فاعلاً على مذاهب:

**أولاً : المانعون:**

وهذا مذهب البصريين، " الفاعل لا يكون جملة وهو كذلك على مذهب البصريين المختار "<sup>(1)</sup> وهذا المذهب الأرجح كما يقول السيوطي(911هـ) : " اختلف في الإسناد إلى الجملة على مَذاهب أَصَحُّها المَنْعُ فَلَا يَكُونُ فَاعِلاً وَلَا ثَانِيَاً عَنْهُ "<sup>(2)</sup> .

وهو مذهب ابن هشام (761هـ) أيضاً ، إذ يقول في أحكام الفاعل ونائبه : لَا يَكُونَانِ جَمْلَةً، هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ الصَّحِيحُ "<sup>(3)</sup> ورَدَ عَلَى الْمُجِيزِينَ بِقُولِهِ : " زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ جَائزٌ وَاسْتَدَلُوا بِقُولِهِ تَعَالَى :

﴿ثُمَّ بَدَا لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأُوا الْأُيُّا تِ لَيْسُ حُكْمُهُ حَتَّىٰ حِينٍ﴾<sup>(4)</sup>، ﴿وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلَنَا بِهِمْ﴾<sup>(5)</sup>، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا

---

<sup>(1)</sup> الصبان ، حاشية الصبان ، 60/2 .

<sup>(2)</sup> السيوطي ، همع الهوامع ، 589/1 .

<sup>(3)</sup> ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ت: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا، دط، دت ، 217.

<sup>(4)</sup> يوسف: 35

<sup>(5)</sup> إبراهيم: 45

تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ<sup>(1)</sup>. فَجَعَلُوا جَمَّةً (البسجنن) فَاعِلا لـ ( بدا ) وَجَمَّةً (كيف فعلنا بهم) فَاعِلا لـ (تبين) وَجَمَّةً ( لا تفسدوا في الأرض) قائمةً مقامَ فاعلٍ ولَا حَجَّةَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ، أَمَا الْآيَةُ الْأُولَى فَالفاعلُ فِيهَا ضميرُ مستترٌ عَائِدٌ إِمَّا عَلَى مُصْدَرِ الْفِعْلِ وَالنَّقْدِيرِ: (ثُمَّ بَدَا لَهُمْ بَدَاءُ)، كَمَا تَقُولُ: ( بدا لي رأي ) ، وَبِيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ إِسْنَادَ ( بدا ) إِلَى الْبَدَاءِ قَدْ جَاءَ مُصَرَّحًا بِهِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ: لَعَلَّكَ وَالموْعِدُ حَقٌّ لِقَاؤُهُ / بَدَا لَكَ فِي تِلْكَ القَلْوَصِ بَدَاءٌ. وَإِمَّا عَلَى السَّجْنِ (بِفَتْحِ السَّيْنِ) الْمَفْهُومُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (البسجنن) وَيَدِلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَبُّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مَمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ﴾.<sup>(2)</sup>

ورجح عباس حسن هذا المذهب واتبعه، إذ يقول : " الراجح الذي يلزمنا أتباعه اليوم يرفض أن تقع الجملة الفعلية أو الاسمية فاعلا ".<sup>(3)</sup>

### ثانياً: المجيزون:

وينسب هذا المذهب إلى الكوفيين ، قال السمين الحلبي في إعراب قوله تعالى: ﴿ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيفَ فَعَلَنَا بِهِمْ﴾<sup>(4)</sup> : " وقال بعض الكوفيين: إنَّ جملة (كيف فعلنا) هو الفاعلُ، وهم يُجيزُونَ أن تكونَ الجملة فاعلا".<sup>(5)</sup>

<sup>(1)</sup> البقرة: 11 .

<sup>(2)</sup> ابن هشام، شذور الذهب، 217 - 218 .

<sup>(3)</sup> عباس حسن ، التحو الوافي ، 66/2 - 67 .

<sup>(4)</sup> إبراهيم: 45

<sup>(5)</sup> السمين الحلبي، الدر المصنون، 125/7 .

وأصحاب هذا المذهب على قسمين : قسم يجيز مطلقا ، بلا قيد أو شرط ، وقسم يجيز بشرط أن يكون الفعل من أفعال القلوب ومعلقا عن العمل ، وأشار السيوطي (911هـ) إلى الرأيين في حديثه عن قضية وقوع الجملة فاعلا بقوله: " والثاني: الجواز لوروده في قوله تعالى: ﴿مَنْ بَدَا لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوْا الْآيَاتِ لَيَسْجُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ <sup>(1)</sup> ، فأجازوا (يُعجبني يقوم زيد)، و( ظهر لي أقام زيد أم عمرو)، وأجيب بـأن الفاعل في الآية ضمير البداء المفهوم من بدا، أو ضمير السجن المفهوم من الفعل، والثالث: يجوز أن يقع فاعلا أو تائبا عنه بفعل من أفعال القلوب إذا علق نحو: ( ظهر لي أقام زيد أم عمرو)، و(علم أقام بكر أم خالد)، بخلاف نحو: (يسري خرج عبد الله) فلا يجوز." <sup>(2)</sup>

وأشار الصبان (1206هـ) إلى هذين الرأيين أيضا بقوله: " وقيل: يجوز الإسناد إلى الجملة مطلقاً. وقيل: يجوز بشرط كون المسند قليلاً واقترانه بمعلق نحو: ( ظهر لي أقام زيد)." <sup>(3)</sup>

وهذه المذاهب الثلاثة ، أولها: المنع المطلق، وعليه فإن أصحابه يقولون ما جاء في ظاهره مخالفًا لرأيهما، وسبق ذكر تخرج ابن هشام للشاهد التي خالفت هذا المذهب. وعد عباس حسن هذا المذهب موافقا لأصول اللغة بقوله : " والرأي الأول أكثر مسايرة للأصول اللغوية، وأبعد من التشتيت والتفريق، وأثارهما السيئة في الإبارة والتعبير، فالاقتصر عليه أولى." <sup>(4)</sup>

<sup>(1)</sup> يوسف: 35

<sup>(2)</sup> السيوطي ، همع الهوامع ، 1/589 - 590 .

<sup>(3)</sup> الصبان ، حاشية الصبان ، 1/57 .

<sup>(4)</sup> عباس حسن ، النحو الوفي ، 2/67 .

والذهب الثاني: هو الجواز المطلق بلا شروط، وهو رأي موصوف بالضعف، فهو قائم على شواهد قليلة يمكن تأويلها ، والرأي الثالث: الجواز المشروط ، فقد يكون لأصحابه شيء من الحجة بأن الفعل القلبي غير مؤثر ، ولكنه أيضاً مرجوح بالرأي الأول كما سبق.

وهناك رأي لعباس حسن في هذه المسألة، وهو جواز أن تكون الجملة فاعلاً باعتبارها وحدة واحدة، إذ قال: "إن كانت الجملة مقصوداً لفظها وحكيتها بحروفها وضبطها جاز وقوعها فاعلاً؛ لأنها - بسبب قصد لفظها - تُعتبر بمنزلة المفرد؛ لأن تسمع صوتاً يقول: "رأيت البشير" ، فنقول: "سرني رأيت البشير"؛ فتكون الجملة كلها باعتبارها كتلة واحدة متماضكة، فاعلاً، مرفوعاً بضممة مقدرة على آخره، مَنْعَ من ظهورها حركة الحكاية."<sup>(1)</sup> والمتأمل هذا الرأي يجد فيه شيئاً من الرجاحة، لاستقامة المعنى وعدم التمثّل في التأويل.

---

<sup>(1)</sup> عباس حسن ، النحو الوفي ، 67/2.

### التجييه الدلالي:

ولكن بعد هذا العرض النحوى لجوانب هذه المسألة، لابد من الاحتكام إلى الدلالة، وبيان التوجيه الدلالي لهذا المنع .

يُلاحظ أن النحاة يقبلون أن تأتي الجملة في موقع الاسم(المفرد) في مواضع كثيرة <sup>(١)</sup>، وهذا يدل من جهة على أن الجملة تؤدي بطبيعتها وإمكاناتها وظيفة المفرد عموماً. ولكن التخصيص جاء في موقع الفاعل، ويبدو أن خصوصية موقع الفاعل جاءت من كونه مسندًا إليه.

فبما أن الجملة تصلح عموماً أن تحل محل المفرد، فهذا يعني أنها تكون معادلاً له، وبما أن الإشكالية في وقوع الجملة فاعلاً(مسنداً إليه) فلا بد من النظر في موقع الفاعل؛ فالفاعل على الأصل يأتي مفرداً ، أو ما يصح أن يقول بمفرد ، وهو المصدر المؤول، والمصدر المؤول هو في أصله جملة، فعندما يقال: (أعجبني أن ينجحَ أَحْمَدُ)، يكون الفاعل (أن ينجحَ أَحْمَدُ)، ومسألة التأويل مسألة لفظية، بدليل أن المعنى في كلتا العبارتين : (أنْ ينجحَ أَحْمَدُ ) ، و (ينجحُ أَحْمَدُ )، هو نسبة النجاح إلى أَحْمَد .

ولو قيل: (أعجبني أنْ ينجحَ أَحْمَدُ) أو (أعجبني ينجحُ أَحْمَدُ) فإن الدلالة في كلتا الجملتين واحدة، ولكن الاستساغة اللفظية حاصلة في التركيب الأول ، وغير حاصلة في التركيب الثاني. وعليه فإنّ الذي أدى إلى حصول الاستساغة اللفظية هو الحرف (أنْ)، فكأنما ينبغي أن يكون لجملة الفاعل

---

<sup>(١)</sup> تأتي الجملة في موقع المفعول، والحال ، والنعت، والخبر ، مع أنَّ الأصل في هذه المواقع أنها للام (المفرد).

رابط يتتصدرها ليربطها بالجملة الكبرى، لأن هذا الموضع ليس لها في الأصل، فلا بد من لفظ يساعدها بحلولها في موقع ليس لها<sup>(1)</sup>.

ولكن هل يشترط أن يكون هذا الرابط حرفًا مصدرياً؟ وسأفصلُ الحديث الآن بما يؤدي إلى الإجابة عن هذا التساؤل.

ذكر عبد الفتاح الحموز الموضع التي يمكن أن تكون الجملة فيها بموقع الفاعل في القرآن الكريم، فقال : "لقد انتهيت إلى أن في التنزيل مواضع محمولة على كون الفاعل جملة، ولعل أهم ما تتسم به هذه الجملة ما يلي: 1- تتصدرها بهمزة الاستفهام. 2- تتصدرها بـ(كيف). 3- تتصدرها بـ(كم). 4- تتصدرها بـ(أي). 5- تتصدرها بـلام القسم أو اللام الموطئة له. 6- تتصدرها بحرف نداء."<sup>(2)</sup>

وفيهما يلي التمثل على كل واحدة من هذه الجمل :

1- تتصدرها بهمزة الاستفهام:

(أنذرتهم) في محل فاعل المصدر (سواء) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنذَرْتَهُمْ أَمْ

لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(3)</sup>.

2- تتصدرها بـ(كيف): (كيف فعلنا) في محل فاعل (تبين) في قوله تعالى: ﴿وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلَنَا

بِهِم﴾<sup>(1)</sup>.

<sup>(1)</sup> وهذا معروف في اللغة العربية، ومنه واو الحال؛ إذ تتطلب الجملة الاسمية لتحقق محل الحال المفردة.

<sup>(2)</sup> الحموز، عبد الفتاح، التأويل النحوي في القرآن الكريم، مكتبة الرشيد للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1984 ، . 898- 897/2

<sup>(3)</sup> البقرة: 6

3 - تصدرها بـ(كم): (كم أهلكنا) في محل فاعل (بهد) في قوله تعالى: ﴿أَوْمَّ يَهْدِ لَهُمْ كُمْ أَهْلَكُنَا

مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْقَرْوَن﴾<sup>(2)</sup>.

4 - تصدرها بـ(أي): (أي الحزبين أحصى) في محل نائب فاعل (ليعلم) في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ

بَعْشَاهُمْ لَنْعَلَمْ أَيُّ الْحَزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا﴾<sup>(3)</sup>.

5 - تصدرها بلام القسم أو اللام الموطئة له: الجملة المصدرة بلام القسم (يسجنن) في محل

فاعل (بدا) في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَدَا لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْأَيَّاتِ لَيَسْجُنُنَّهُ حَتَّىٰ جِئِنَ﴾<sup>(4)</sup>. والجملة المصدرة بلام

الموطئة للقسم (لن) في محل نائب فاعل في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ

لَيَخْبَطَنَ عَمَلَك﴾<sup>(5)</sup>.

6 - تصدرها بحرف نداء: (يا موسى) في محل نائب فاعل (نودي) في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا

نُودِيَ يَا مُوسَى﴾<sup>(6)</sup>.

---

45 <sup>(1)</sup> إبراهيم:

128 طه :<sup>(2)</sup>

12 الكهف:<sup>(3)</sup>

35 يوسف:<sup>(4)</sup>

65 الزمر:<sup>(5)</sup>

11 طه:<sup>(6)</sup>

• ويُضاف إلى ما ورد في التنزيل العزيز تصدر الجملة بـ (إلا) كما جاء في قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

وَمَا رَاغَنِي إِلَّا يَسِيرُ بِشُرْطِهِ  
وَعَهْدِي بِهِ فِينَا يَقْشُبُ بِكِيرٍ

فهنا جاء الفاعل جملة (يسير) مسبوقة بـ (إلا) . ففي هذه الموضع يبدو جلياً أن الجملة جاءت في موقع الفاعل، متقدمة بما يُحسن ربطها بالجملة الكبرى، لينسجم التركيب، وليس شرطاً أن يكون هذا المتقدمة حرفاً مصدرياً.

وكل ما سبق يدعم ما ذهب إليه الباحث من أنّ منع إسناد الفعل إلى الجملة سببه حدوث إشكالية لفظية لا معنوية، ويزول المنع عندما تُحلّ هذه الإشكالية اللفظية بلفظ يساعد الجملة لتصبح مستساغة في موقع الفاعل . أما الدلالة فلا تمنع وقوع الجملة فاعلا لأن الجملة تعادل المصدر المؤول دلالياً كما وُضِحَ سابقاً.

---

<sup>(١)</sup> من شواهد ابن جني، الخصائص، 436/2 .

## **الفصل الرابع**

**الممنوع في الفصل والتلازم في الجملة ، توجيهها دلالياً**

**المبحث الأول : مَنْعُ الفصل بين المسند والمسند إليه ، توجيهها دلالياً**

**المبحث الثاني : مَنْعُ التلازم بين المسند والمسند إليه ، توجيهها دلالياً**

- **المطلب الأول : مَنْعُ التلازم بين الفعل والفاعل (وجوب الفصل ببناء التأنيث أنموذجاً)**
- **المطلب الثاني: مَنْعُ التلازم بين المبتدأ والخبر (وجوب الفصل بضمير الفصل أنموذجاً)**

## توطئة:

يُبحث في هذا الفصل حكم المَنْع في مسألتي الفصل والتلازم من أحوال المسند والمسند إليه؛ ويقصد بالفصل في هذه الدراسة : الفصل بين المسند والمسند إليه في الجملة ، وتدرس هذه المسألة في المبحث الأول من هذا الفصل، فُتُعرِض آراء مَنْع الفصل بين المسند والمسند إليه من جوانب عدّة، ثم يُبيّن التوجيه الدلالي لمنع الفصل بينهما.

وفي المبحث الثاني من هذا الفصل يُدرس مَنْع التلازم بين المسند والمسند إليه، ويقصد بالتلازم: الاقتران بين المسند والمسند إليه بشكل مباشر دون فصل. ويؤخذ ضمير الفصل أَنْموذجاً لمنع التلازم بين المبتدأ والخبر ، ويدرس هذا في المطلب الأول ، وتؤخذ تاء التأنيث أَنْموذجاً لمنع التلازم بين الفعل وفاعله ، ويدرس هذا في المطلب الثاني من المبحث. ويبين في كل منها التوجيه الدلالي .

## المبحث الأول: مُنْعِ الفصل بين المسند والممسند إليه ، توجيهها دلالياً

### آراء القدماء بين المنع والجواز :

قال المبرد (285هـ) وإنما يُكره الفصل بين العامل والمعمول فيه بما ليس منه نحو قوله:  
(كانت زيداً الحمّى تأخذ) فتتصب (زيداً) بـ(تأخذ) وـ(تأخذ) خبر (كان) وتفصل بـ(زيد) بين اسم (كان)  
وخبرها وليس زيد لها باسم ولا خبر لهذا الذي لا يجوز<sup>(1)</sup> ، وبهذا قال ابن السراج (316هـ): " وإنما  
يُكره الفصل بين العامل المعمول فيه بما ليس منه"<sup>(2)</sup> ، وهذا الكلام يدخل تحته الفعل وفاعله، فهما  
عامل ومعمول به، وكذا المبتدأ وخبره . فالالأصل أن الفصل بينهما مكروه ، والمكرر بتعبير المبرد وابن  
السراج هنا يدل على ما لا يجوز ، وهذا ما يبدو في كلام المبرد السابق إذ قال بعد ذكره المثال : (فهذا  
الذي لا يجوز).

فالفعل والفاعل متلازمان ، قال ابن الوراق (381هـ) : " الفعل والفاعل كالشيء الواحد "<sup>(3)</sup> ،  
فالتلازم يقتضي عدم الفصل بين المتلازمين .

وقد جاء فيما ذكر المبرد وابن السراج عبارة ( ما ليس فيه )، والمقصود بهذا ( الأجنبي ) كما  
ورد عند آخرين، قال ابن جني (392هـ) فمن قبيح الفرق بين المضاف والمضاف إليه، والفصل بين

<sup>(1)</sup> المبرد، المقتصب، 156/4 .

<sup>(2)</sup> ابن السراج، الأصول، 129/1 .

<sup>(3)</sup> ابن الوراق ، علل النحو ، 238/1 .

ال فعل والفاعل بالأجنبي، ... ويلحق بالفعل والفاعل في ذلك المبتدأ والخبر في قبح الفصل بينهما.<sup>(1)</sup>

والأجنبي: هو ما لم يعمل به العامل وبذلك عرّفه الرضي (686هـ) إذ يقول: "وأعني هنا بالأجنبي

ما لا يكون من جملة معمولات ذلك العامل"<sup>(2)</sup>

والملاحظ أنَّ ابن جني يقول إنَّ الفصل بين المسند والممسنديه (قبح)، ويبدو لي أنه استعمل

هذه الكلمة للدلالة على الممنوع؛ إذ يقول في موضع آخر يقيس فيه الفصل بين كأن واسمها على

الفصل بين الفعل وفاعله، فيقول: "وأنت لا تجيز: (كأن خبرًا زيداً آكلُ). بل إذا لم تجز الفصل بين

ال فعل والفاعل على قوة الفعل في نحو: (كانت زيداً الحُمَى تأخذ)، كان ألا تجيز الفصل بين كأن

واسمها بمحضها فاعلها أجر.<sup>(3)</sup> فهو هنا يصرح بعدم جواز الفصل بين الفعل والفاعل ويقيس عليه

منع الفصل بين كأن واسمها.

ولعلَّ التعبير عن الفصل بين المسند والممسنديه، بما يدور بين (مكروه) و(قبح)، ذو دلالة

على أنهم يحتزرون من ذكر كلمة (ممنوع) صراحة، إذ يلمسون فيه عدم الإلزام، أو كأنهم بذلك لا

يريدون إطلاق حكم في قضية الفصل، وهذا ما نلمسه عند الرضي (686هـ) الذي قال ما قالوا بقبح

الفصل: "إن الفصل بين المبتدأ والخبر بالأجنبي قبيح."<sup>(4)</sup> وقال في موضع آخر: "القبح حاصل

<sup>(1)</sup> ابن جني، *الخصائص*، 392/2 .

<sup>(2)</sup> الرضي، *شرح الكافية*، 468/3 .

<sup>(3)</sup> ابن جني، *الخصائص*، 395/2 .

<sup>(4)</sup> الرضي، *شرح الكافية*، 202/1 .

لفصل الأجنبي بين العامل والمفعول، و... بين المبتدأ والخبر في الأصل.<sup>(1)</sup> ثم نجده في موضع

آخر يحيز الفصل بين العامل ومفعوله فيقول : " وإن كان العامل قويا، جاز الفصل بينه وبين مفعوله،

بشرط أن يكون فضلة، بغير الظرف أيضا، نحو: عمرًا كان زيد ضارياً، وأجاز الكوفيون الفصل بين

كان و مرفعها بغير الظرف أيضا، نحو: كان زيداً عمرو ضارياً"<sup>(2)</sup>

فقد يكون في تصوره أنَّ كلمة (قبح) لا تتناقص مع الجواز في هذه المسألة، فلعل فيها له ولمن

استخدمها من قبل ولمن استخدم كلمة (مكروه) أيضا مخرجا من إصدار حكم المنع لما فيه من حدة

والإذام.

وفي هذه المسألة يجدر الإشارة إلى أن الفصل بين الفعل والفاعل بالمفعول به لا يكون ممنوعا

بإجماع الآراء السابقة، لأنَّه ليس بأجنبي؛ فهو أحد معمولات الفعل ، على أن الأصل في المفعول أن

يأتي بعد الفاعل لا قبله، فـ "الفِعلُ وَالْفَاعِلُ كَالْكَلْمَةُ الْوَاحِدَةُ لِتَلَازِمِهِمَا وَلَا كَذَلِكَ الْفِعلُ وَالْمَفْعُولُ"<sup>(3)</sup> وهذا

الأصل العام ويجوز مخالفته ما لم يكن هناك مانع ، قال السيوطي (911هـ): "الأصل أن يلي الفاعل

الفِعلُ لِأَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْهُ مَنْزَلَةُ الْجُزْءِ، ويجوز الفصل بينهما بالمفعول نحو: (ضرب عمرًا زيدًا)، ويجب

البقاء على الأصل إذا حصل لبس كأن يخفي الإعراب ولا قرينة نحو: (ضرب موسى عيسى) إذ لا

<sup>(1)</sup> الرضي، شرح الكافية، 210/1.

<sup>(2)</sup> الرضي، شرح الكافية، 206/4 .

<sup>(3)</sup> ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد، رسالة المباحث المرضية ، ت: مازن المبارك، دار ابن كثير، دمشق،

. 37 ، 1987 م

**دَلِيلٌ حِيَّئِذٌ عَلَى تَعْيُّنِ الْفَاعِلِ مِنَ الْمَفْعُولِ<sup>(1)</sup>** والمانع هو اللبس كما ذكر السيوطي ، وقد بحثُ هذه المسألة بالتفصيل سابقا .<sup>(2)</sup>

### آراء المحدثين بين المنع والجواز :

اعتمد المحدثون في آرائهم في هذه المسألة على آراء القدماء ، وهذا أمر معقول ، ولكن هناك آراء لم تتوقف عند آراء القدماء ، فجاءت بتفصيل وتحليل لجوانب المسألة .

يقول إبراهيم صالح معتمنا على رأي جمهور النحاة بلا زيادة أو تحليل : " وجمهور النحاة - العالمون بما يتكلّم به العرب - لا يجيزون الفصل بين العامل والمعمول بأجنبي إلا في حال الضرورة"<sup>(3)</sup> ، وبالمقابل نجد السامرائي يرى رأياً مغايراً لرأي الجمهور بقوله: " يجوز الفصل بين العامل ومعموله بالأجنبي فيما وردت له نصوص فصيحة ليست من باب الضرورة وكان المعنى مفهوما ، فإن

اللبس أو أدى إلى تعقيد في المعنى أو غموض لم يجز"<sup>(4)</sup> .

فإبراهيم صالح يُسلّم برأي الجمهور؛ إذ يعد الفصل بالأجنبي بين العامل والمعمول غير جائز إلا في حال الضرورة. في حين يرى السامرائي أنه يجوز الفصل بالأجنبي في غير الضرورة ما دام المعنى مفهوما وللبس غير حاصل، فالفرق بين الرأيين أنّ الأول يرى أنّ المنع هو الأصل، وأنّ الجواز

---

<sup>(1)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 580/1 .

<sup>(2)</sup> ينظر في متن تقدّم المفعول على الفاعل، صفحة(32) وما بعدها من هذه الرسالة.

<sup>(3)</sup> إبراهيم صالح، الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة 33، العدد 111 ، 739 م ، 2001 ،

<sup>(4)</sup> السامرائي، الجملة العربية، 68.

استثناءً محكمٌ بالدلالة. أما الثاني وهو ما يراه السامرائي، أن الجواز هو الأصل، وأن المنع استثناءً محكم بالدلالة . فالسامري يرى أن الأصل هو الجواز والمنع يكون لسبب، وهذا يمثل اتجاهًا مقبولاً في المسألة، وهو الاتجاه المحكم للدلالة ، والمنضبط بضابط الإفادة المتبعة في عموم مسائل النحو وصحة الكلام.

ومن الآراء التي ترى عدم جواز الفصل بأجنبيٍّ إتباعاً لرأي القدماء أيضًا رأى عباس حسن إذ يقول: "لا يجوز الفصل بأجنبيٍّ بين أجزاء الجملة الفعلية"<sup>(1)</sup> .

وتتناول الباحث عبد العزيز موسى المسألة بتفصيل في بحثٍ أفردهُ لمسائل الفصل النحوية، وقد قسم التلازم إلى قسمين : تلازم اقتضاء، وتلازم مجاورة واقتران، وجعل تلازم المسند والمسند إليه من القسم الأول، وهو تلازم اقتضاء، وهذا النوع من التلازم لا يقوم على التجاور اللفظي فقط، بل يقوم على التلازم المعنوي أيضًا، يقول في تفصيل ذلك: " يكون الفصل مُطردًا سائغاً إذا كان بين المسند والمسند إليه، وإنما كان سائغاً لأنَّ الترابط فيه بين المتلازمين ترابط اقتضاء أكثر منه ترابط مجاورة أو اقتران، فلابد للمبتدأ من خبر ولا بدَّ للخبر من مبتدأ، ولا يُقبل في قواعد النحويين وجود واحد دون الآخر مذكورًا أو مقدارًا، ولكن قواعدهم تقبل عدم تجاورهما ضمن ضوابط معينة كتلك التي تتحكم في عمليات الحذف والتقديم والتأخير والزيادة النحوية، بوصفها عمليات فصل بين المسند والمسند إليه، بمعنى أن النحويين نظروا إلى قوة الارتباط بين المفردتين المتلازمتين بدرجات مقاومة، فالترابط بين المضاف والمضاف إليه، أو بين الجار وال مجرور، أو بين النعت والمنعوت، أو الصلة والموصول أقوى

---

<sup>(1)</sup> عباس حسن، النحو الوفي، 4/283 .

من الترابط بين المسند والمسند إليه، لذا قبلاً الفصل بين المسند والمسند إليه، وعدوا هذا الفصل سائعاً

(١) مطرداً

ولكن هذا التلازم الذي وصفه عبد العزيز موسى بأنه تلازم اقتضاء قد لا يتحقق أو قد لا يستطيع السامع الجمع بين طرفيه إن كان بينهما فاصل مُخلّ، فلا يكون الاقتضاء المعنوي كافياً لحصول المعنى، وعليه لا يكون مغنياً عن التلازم اللفظي والمجاورة، وفي هذا المعنى يقول تمام حسان: "علاقة الإسناد مثلاً وهي العلاقة الرابطة بين المبتدأ والخبر، ثم بين الفعل والفاعل أو نائبها، تصبح عند فهمها وتتصورها قرينة معنوية على أنّ الأول مبتدأ والثاني خبر، أو على أنّ الأول فعل والثاني فاعل أو نائب فاعل، ويصل المُعرِّب إلى قراره أنّ ذلك كذلك عندما يفهم العلاقة الرابطة بين الجزئين، ولكن علاقة الإسناد لا تكفي بذاتها للوصول إلى هذا القرار؛ لأنّها يمكن أن تكون إسناداً في جملة اسمية أو إسناداً في جملة فعلية، ويمكن أن تكون إسناداً خبرياً أو إسناداً إنشائياً، وهلّم جراً. ومن هنا تحتاج إلى قرائن أخرى لفظية تعينها على تحديد نوعها."<sup>(٢)</sup>

ولعل هذا المعنى الذي ذكره تمام حسان كان حاضراً في ذهن الباحث عبد العزيز موسى ، إذ استدرك على نفسه بقوله : " ومهما يكن من أمر، فإن الأصل في المسند والمسند إليه أن يتلازمما ، لأنّ

---

<sup>(١)</sup> عبد العزيز موسى علي ، الفصل النحوي بين مطالب التركيب وقيم الدلالة، دراسات للعلوم الإنسانية والاجتماعية، مج 33 ، ع 1 ، 2006 .

<sup>(٢)</sup> تمام حسان، العربية معناها وبناؤها، عالم الكتب، القاهرة، ط 5، 2006 م ، 191 - 192 .

العلاقات النحوية تكون أكثر وضوحاً من خلال هذا التلازم، وإذا خرقنا هذا الأصل فلا بد من أن يكون

(<sup>1</sup>) لأغراض دلالية يقصد إليها المتكلم، أو يكون استجابة لمتطلبات صحة التركيب الجملي.

والذي يبدو لي أن التلازم لا يعني الاقتران اللفظي و عدم الفصل ، وقد تناول خليل عمايرة هذا

بتفصيل، يقول خليل عمايرة في تعريف التلازم: "نقصد بالتلازم اتحاد كلمتين أو أكثر اتحاداً وظيفياً

حتى أنها تعد كالكلمة الواحدة في موقعها في التركيب الجملي، فتؤدي معنى واحداً، تقسيمه يبعده عما

أراده له المتكلم، فيكون الاتحاد بين الكلمتين بعلاقة نحوية معينة ثم يرتبطان ببؤرة الجملة) (ال فعل في

الجملة الفعلية و المبتدأ في الجملة الاسمية)."<sup>(2)</sup> فالتلازم هو في الأساس تلازم وظيفي، لأداء وظيفة

دلالية معينة، وهذا ما عبر عنه بقوله: (اتحاداً وظيفياً)

ومما لا بد من الإشارة إليه أن خليل عمايرة (1984م) كان قد قسم التلازم إلى نوعين ، يتطابق

معهما ما قسمه عبد العزيز موسى (2006م) مع اختلاف التسمية فقط ، يقول عمايرة: " والتلازم

نوعان : نوع يكون الفصل فيه بين المتلازمين ممكناً سائعاً، بل ويؤدي غرضاً بلاطياً أو يوصل إلى

معنى تحويلي، وهو القائم بين الفعل والفاعل"<sup>(3)</sup>، وهذا ما وصفه عبد العزيز موسى بتلازم الاقتضاء

في قوله: " يكون الفصل مطرياً سائعاً إذا كان بين المسند والمسند إليه، وإنما كان سائعاً لأن الترابط

<sup>(1)</sup> عبد العزيز موسى علي ، الفصل النحوي بين مطالب التركيب وقيم الدلالة، دراسات للعلوم الإنسانية والاجتماعية،

. مج 33 ، ع 1 ، 2006 ، 10 .

<sup>(2)</sup> عمايرة ، خليل ، في نحو اللغة وتركيبها ، عالم المعرفة ، جدة ، ط 1 ، 1984م ، 189 - 190 .

<sup>(3)</sup> عمايرة ، 190 .

فيه بين المتلازمين ترابط اقتضاء<sup>(1)</sup>، وينظر عمارة النوع الثاني بقوله : " أما الثاني فهو التلازم الذي لا يتم الفصل فيه بين المتلازمين ، وإن تم ذلك قبيح ... ويمثل هذا القسم الظواهر اللغوية التالية: التلازم بين المضاف والمضاف إليه، والجار والجر ... الموصول والصلة ... النعت والمنعوت"<sup>(2)</sup>

وقد درس الباحث محمد عطا مسائل الفصل بين المتلازمات، وبعد طول تفصيل فيها قال: "خلاصة القول إن الفصل بالأجنبي بين المسند والمسند إليه وما أصلهما كذلك لا يجوز."<sup>(3)</sup> والذي يفهم من مجل الأقوال السابقة أن استساغة الفصل بين المسند والمسند إليه ، وعدم استساغته بين المتاضيفين أو النعت والمنعوت أو الجار والجر أو الصلة والموصول تعود إلى أن بين المسند والمسند إليه اقتران معنوي(أو ما سُمي الاقتضاء) قد يغنى عن الاقتران اللفظي بينهما. فإن أغنى ولم يحدث اللبس جاز الفصل اللفظي بينهما، وإن لم يغْنِ كان الفصل ممنوعا .

---

<sup>(1)</sup> عبد العزيز موسى علي ، 10 .

<sup>(2)</sup> عمارة، 197 وما بعدها.

<sup>(3)</sup> محمد عطا أحمد، الفصل بين الأزواج المتلزمة، رسالة دكتوراه ، جامعة مؤتة، 2009م ، 128 .

## التحليل الدلالي :

بعد عرض واستجماع مختلف الآراء للنحاة والباحثين في قضية الفصل بين المسند والمسند إليه كان لا بد من الاحتكام إلى الدلالة، فالمعنى هو مقصود الكلام، والإفادة هي ضابط سلامته. وأرى أن الاحتكام إلى الدلالة يكون من خلال عرض شواهد لغوية وقع فيها الفصل بين المسند والمسند إليه بأجنبي ، وبيان أثر ذلك في الدلالة.

ومن شواهد الفصل بأجنبي بين المسند والمسند إليه قول الشاعر :

فَقَدْ وَالشَّكُّ بَيْنَ لِي عَنَاءٌ      بُوشْكٌ فَرَاقِهِمْ صُرَدٌ يَصِيحُ<sup>(1)</sup>

يقول ابن جني في هذا الشاهد: " أراد: ( فقد بين لي صرد يصبح بوشك فراقهم ، والشك عناء ) ... وفصل بين المبتدأ الذي هو ( الشك ) وبين الخبر الذي هو ( عناء ) بقوله: ( بين لي ) ، وفصل بين الفعل الذي هو ( بين ) وبين فاعله الذي هو ( صرد ) بخبر المبتدأ الذي هو ( عناء ) ."<sup>(2)</sup>  
والناظر في البيت السابق يجد أن الفصل بأجنبي وقع بين فعل وفاعله، ومبتدأ وخبره، وهذا الفصل أدى إلى خلل في الدلالة وتعقيد ولبس ، حتى أن قارئ البيت لا تتحقق له الفائدة إلا بعد استجماع الكلام وفق ترتيب الشارح ، إذ يختلط عليه خبر المبتدأ ( الشك ) فهو ( بين لي ) أم ( عناء )؟ هذا من جهة ، ومن جهة أخرى يختلط على القارئ أيضاً أين فاعل الفعل ( بين ) ، فهو ضمير يعود على ( الشك ) ، أم هو ( عناء ) ، أم هو ( صرد ) ؟

---

<sup>(1)</sup> ابن جني، الخصائص، 392/2.

<sup>(2)</sup> ابن جني، الخصائص، 393/2 .

وبهذا البيت يظهر لنا جليا سبب منع الفصل بين المسند والممسند إليه بفواصل أجنبية، ولو كان

الفصل بغير الأجنبية، لما حصل هذا اللبس أو التعقيد، ففي قوله تعالى: ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانٌ ﴾<sup>(1)</sup>

فصلٌ بين الفعل وفاعله ، وكان الفصل بينهما بـ (ظرف و مضاف إليه) و (مفعول به) وكلا هذين الفاصلين غير أجنبية؛ فالظرف (معه)، متعلق بالفعل، وهو (مفعول فيه) ، و(السِّجْن) معمول للفعل، وهو (مفعول به). فلم يؤدِ الفصل بهما إلى حدوث أي لبس أو خلل دلالي، فلذا كان الفصل بهما جائزا.

دخول غير الأجنبية بين لفظين متلازمين لم يؤدِ إلى اللبس كما اتضح ، ودخول اللفظ الأجنبية

أدى إلى ذلك، لأن موقعه بين المتلازمين في الأساس غير قائم على أي وظيفة دلالية، أو اقتران؛ فهو أجنبية لا تربطه بالفعل أو بالمبتدأ أية علاقة؛ فالفعل يقترن بالدرجة الأولى بفاعله، والمبتدأ يقترن بالدرجة الأولى بخبره، وقد تتغير أولوية الاقتران لسبب دلالي معين، فيقترن الفعل بلفظ آخر من متعلقاته قبل أن يقترن بفاعله، ويقترن المبتدأ بلفظ آخر من متعلقاته قبل أن يقترن بخبره، ويكون ذلك لأداء وظيفة دلالية معينة كما سبق. وفيما يلي توضيح ذلك بالأمثلة:

• اقتران الفعل بالمفعول به قبل الفاعل (كتبَ الدرَّسَ مُحَمَّدٌ )

• اقتران الفعل بالمفعول فيه قبل الفاعل (جلسَ تحتَ الشَّجَرَةِ أَحْمَدُ )

• اقتران الفعل بالحال قبل الفاعل (جاءَ مسْرِعًا خالدًّ )

• اقتران الفعل بالجار وال مجرور قبل الفاعل (سافَرَ بِالطَّائِرَةِ زِيدٌ )

• اقتران المبتدأ بالصفة قبل الخبر (الطالبُ المجتهدُ موجودٌ )

---

<sup>(1)</sup>. يوسف: 36

• اقتران المبتدأ بالجار وال مجرور قبل الخبر (طالبٌ من المدرسة متأخر )

• اقتران المبتدأ بالحال قبل الخبر (محمدٌ شاعرًا أَفْضَلُ مِنْهُ ناثرًا )

يُلاحظُ في الأمثلة السابقة أن الفعل قد يقترن بشيء من متعلقاته(غير أجنبي) قبل اقترانه بفاعله، فيكون ذلك فاصلة بينهما دون أي خلل دلالي، وذلك لأن هذا الفاصل له ارتباط دلالي بالجملة وجوده لا يُحدث أي لبس، بل يؤدي وظيفة دلالية ، وينطبق هذا أيضا على المبتدأ والخبر كما في الأمثلة. وعليه فلا غرابة أن يكون الفصل بين المسند والمسند إليه بغير الأجنبي جائزًا في الحكم العام

(ما لم يكن هناك مانع <sup>(1)</sup>)

أما الفصل بأجنبي كأن أقول : (المدرسةُ وَحَضَرَ نَظِيفَةً مُحَمَّدٌ ) وأقصد بها: (المدرسة نظيفة وحضر محمد)، فأكون قد فصلت بين المبتدأ (المدرسة) وخبره (نظيفة) بالفعل (حضر)، وهو أجنبي عن جملة (المدرسة نظيفة)، ولا تعلق له بها. وأكون قد فصلت أيضا بين الفعل(حضر)، وفاعله (محمد)، بكلمة(نظيفة)، وهي أجنبية عن جملة (حضر محمد)، ولا تعلق لها بها. ويبدو واضحًا ما في هذا الفصل من قبح وشذوذ، فالفاصل الأجنبي بين المسند والمسند إليه كما تبين في هذه الحالة عليه مأخذان، كل واحد منها يُعد سببا كافياً لمنعه ، وهما :

1 - عدم تأديته الوظيفة الدلالية المنوطة به . (فقد يكون فاعلا لجملة أخرى أو خبرا أو فعلا ...)

2 - إحداث خلل دلالي في الجملة التي دخل عليها، واللبن في العلاقة بين المقصرين به.

---

<sup>(1)</sup> وأقصد بذلك الحالات الخاصة كالتي يمنع فيها تقديم المفعول على الفاعل.

**المبحث الثاني : مُنْعِ التلازم بَيْنَ الْمَسْنَدِ وَالْمَسْنَدِ إِلَيْهِ ، تَوْجِيهِهَا دَلَالِيًّا**

**المطلب الأول : منع التلازم بين الفعل والفاعل (وجوب الفصل بتاء التأنيث)**

يُمنع التلازم بين الفعل الماضي والفاعل المؤنث تأنيثاً حقيقياً ظاهراً غير مضرر، ويجب الفصل بينهما بتاء التأنيث.

وقد ذكر النحاة حالات يجوز فيها إلحاقي تاء التأنيث بالفعل، وحالات لا يجوز<sup>(١)</sup> ، أما إن كان الفاعل اسمًا ظاهراً مؤنثاً تأنيثاً حقيقياً وليس بينه وبين الفعل فاصل، وجب إلحاقي تاء التأنيث بالفعل، وإن كان بينهما فاصل لا يكون إلحاقي التاء بالفعل واجباً، فالذي يتضح أن النحاة يمنعون تلازم الفعل الماضي وفاعله المؤنث تأنيثاً حقيقياً، إذ يتم الفصل بينهما بتاء التأنيث إن لم يكن بينهما فاصل آخر.

فما المسْوَغُ الدَّلَالِيُّ لِمُنْعِ التلازم فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟

للإجابة عن هذا التساؤل لا بد من النظر في وظيفة تاء التأنيث من جهة، وإعادة النظر في تقسيمات المؤنث من جهة أخرى.

---

<sup>(١)</sup> ينظر: ابن عقيل، 2 / 88 - 95 .

### **وظيفة تاء التأنيث :**

تؤدي تاء التأنيث دورين متناقضين في ظاهرهما، متكاملين في جوهرهما، وهما :

**الدور الأول:** هو الفصل بين الفعل والفاعل، وإنما وجب هذا الدور لأنّ الفعل مذكر " الأفعال كلها مذكورة "<sup>(1)</sup> والفاعل مؤنث، ولا يتطابق الكلام عند إسناد لفظ مذكر إلى لفظ مؤنث، إذ قد يؤدي هذا إلى حدوث لبسٍ، كأن تقول: ( زَارَ فاطمةً مُحَمَّدًا )، فال فعل في مثل هذا يتضام مع المذكر وليس مع المؤنث؛ إذ يُفهم من هذه الجملة – كونها غير مضبوطة بالشكل – أنّ الفاعل هو ( محمد ) وليس ( فاطمة ) . فال فعل أساساً مذكر ويقترن بما ينسجم معه وهو المذكر. والذي يبدو في طبيعة اللغة أن التضام اللغوي يكون بين الكلمات المتطابقة في الجنس.<sup>(2)</sup>

**الدور الآخر :** هو الوصل، فلما كان التلازم بين المذكر<sup>(3)</sup> والمؤنث ممنوعاً، ووجب الفصل بينهما بتاء التأنيث ، فإن التاء نفسها تقوم بالدور الآخر وهو الربط والوصل بين الفعل والفاعل، إذ لا يمكن الربط

---

<sup>(1)</sup> ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، تحقيق : محمد النجار، طبعة دار الكتب المصرية. د. ط، د.ت ، 233/1 .

<sup>(2)</sup> وهذا أمر من طبيعة اللغة، فالتطابق في الجنس واجب بين النعت والمنعوت فنقول:(الطالب المجتهد) ولا نقول: (الطالب المجتهدة) وبين المبتدأ والخبر، فنقول: (الطلاب موجودون، والطالبات موجودات) ولا نقول: ( الطالب موجودات، والطالبات موجودون ) .

<sup>(3)</sup> على اعتبار أن الفعل مذكر .

بينهما ربطاً مباشراً ، لعدم تطابقهما، فكان لابد من أداة ربط بين هذين اللفظين، فأُلصِّقتْ تاء التأنيث بالفعل ( فعل + تاء تأنيث ) فشكلاً معاً وحدة لفظية تتطابق مع الفاعل المؤنث.

ويؤكد هاتين الوظيفتين لتأء التأنيث أنه لا يجب إلصاق تاء التأنيث بالفعل عندما يكون هناك فاصل لفظي بين الفعل وفاعله المؤنث، لأن الفصل قام به لفظ آخر، فلم يعد هناك حاجة لوجود تاء التأنيث، فالدور الذي ستؤديه تم . هذا من جهة الفصل، أما من جهة دور الوصل فلم يَعُدْ لتأء حاجة لأن اللفظتين (ال فعل والفاعل) متبعتين، ولا حاجة لربطهما لفظياً. ولكن لماذا لم يكن وجود تاء التأنيث واجباً إلا مع الفاعل المؤنث تأنيثاً حقيقياً؟ للإجابة عن هذا التساؤل يتم التأمل والنظر في تقسيم المؤنث في اللغة.

#### أقسام المؤنث:

يُقسم المؤنث لعدة اعتبارات<sup>(1)</sup> ، فبحسب تضمنه أعضاء التأنيث أو لا، يُقسم إلى: مؤنث حقيقي، ومؤنث مجازي، وهذا لا يجتمعان في واحد ، فإذاً أن يكون المؤنث حقيقياً أو مجازياً فقط. وبحسب تضمن اللفظ عالمة تأنيث أو لا، يقسم إلى قسمين : مؤنث لفظياً ومؤنث معنوياً، وهذا القسمان قد يجتمعان في واحد ، فقد يكون الاسم مؤنثاً لفظاً ومعنىً، مثل (فاطمة) . ويمكن إعادة تقسيم المؤنث إلى مراتب بحسب قوته تأنيثه ، على كل الاعتبارات، كالآتي:

المرتبة الأولى: المؤنث تأنيثاً حقيقياً ومعنوياً ولفظياً ، مثل: فاطمة، خديجة.

---

<sup>(1)</sup> ينظر: عباس حسن، النحو الوفي ، 587/4 .

المرتبة الثانية: المؤنث تأنيثاً حقيقياً ومعنوياً ، مثل: هند، سعاد .

المرتبة الثالثة: المؤنث تأنيثاً مجازياً ومعنوياً لفظياً ، مثل: مدرسة ، مدينة.

المرتبة الرابعة: المؤنث تأنيثاً مجازياً ومعنوياً ، مثل: بئر، عين .

المرتبة الخامسة: المؤنث تأنيثاً لفظياً ومذكر معنوياً ، مثل: طحة ، حذيفة .

فالمؤنث الذي بالمرتبة الأولى هو مؤنث كامل التأنيث لفظياً دلالياً؛ فاسم (فاطمة) مثلاً يدل على مؤنث حقيقي التأنيث (له أعضاء تأنيث)، وفيه علامة التأنيث اللفظي. فهو تام التأنيث.

والمؤنث الذي بالمرتبة الثانية كـ(هند)، هو مؤنث كامل التأنيث دلالياً (لأنه يدل على مؤنث حقيقي)، وناقص التأنيث لفظياً، فهو أقرب ما يكون إلى كمال التأنيث، كون النص فيه من جهة اللفظ والت تمام من جهة المعنى، فهو شبه تام التأنيث.

والمؤنث الذي بالمرتبة الثالثة كـ (مدرسة) هو مؤنث كامل التأنيث لفظياً، و ناقص التأنيث دلالياً (لأنه لا يدل على مؤنث حقيقي)، فـ (المدرسة) فيها علامة التأنيث لكنها ليست أنثى ، وتنقص هذا المؤنث جاء من جهة المعنى ، والنقص المعنوي هو نقص جوهري، لذا فهو أشد من النقص اللفظي، لأن النص اللفظي ظاهري وليس جوهرياً. فهذا النوع ناقص التأنيث.

والمؤنث الذي بالمرتبة الرابعة كـ(بئر) هو مؤنث ناقص التأنيث لفظياً (ليس فيه علامات التأنيث)، وناقص التأنيث دلالياً (لا يدل على أنثى) ، فهو بذلك يكاد يخلو من الأنوثة . ولكنه محمول على التأنيث .

والمؤنث الذي بالمرتبة الخامسة كـ (طلحة) هو مؤنث كامل التأنيث لفظياً، وكامل التذكير دلالياً(بدل على مذكر)، فـ (طلحة) اسم مؤنث لفظياً (فيه علامة التأنيث تاء) ومذكر دلالياً ، بدل على مذكر حقيقي. فهو لا يُعد مؤنثاً لأن الاعتبار للمعنى . وبتذكيره الدلالي تُقضى تأنيثه اللفظي.

وبناء على ما سبق يمكن تصنيف المراتب الخمسة على ثلاثة مستويات ، كالتالي:

المستوى الأول : مؤنث كامل التأنيث ، و شبه كامل (يضم المرتبتين الأولى والثانية)

المستوى الثاني : مؤنث ناقص التأنيث، والمحمول على المؤنث (يضم المرتبتين الثالثة والرابعة)

المستوى الثالث : مؤنث منقوض التأنيث (يضم المرتبة الخامسة)

#### حال الفعل مع المؤنث وفقاً للمستويات السابقة :

وبعد هذا التقسيم نجد أن الفعل يستوجب تاء التأنيث لينسجم وفاعله المؤنث الذي من المستوى الأول:

كامل التأنيث كـ (خولة) أو شبه كامل التأنيث كـ (مريم) . فنقول : ( جاءت فاطمة) ، و ( جاءت هند)

أما مع المؤنث الذي من المستوى الثاني، ناقص التأنيث كـ (طاولة)، أو المحمول على المؤنث

كـ (عين) ، فلا يستوجب الفعل تاء التأنيث ، ويبقى الأمر مأخوذاً على جواز الوجهين . فنقول: (احتفلت

المدرسة أو احتفل المدرسة) ونقول: (امتلأت البئر ، أو امتلأ البئر)

أما المؤنث الذي في المستوى الثالث، منقوض التأنيث (تُقضى تأنيثه اللفظي بتذكيره المعنوي) فالفعل

معه منسجم ولا تأتي معه تاء التأنيث ، فهو مذكر الدلالة يتطابق والفعل بلا واسطة.

وخلالصة القول إن المؤنث من المستوى الأول يكون في أعلى مستويات التأنيث، لذا يكون التنافر بينه وبين الفعل أشد ما يمكن، فلا يجوز الجمع بينهما مباشرة دون أداة ربط ، فجاء بينهما تاء التأنيث لتدوي دوري الفصل والوصل معا كما سبق توضيحة.

## **المطلب الثاني: منع التلازم بين المبتدأ والخبر (وجوب الفصل بضمير الفصل)**

يُمنع تلازم المبتدأ والخبر أحياناً، إذ يكون التلازم بينهما مُخلاً بالدلالة المقصودة، فيجب عندئذ الفصل بينهما خدمة للدلالة، ويكون الفصل بينهما بما يُسمى (ضمير الفصل)، و"سُميَّ ضمير الفصل، لأنَّه يفصل بين الخبر والصفة، وذلك إذا قلت: (زيدٌ هو القائم) فلو لم تأتِ بـ(هو) لاحتمل أن يكون (القائم) صفة لـ(زيد) وأن يكون خبراً عنه، فلما أتيت بـ(هو) تعين أن يكون (القائم) خبراً عن زيد."<sup>(1)</sup>

وعلى هذا يرى النحاة أنَّ وجود ضمير الفصل يَمْنَع اللَّبْسَ، وَمَنْعَ اللَّبْسِ واجب في اللغة، فيكون وجوده واجباً، لأنَّ الواجب يتم به .

وعلى اختلاف الكوفيين والبصريين يتفقون على أهمية هذا الضمير في تأدية المعنى، ومَنْع اللَّبْسِ، حتى قيل فيه: "وهو المسمى عند الكوفيين عماداً؛ لأنَّه يعتمد عليه في تأدية المعنى، وضمير فصل عند البصريين؛ لأنَّه يُفصَّلُ به بين الخبر والنعت"<sup>(2)</sup>، فالكوفيون يرون أنه موضع اعتماد لأداء المعنى وفهمه، والبصريون يرون أنه مميزاً للخبر عن الصفة، فكلا الفريقين يرى الفصل بين المبتدأ والخبر بهذا الضمير مِهْماً من الناحية الدلالية إلى درجة توقف المعنى عليه أحياناً.

---

<sup>(1)</sup> ابن عقيل ، 372/1 .

<sup>(2)</sup> الأزهري، شرح التصريح ، 314/1 .

ويقع اللبس بين النعت والخبر غالباً عندما يكون الخبر مطابقاً للمبتدأ بالتعريف، كما في (محمد الكريم)، ففي مثل هذا قد يقع السامع في لبس؛ هل تم الكلام على أن (الكريم) خبر؟ أم أن الكلام لم يتم على أن (الكريم) نعت؟

ويذهب بعض الباحثين إلى أن فهم المعنى لا يتوقف على ضمير الفصل، فيرفض فوزي الشايب ما ذهب إليه أكثر النحاة من أن الغرض من ضمير الفصل هو التمييز بين الخبر والنعت، فيقول : "الاعتقاد بأن وجود الضمير في جملة مثل (محمد هو الأمين) الغرض منه رفع احتمال اللبس

(<sup>1</sup>) بين الخبر والنعت، فيما لو قلنا (محمد الأمين) اعتقاد باطل وهو بدعة لغوية"

واستند الشايب في رأيه هذا إلى أن اللغة المنطوقة تسعف السامع من الوقوع في اللبس من خلال التغيم، فالجملة التامة تنتهي بنغمة هابطة ، والجملة الناقصة تنتهي بنغمة صاعدة.<sup>(2)</sup>

وعند التأمل في هذا الرأي ، وما يستند عليه، يمكن القول إن التغيم رغم أهميته في اللغة وقدرته على تعين المعاني، لا يمكن الاعتماد عليه دائمًا في أداء الغرض الدلالي، ولو كان التغيم موضع اعتماد أساسي لأداء الدلالات في اللغة لكان لنا المطالبة بإلغاء بعض أدوات الاستفهام، وإلغاء صيغتي التعجب، لأن التغيم يؤدي أحياناً معنى التعجب دون أن يحتوي الكلام على صيغة تعجب، ويؤدي أحياناً معنى الاستفهام دون وجود أداة الاستفهام.

---

<sup>(1)</sup>الشايب، فوزي، ضميرا الشأن والفصل دراسة ومقارنة لسانية، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، مجلس التحرير العلمي، جامعة الكويت، الحولية 27، 2006 م ، 63 .

<sup>(2)</sup> ينظر : الشايب ، 63-64 .

يدلنا ما سبق على أن التغيم رغم أهميته في أداء بعض المعاني يبقى قرينة ثانوية، ولا يمكن الاستغناء به دائماً عن الألفاظ الأساسية في أداء المعاني .  
لذا فإنني أرى أن التغيم بصفته قرينة ثانوية لأداء المعنى لا يصح اعتباره بدليلاً عن ضمير الفصل في التمييز بين النعت والخبر دائماً .

قد يعني التغيم والسياق كلاهما عن ضمير الفصل فيؤديان المعنى دون لبس، ولكن السياق يتطلب استجماع القرائن المقالية و المقامية لتحديد المعنى، وهذا يُبَطِّئُ من سرعة تحصيل الفهم والفائدة لدى السامع، ولعل هذا سبب ما قاله النحاة عن ضمير الفصل: "الْغَرَضُ بِهِ الْإِعْلَامُ مِنْ أَوْلَى وَهْلَةٍ"  
ـ إِكَوْنُ الْحَبَرَ حَبَرًا لَا صَفَةَ" <sup>(1)</sup>

فضمير الفصل يختصر على السامع زمن استجماع القرائن السياقية لمعرفة الخبر من الصفة، فيعرف ذلك من أول وهلة.

ويرى بعض الباحثين أن القيمة الدلالية للفصل بين المبتدأ والخبر بضمير الفصل تتمثل بالتوكيد، فتذهب خلود العموش في خاتمة بحثها إلى " إدراج ضمير الفصل ضمن أسلوب التوكيد معناه الواسع، الذي يقوم على تحقيق المعنى وتقويته " <sup>(2)</sup> وفي هذا الكلام نفي ضمني لما يحمله ضمير الفصل من قيمة دلالية يتميز بموجبها الخبر عن النعت. إذ تشير إلى هذا المعنى بحصر دلالته في معنى التوكيد، والصواب أن معنى التوكيد هو من معاني ضمير الفصل، وليس معناه

---

<sup>(1)</sup> السيوطي، همع الهوامع، 275/1 .

<sup>(2)</sup> العموش، خلود، ضمير الفصل في العربية، المجلة الأردنية في اللغة العربية، مجلد 6، عدد 3، 2010، 266.

الأوحد. وال الصحيح أن من وظائف ضمير الفصل أنه " يعين الخبر للمبتدأ تعينا تماماً يزول معه أي لبس"<sup>(1)</sup>.

ونقول مؤكدة فكرة دلالة التوكيد في ضمير الفصل : " ضمير الفصل يجمع بين نوعي التوكيد المعروفيَّن عند النحاة (التوكيد اللفظي و المعنوي) من جهة المعنى والوظيفة، فحين نقول: (محمدٌ هو المثابر) فكأننا نقول: (محمدٌ محمدٌ المثابر) والعرب تستعيض عن التكرير في الاسم بضميره"<sup>(2)</sup>، وكما أسلفت فأنا أوفق على عَدَ التوكيد بمعناه العام من معاني ضمير الفصل ولكنه ليس المعنى الوحدة والأساسي له ، ومعنى التوكيد فيه رأي لبعض الكوفيين " وبعض الكوفيين يسميه دعامة لأنَّه يدعم به الكلام أي يقوى به ويؤكد والتأكيد من فوائد مجيئه "<sup>(3)</sup> فالتأكيد من فوائده وليس فائدته المطلقة.

وقد جمع الباحث عبد العزيز موسى مختلف الآراء النحوية في معاني ضمير الفصل، ورأى أنها تتكامل ولا تتعارض ، وكان بذلك قد وصل إلى حل توفيقي ومقبول ، إذ رأى أن لضمير الفصل قيمتين إحداهما تركيبية والأخرى دلالية: " وتمثل التركيبية في أن الفصل بين المتلازمين يفيد الإعلام من أول الأمر بأن ما بعد الضمير خبر لا تابع، فحينما نقول : (زيد النشيط) قد يفهم أن (النشيط) نعت ل(زيد) وأن الخبر لم يأتي بعد، ولكن حين تفصل بين المبتدأ والخبر فتقول : (زيد هو النشيط) تكون

---

<sup>(1)</sup> استثنية ، سمر شريف ، علم الأصوات النحوي ، ومقولات التكامل بين الأصوات والنحو والدلالة ، دار وائل ، عمان ، ط 1، 2012 م. 593 .

<sup>(2)</sup> العموش ، خلود ، 265

<sup>(3)</sup> السيوطي ، همع الهوامع ، 275/1 .

قد أظهرت أن (النشيط) خبر لا نعت . وتمثل القيمة الدلالية في أمرين : الأول توکيد الكلام وتقویته، وهو ما أشار إليه بعض الكوفيين بقولهم : (دعامة)، والثاني الاختصاص، بمعنى أن فائدة المسند ثابتة للمسند إليه دون غيره فقولك (زيد هو النشيط) فيه توکيد لنسبة (النشاط) إلى (زيد)، وفيه كذلك إشارة إلى أنه ينفرد بـ(النشاط) من بين سائر أفرانه. وبهذا تكون نظرية النحويين للفصل بين المتلازمين بصمير الفصل قد جمعت إلى الاهتمام بالموقع الإعرابي بيان القيمة الدلالية المترتبة على اختلاف الموضع.<sup>(1)</sup>

والقيمة التركيبية التي قال بها الباحث لا تعني أنها غير دلالية ، بل هي ذات دلالة على أجزاء التركيب تميز الخبر من الصفة، وعليه فهي قيمة بموجبها يزول اللبس الذي قد يحصل في الكلام. وينسجم الرأي السابق ورأي الباحث ويدعمهما رأي سمير استيتية ؛ إذ يرى أن صمير الفصل يؤدي عدة وظائف أهمها إزالة اللبس بين الخبر والصفة : " يكون التوكيد أحد دلالات صمير الفصل، وهذا لا يصرف المعنى الآخر عن الذهن"<sup>(2)</sup>.

ومن محمل ما مضى يتضح أن الفصل بين المبتدأ والخبر بضمير الفصل يجب أحياناً لإزالة اللبس، فلتلزمهما إن أدى إلى اللبس يكون ممنوعاً .

---

<sup>(1)</sup> عبد العزيز موسى على ، 11 .

<sup>(2)</sup> استيتية ، علم الأصوات النحوي ، 593 .

## **الخاتمة:**

وبعد اكتمال هذه الدراسة توصل الباحث إلى نتائج فرعية ورئيسة، ذكرتُ الفرعية في مواضعها

بعد دراسة المسائل، أما الرئيسة فهي ما يلي أهمها:

1 - منع تقديم عناصر الجملة أو منع تأثيرها غالباً ما يعتمد على المعنى المقصود ، أو الاحتراز

من اللبس.

2 - يمكن اعتبار حكم منع ذكر بعض أركان الجملة حكماً غير منضبط وغير دقيق، لذا

يوصي الباحث بإعادة النظر في هذا الحكم ، وجعله من باب الجائز أو الأولى .

3 - منع الابتداء بالنكرة هو حكم دلالي محض؛ يُنقض تماماً عند حصول الفائدة، وكذلك

الإخبار بالزمن عن الجهة.

4 - منع وقوع الجملة فاعلاً هو حكم يعتمد على التناقض اللفظي لا المعنوي، بدليل أن المصدر

المؤول يجوز أن يقع فاعلاً، وهو في الدلالة شبيه الجملة، وأن الجملة تسد مسد المفرد في

كثير من الواقع.

5 - منع الفصل بين المسند والممسند إليه بأجنبي هو حكم يعتمد كلياً على الدلالة، إذ يحترز به

من وقوع اللبس، وتعطيل الوظائف الدلالية.

6 - منع التلازم بين المبتدأ والخبر حكم دلالي، إذ يتم بضمير الفصل تسريع إعلام السامع بأن

ما بعد الضمير خبر لا نعت، والوظائف الأخرى لضمير الفصل ثانوية.

7 - لعدم الانسجام الدلالي يُمنع تلازم الفعل والمؤنث من الدرجة الأولى، فكانت تاء التأنيث أداة

فصل وربط بينهما. والله أعلم، وهو ولی التوفيق

**المصادر والمراجع:**

**القرآن الكريم .**

1. إبراهيم صالح، الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة 33، العدد 111 ، 2001م.
2. ابن جني، أبو الفتح عثمان ، سر صناعة الإعراب، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
3. \_\_\_\_\_، الخصائص، تحقيق : محمد النجار، طبعة دار الكتب المصرية. د.ط، دت.
4. ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي، الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1996م.
5. ابن عصفور ، المقرب ، تحقيق: أحمد عباسدار و عبدالله الجبوري ، مطبعة العاني ، بغداد ، ط1، 1972م.
6. ابن عقيل، عبد الله بهاء الدين، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، 1999م.
7. ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد، رسالة المباحث المرضيّة ، تحقيق: مازن المبارك، دار ابن كثير، دمشق، 1987م.

8. \_\_\_\_\_، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا، د.ط، د.ت.
9. \_\_\_\_\_، مغني اللبيب عن كتب الأعaries، ت: مازن المبارك، دار الفكر، دمشق، ط6، 1985م.
10. ابن الوراق ، محمد بن عبد الله بن العباس، علل النحو، تحقيق: محمود جاسم الدرويش، مكتبة الرشد، الرياض، 1999م
11. ابن يعيش، موفق الدين أبو البقاء ، شرح المفصل للزمخشري، تقديم: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط1، 2001م.
12. أبو سعيد عبد المجيد، اختلاف النحاة في قضايا الفاعل ودلالاته، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد: 5، عدد: 1، 2009م.
13. أبو المكارم، علي، الجملة الفعلية، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2007م.
14. \_\_\_\_\_، الحذف والتقدير في النحو العربي ، دار غريب للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2008م.
15. الأزهري، خالد بن عبد الله، شرح التصريح على التوضيح في النحو، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م.

16. \_\_\_\_\_، موصى الطالب إلى قواعد الإعراب، تحقيق: عبد الكريم مجاهد، دار الرسالة، بيروت، ط1، 1996م.
17. الأسترابادي، رضي الدين، شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، ط2، 1996م.
18. استيتية ، سمير شريف ، اللسانيات ، عالم الكتب، إربد، ط2، 2008م.
19. \_\_\_\_\_، علم الأصوات النحوي، ومقولات التكامل بين الأصوات والنحو والدلالة، دار وائل، عمان، ط1، 2012م.
20. الأنباري ، كمال الدين أبو البركات، أسرار العربية، دار الأرقم للنشر ، 1999م.
21. \_\_\_\_\_، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والковيين، المكتبة العصرية ، ط1، 2003م
22. الأندلسي، شهاب الدين، الحدود في علم النحو، تحقيق : نجاة حسن عبد الله ، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السنة 33، العدد 112، 2001م.
23. تمام حسان، العربية معناها وبناتها، عالم الكتب، القاهرة، ط5، 2006م.
24. الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن، المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق: كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة العراقية، 1982م.

25. \_\_\_\_\_، دلائل الإعجاز، تحقيق: محمود شاكر، دار المدنى، جدة، ط3، 1992م.
26. الحموز، عبد الفتاح، التأويل النحوي في القرآن الكريم، مكتبة الرشيد للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1984م.
27. الدمياطي، المشكاة الفتحية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2004م.
28. الدؤلي، أبو الأسود، ديوان أبي الأسود الدؤلي، تحقيق: محمد حسن، دار الهلال، بيروت ، ط2، 1998م،
29. الذبياني، النابغة ، ديوان النابغة الذبياني ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط2، د.ت.
30. الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو، المفصل في صنعة الإعراب، تحقيق: علي ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط1، 1993م.
31. زنكنة، شيماء رشيد، الخلاف النحوي في ترتيب الجملة ، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2011م.
32. زيوت، محمد علي ، ضوابط التقديم والتأخير في الجملة العربية، رسالة الماجستير، جامعة آل البيت، الأردن، 2009م.
33. السامرائي ، فاضل ، الجملة العربية تأليفها وأقسامها، دار الفكر، عمان، ط2 ، 2007م.

- 34.السمين الحلبي،شهاب الدين أحمد بن يوسف، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق:  
أحمد محمد الخراط ، دار القلم، دمشق، دط، دت.
- 35.سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب ، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، بيروت،  
ط3، 1988م.
- 36.السيوطى، جلال الدين ، الأشباه والنظائر، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1987م .
- 37.\_\_\_\_\_ ، همع الهوامع في شرح جمع الجواب ، تحقيق: عبد العال سالم مكرم،  
مؤسسة الرسالة، بيروت، 1992م.
- 38.الشایب، فوزي ، ضميرا الشأن والفصل دراسة ومقارنة لسانية، حوليات الآداب والعلوم  
الاجتماعية، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، الحولية 27، 2006م.
- 39.\_\_\_\_\_ ، محاضرات في اللسانيات ، وزارة الثقافة الأردنية، عمان، 1999م
- 40.الشنقطي، عبد الرحمن ، الصداره في النحو العربي ، رسالة ماجستير ، جامعة أم القرى،  
مكة المكرمة ، 1417هـ.
- 41.الصبان ، محمد بن علي، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، دار الكتب  
العلمية، بيروت، ط1، 1997م .
- 42.الصيمري، عبد الله بن علي بن اسحاق، التبصرة والتذكرة ، تحقيق: فتحي أحمد مصطفى،  
دار الفكر ، دمشق، ط1، 1982م

43.الضمور، فاتن حامد، الساد مسد غيره في النحو العربي، رسالة ماجستير، جامعة مؤتة، 2007م.

44.طاهر سليمان حمودة، ظاهرة الحذف في الدرس اللغوي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الاسكندرية، 1998م.

45.الظفيري، لطف الله بن محمد ، الإيجاز في علم المجاز ، تحقيق: محمد بركات أبو علي، دار الفكر للنشر، عمان، د.ط، د.ت.

46.عباس حسن، النحو الوافي، دار المعارف ، ط15، د.ت .

47.عبد الجليل تركي، الحذف الواجب والحرف الجائز، مجلة جامعة تكريت، مجلد:13، عدد : 8 ، 2006م.

48.عبد الرحمن أيوب، دراسات نقدية في النحو العربي، مؤسسة الصباح للنشر والتوزيع، الكويت، د.ط، د.ت.

49.عبد العزيز موسى علي ، الفصل النحوي بين مطالب التركيب وقيم الدلالة، دراسات للعلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد: 33 ، عدد:1 ، 2006م.

50.العلوي، يحيى بن حمزة ، الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز ، المكتبة العصرية، بيروت، دط، 1423هـ.

51.عمایرہ، خلیل ، فی نحو اللّغة و تراکیبها، عالم المعرفة، جدة، ط1، 1984م.  
- 129 -

52.العموش، خلود، ضمير الفصل في العربية، المجلة الأردنية في اللغة العربية، مجلد: 6، عدد: 3، م. 2010.

53.الفراهيدی ، الخلیل بن احمد ، الجمل فی النحو ، تحقیق: فخر الدین قباوة، ط5، 1995م

54.الفرزدق، دیوان الفرزدق، شرح: علی فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 ، 1987م

55.فندریس، اللغة ، ترجمة: عبد الحمید الداھلی و محمد القصاص، مکتبة الأنجلو المصرية، 2، فندریس، 1950م.

56.القاضی أبو یعلی، محمد بن الحسین، العدة فی أصول الفقه، تحقیق: احمد المبارکی، ط2، 1990م.

57.القزوینی، محمد بن عبد الرحمن، الإیضاح فی علوم البلاغة، تحقیق: محمد عبد المنعم خفاجی، دار الجیل، بيروت، ط3 ، د.ت.

58.اللھیانی، زکیة بنت فائز ، أحوال الضمير مع مفسره ، رسالۃ ماجستیر، جامعة أم القری، مکة المكرمة، 2003 .

59.المالکی، بدر الدين حسن بن قاسم ، توضیح المقاصد والمسالک بشرح ألفیة ابن مالک، تحقیق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط1، 2008م.

60.المبرد، أبو العباس محمد بن يزید ، المقتضب ، تحقیق: محمد عبد الخالق عصیمة، منشورات المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ط2، 1979م.

61. محمد حماسة عبد اللطيف، بناء الجملة العربية، دار غريب للنشر ، القاهرة، دط، 2003م.
62. محمد عطا أحمد، الفصل بين الأزواج المتلازمة، رسالة دكتوراه ، جامعة مؤتة، 2009م.
63. الملح، حسن خميس ، المحظورات اللغوية، عالم الكتب، إربد، 2015م.